

# شرحُ أُبْنِيَةِ الْأَفْعَالِ (المسمى بالشرح الصغير) لمحمد بن عمر الحضرمي الشهير بـ(بحرق) (ت 930هـ) على لامية الأفعال لابن مالك (ت 672هـ) دراسة وتحقيق

جمال رمضان حيمد حديجان \*

تاريخ تسلّم البحث : 2020/8/19م

تاريخ قبول النشر : 2020/11/17م

## الملخص

يُعدُّ الشرحُ الصغِيرُ لبحرقِ الحضرميِّ على لاميةِ الأفعالِ لابنِ مالكٍ مِنَ الشُّرُوحِ التي وَفَّتْ ببيانِ أُنْبِيَاتِهَا، وَأَوْضَحَتْ بِإِزْإَادِ أُمْتِلَاتِهَا. ولأنَّ هَذَا الشَّرْحَ لَمْ يُنْشَرْ مُحَقَّقًا عَكْفُتٌ عَلَى تَحْقِيقِ نَصِّهِ؛ رَغْبَةً فِي إِذَاعَتِهِ، وَإِصْالِهِ إِلَى يَدِ الرَّاعِبِ فِي تَعَلُّمِ الْعَرَبِيَّةِ، لِأَسِيْمَا عِلْمِ التَّصْرِيْفِ. فَجَاءَ هَذَا الْبَحْثُ دِرَاسَةً وَتَحْقِيقًا لَهُ؛ إِسْهَامًا فِي نَشْرِ ثِرَاتِ الْعَرَبِيَّةِ لِغُلَمَاءِ حَضْرَمَوْتِ، وَبَيَانًا لِقِيْمَةِ هَذَا الْكِتَابِ الْعِلْمِيَّةِ، وَإِذَاعَةً لِمَادَّتِهِ فِي هَذَا الْفَنِّ (عِلْمِ التَّصْرِيْفِ)؛ إِذْ قَدْ يُسْهِمُ نَشْرُهُ وَإِذَاعَتُهُ فِي تَيْسِيرِ تَعْلِيمِهِ وَتَعْلَمِهِ.

## المُقَدِّمَةُ:

التَّصْرِيْفُ شَرْحَاهُ الْمَاتِعَانِ: الشَّرْحُ الْكَبِيرُ الْمُسَمَّى بِ(فَتْحِ الْأَفْعَالِ وَحَلِّ الْإِشْكَالِ بِشَرْحِ لَامِيَّةِ الْأَفْعَالِ لِابْنِ مَالِكٍ)<sup>(3)</sup>، وَالشَّرْحُ الصَّغِيرُ وَهُوَ الْمُخْتَصِرُ لِلْكَبِيرِ؛ فَقَدْ عَمَدَ بَحْرَقٌ فِي الصَّغِيرِ إِلَى تَجْرِيْدِ زِيَادَاتِ الشَّرْحِ الْكَبِيرِ وَأُمْتِلَاتِهِ الَّتِي اسْتَكْتَرَتْ مِنْهَا فِيهِ، مَعَ التَّرْتِيبِ بِإِيْضَاحِ أُبْيَاتِ نَظْمِ اللَّامِيَّةِ، بَلْ وَاسْتِمَالِهِ عَلَى مَا لَمْ يُورَدُ فِي الْكَبِيرِ، وَمِنْ ذَلِكَ أُصُولُ عِلْمِ (التَّصْرِيْفِ) وَقَوَاعِدُهُ الْعَامَّةُ، الَّتِي دَبَّجَ بِهَا مُقَدِّمَةَ شَرْحِهِ الصَّغِيرِ، وَمَوَاضِعَ مِنْهُ.

إِنَّ هَذَا الْبَحْثَ يَأْتِي ضِمْنَ نَشَاطِ إِزْرَارِ ثِرَاتِ عُلَمَاءِ حَضْرَمَوْتِ لِيَسُدَّ فَرَاغًا فِي مَكْتَبَتِنَا الْعَرَبِيَّةِ عَامَّةً، وَالْحَضْرَمِيَّةِ خَاصَّةً: لِيَكُونَ قَرِيْبًا مِنْ مُتَنَوِّلِ طَالِبِ الْعَرَبِيَّةِ خُصُوصًا وَالْقَارِي فِي الْعُمُومِ.

لَقَدْ جَعَلْتُ الْبَحْثَ فِي تَحْقِيقِ شَرْحِ بَحْرَقِ الصَّغِيرِ عَلَى لَامِيَّةِ الْأَفْعَالِ لِابْنِ مَالِكٍ، فِي مَبْحَثَيْنِ: الْأَوَّلُ مِنْهُمَا لِلدِّرَاسَةِ، وَالْآخِرُ لِلنَّصِّ الْمُحَقَّقِ، مُحْتَمِلًا إِثَابَهُ بِهِوَامِشِهِ وَمَصَادِرِهِ وَمَرَاجِعِهِ.

يُعدُّ الْقَرْنُ الْعَاشِرُ الْهَجْرِيُّ مِنْ قُرُونِ إِزْدِهَارِ الْحَرَكَةِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْفِكْرِيَّةِ فِي حَضْرَمَوْتِ؛ إِذْ كَانَ مِنْ آثَارِ هَذِهِ الْحَرَكَةِ حَرَكَةُ التَّأْلِيفِ لَدَى عُلَمَاءِ حَضْرَمَوْتِ فِي مُخْتَلَفِ الْفُنُونِ وَالْعُلُومِ فِي الْفِقْهِ، وَالْعَقِيدَةِ، وَالْأَصُولِ، وَالْفَلَكِ، وَالْحِسَابِ، وَالتَّأْرِخِ، وَالسِّيَرِ وَالتَّرَاجِمِ، وَالْفَرَائِضِ، وَالتَّفْسِيرِ، وَالْعَرَبِيَّةِ: نَحْوَهَا وَصَرَفَهَا وَبَلَغَتَهَا.

وَكَانَ مِنْ عُلَمَاءِ حَضْرَمَوْتِ الَّذِينَ دَاعَ صَبِيْنُهُمْ فِي هَذَا الْقَرْنِ، وَأَسْهَمَ فِي هَذِهِ الْحَرَكَةِ الْعِلْمِيَّةِ (مُحَمَّدُ بِنُ عُمَرَ الْحَضْرَمِيِّ الشَّافِعِيِّ) الْمَشْهُورُ بِ(بَحْرَقِ)<sup>(1)</sup>؛ إِذْ كَانَتْ لَهُ مُشَارَكَةٌ فَاعِلَةٌ فِي التَّأْلِيفِ، فَأَلَفَ فِي جُمْلَةٍ غَيْرِ قَلِيْلَةٍ مِنَ الْعُلُومِ، كَالطَّبِّ، وَالْحِسَابِ، وَالْفِقْهِ، وَالْعَقِيدَةِ، وَالسِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَعُلُومِ الْقُرْآنِ، وَكَانَ لِلْعُنَّةِ الْعَرَبِيَّةِ حَظًّا وَافِرًّا مِنْ تَأْلِيفِهِ، فِي نَحْوِهَا، وَصَرَفِهَا، وَأَدَابِهَا<sup>(2)</sup>، وَكَانَ مِنْ آثَارِهِ فِي عِلْمِ

\* أستاذ مشارك بقسم اللغة العربية - كلية الآداب - جامعة حضرموت.

## المبحث الأول: بين الشرح الصغير والشرح

### الكبير لبحرق، وأهميته الشرح الصغير:

## المطلب الأول: بين الشرح الصغير والشرح

### الكبير لبحرق:

يأتي هذا المطلب لعقد موازنة مختزلة بين شرح بحرق الكبير على لامية الأفعال وشرحه الصغير، فالكبير هو الأول في التأليف، والصغير هو الثاني، مما يحمل على السؤال ب (ما الجديد الذي يمكن أن يتضمته الشرح الصغير؟).

وللإجابة عن هذا السؤال لأبد من قراءة الشرحين لرصد الفرق بينهما، الذي يمكن إجماله في الآتي:

1- إن أول ما يمكن أن نجيب به عن السؤال هو ما قاله بحرق في مقدمة الشرح الصغير، وهو أنه قد جعل الصغير مجرداً من كثرة الأمثلة التي ساقها في تصاعيف شرجه الكبير، حتى لقد بلغت في بعض ما مثل به نحو مائتين وأربعين مثلاً لفضية واحدة من قضايا مباحث أبيات لامية الأفعال لابن مالك؛ ليكون الصغير قريباً، وخفيفاً من عبء كثرة الأمثلة.

2- اختلاف عبارة بحرق في الصغير عن الكبير، وهذا يعطي انطباعاً آخر جيداً عن الكتاب، هذا الانطباع يفضي إلى المغايرة بين الشرحين في العبارة والإيضاح والتبيين.

3- ثمة فرق واضح آخر وهو أن عبارته في الصغير مع اختصاره قد استفاضت في مواضع منه عما عليها في الشرح الكبير؛ زيادة في البيان، كما فعل بحرق في مصادر الأفعال المزیدة؛ فإن عبارته في الكبير كانت أقرب إلى الإجاز منها في الصغير.

4- تجريد الصغير من التيمات والتنبيهات، واكتفى بحرق بالإحالة عليها في الكبير.

5- وأبرز هذه الفروق بين الشرحين الصغير والكبير لبحرق على لامية الأفعال لابن مالك

ما صمته في مقدمة الصغير من قضايا علم التصريف وأهميته، وما يتعلق بصبط هذا الفن، والتذكير ببعض مصطلحات اللغويين، وجملة من علل الصرفيين في تصاعيف الصغير، وهي الأمور التي يمكن أن نجعلها في المطلب الثاني في بيان أهمية الشرح الصغير.

## المطلب الثاني: أهمية الشرح الصغير على لامية الأفعال لبحرق:

تنبؤ أهمية الشرح الصغير لبحرق على لامية الأفعال لابن مالك من خلال الأمور الآتية:

1- ما جاء في مقدمة الشرح الصغير من قضايا مهمة، أولها: أن تحصيل أبيبنة الأفعال تكون بمعرفة الأبيبة المقيسة، وصبط السماعية فيها، وذلك لا يتأتى إلا باستقراء مواد الأفعال بعد معرفة أبيبنتها. والأخرى: أن الذي يعرف الأبيبة دون أمثلتها هو التصريفي فقط، وذلك غير كاف في هذا الفن، كالذي يعرف فقط قياس مضارع (فعل) المضموم يكون بصم عينه، وأن مضارع (فعل) المكسور يكون بالكسر، فهذا تصريفي مفتقر إلى النقل الفارق له بين المطرد في ذلك، وما جاء على لغتين، وما جاء مثلثاً. إن معرفة ذلك تنقل التصريفي إلى حيازة أبواب اللغة وسبلها.

2- اشتمال الشرح الصغير على جملة غير قليلة من مصطلحات أهل اللغة: كالغريب، والوخشي، والشاذ، والنادر، والليل، والكثير، والمطرد.

3- تضمته عدداً من العلل التي اغتلت بها الصرفيون في تصاعيف معالجة مسائل هذا الفن: كعلة الفرق، وكثرة الاستعمال، والعدل والغدول، والتخفيف، والنقل، والإهمال، والتقاء الساكنين، والدوق.

4- اشتماله على مادة لغوية غير قليلة من الأمثلة على الأقيسة والأبيبة، أوردتها من مصدرين لغويين لم يبرخهما بحرق في شرحه الكبير والصغير،

نُسَخَةٌ كَامِلَةٌ مَشْكُولٌ جُلْهَا، وَتَقَعُ فِي ثَمَانٍ وَسِتِّينَ صَفْحَةً، فِي كُلِّ صَفْحَةٍ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ سَطْرًا، وَقَدْ كُتِبَتْ بِحَطِّ نَسْخِيٍّ وَاضِحٍ، كُتِبَ عَلَى غِلَافِهَا اسْمُ الْكِتَابِ (كِتَابُ شَرْحِ أَبِيينَةِ لِأَمِيَّةِ الْأَفْعَالِ فِي عِلْمِ الصَّرْفِ الصَّغِيرِ)، وَعَلَى الْغِلَافِ بَعْضُ التَّمْلُكَاتِ، وَنُسِخَتْ فِي شَهْرِ شَعْبَانَ سَنَةِ سَبْعٍ وَمِائَتَيْنِ وَأَلْفٍ مِنَ الْهَجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ، بِيَدِ النَّاسِخِ طَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ نُسَخَةِ الْمُصَنِّفِ بَحْرَقٍ، وَلِذَا اعْتَمَدَهَا الْبَحْثُ أَصْلًا لِلتَّحْقِيقِ.

2- النُّسَخَةُ الثَّانِيَةُ، وَرَمَزْتُ لَهَا بِالرَّمْزِ (ب)، وَهِيَ النُّسَخَةُ الَّتِي تَحْتَفِظُ بِهَا مَكْتَبَةُ جَامِعَةِ الْمَلِكِ سُعُودٍ لِلْمَخْطُوطَاتِ، فِي الرِّيَاضِ، بِالسُّعُودِيَّةِ، ضَمِنَ الْمَجْمُوعُ بِرَقْمِ (3298)، وَهِيَ النَّصُّ الْأَوَّلُ فِي الْمَجْمُوعِ، وَتَقَعُ فِي سِتِّ وَخَمْسِينَ صَفْحَةً، وَكُتِبَتْ بِحَطِّ نَسْخِيٍّ وَاضِحٍ وَمَقْرُوءٍ، فِي كُلِّ صَفْحَةٍ ثَلَاثَةَ وَعِشْرُونَ سَطْرًا، كُتِبَ عَلَى غِلَافِهَا اسْمُ الْكِتَابِ بِاسْمِ (فَتْحُ الْأَفْعَالِ فِي شَرْحِ أَبِيينَةِ الْأَفْعَالِ) وَهُوَ خَطًّا، وَقَدْ نُسِخَتْ مَقَابَلَةً مَعَ نُسَخَةِ الْمُصَنِّفِ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ فِي آخِرِ الْمَخْطُوطِ، غَيْرَ أَنَّ هَذِهِ النُّسَخَةَ قَدْ اغْتَرَاهَا قَلِيلٌ مِنَ الطَّمَسِ فِي أَطْرَافِ عَدَدٍ قَلِيلٍ مِنْ صَفْحَاتِهَا، وَلَمْ يُكْتَبْ تَارِيخُ نَسْخِهَا.

3- النُّسَخَةُ الثَّلَاثَةُ، وَقَدْ رَمَزْتُ لَهَا بِالرَّمْزِ (ج)، وَهِيَ نُسَخَةٌ تَحْتَفِظُ بِهَا مَكْتَبَةُ جَامِعَةِ الْمَلِكِ سُعُودٍ لِلْمَخْطُوطَاتِ، فِي الرِّيَاضِ، بِالسُّعُودِيَّةِ، أَيْضًا، بِرَقْمِ (394)، وَتَقَعُ فِي تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ صَفْحَةً، وَهِيَ نُسَخَةٌ كَامِلَةٌ مَشْكُولَةٌ أَلْفَاظُهَا جَمِيعُهَا، كُتِبَتْ بِحَطِّ نَسْخِيٍّ وَاضِحٍ وَمَقْرُوءٍ، فِي كُلِّ صَفْحَةٍ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ سَطْرًا، كُتِبَ عَلَى غِلَافِهَا (هَذَا شَرْحُ لِأَمِيَّةِ الْأَفْعَالِ لِإِمَامِ الْعَلَّامَةِ وَالْبَحْرِ الْفَهَامَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَرَ بْنِ مُبَارَكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَعْرُوفِ بِبَحْرَقٍ)، وَنُسِخَتْ فِي يَوْمِ السَّبْتِ، الرَّابِعِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ، سَنَةِ ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ

هُمَا: صِخَاخُ الْجَوْهَرِيِّ، وَالْقَامُوسُ الْمُحِيطُ لِلْفَيْزِ وَأَبَادِي، هَذِهِ الْمَادَّةُ اللَّغَوِيَّةُ تُعْطِي تَصَوُّرًا عَنِ نَمَطِ تَعْلِيمِيٍّ كَانَ سَائِدًا أَلَا وَهُوَ التَّمَارِينُ عَلَى الْأَبْيَانِ، حَتَّى لَكَأَنَّ الْقَارِئَ أَمَامَ مُعْجَمٍ لُغَوِيٍّ مُصَغَّرٍ أَوْرَدَ فِيهِ بِحَرْقِ الْمَوَادِّ اللَّغَوِيَّةِ وَمَعَانِيهَا.

5- إِنَّ عَادَةَ بَحْرَقٍ فِي شَرْحِهِ الصَّغِيرِ هِيَ عِنَايَتُهُ بِشَرْحِ غَرِيبِ اللَّفْظِ، وَضَبْطِهِ بِالشُّكْلِ، قَدْ سَاعَدَ كَثِيرًا عَلَى فَهْمِ النَّظْمِ.

6- إِنَّ إِغْرَابَ بَحْرَقٍ لِجُمْلَةٍ غَيْرِ قَلِيلَةٍ مِنْ أَبْيَاتِ اللَّامِيَّةِ لَهُوَ أُسْلُوبٌ مِنْ أُسَالِيبِ الشَّرَاحِ الْقَدَمَاءِ الَّتِي تُعْطِي مَعْلَمًا مِنْ مَعَالِمِ فَهْمِ مَعْنَى النَّظْمِ؛ إِذِ الْإِغْرَابُ فَرْعُ الْمَعْنَى.

7- وَتَبَرُّرُ أَهَمِّيَّةِ شَرْحِ بَحْرَقِ الصَّغِيرِ عَلَى لِامِيَّةِ الْأَفْعَالِ لِابْنِ مَالِكٍ فِي تِلْكَ الْحَوَاشِي الَّتِي حُشِيَ بِهَا، الَّتِي تُعَدُّ مَعْلَمًا مِنْ مَعَالِمِ قَضِيَّةِ التَّأْتِيرِ وَالتَّأْتِرِ، مِنْهَا: حَاشِيَةُ السُّوَيْدِيِّ (ت1200هـ)، وَحَاشِيَةُ التَّوَدِيِّ (ت1229هـ)، وَحَاشِيَةُ الْعَطَّارِ (ت1250هـ)، وَحَاشِيَةُ قَصَّارَةَ (ت1259هـ)، وَحَاشِيَةُ ابْنِ حَمْدُونَ (ت1237هـ)، وَحَاشِيَةُ الرَّفَاعِيِّ (ت1325هـ).

#### الْمَبْحَثُ الثَّانِي: النَّصُّ الْمُحَقَّقُ:

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: وَصْفُ النَّسْخِ الْمَخْطُوطَةِ، وَتَوْثِيقُ نَسْبَةِ الْكِتَابِ، وَمَنْهَجُ التَّحْقِيقِ:

#### أَوَّلًا: وَصْفُ النَّسْخِ الْمَخْطُوطَةِ:

اعْتَمَدَ الْبَحْثُ فِي تَحْقِيقِ الشَّرْحِ الصَّغِيرِ لِبَحْرَقٍ عَلَى لِامِيَّةِ الْأَفْعَالِ لِابْنِ مَالِكٍ عَلَى ثَلَاثِ نُسَخٍ حَطْبِيَّةٍ، هِيَ عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

1- النُّسَخَةُ الْأُولَى، وَهِيَ الْأَصْلُ، وَرَمَزْتُ لَهَا بِالرَّمْزِ (أ)، الَّتِي أَهْدَى لِي صُورَتَهَا أَخِي الْفَاضِلُ الدُّكْتُورُ عَمْرُ بْنُ عَلِيٍّ بَابَعِيرٍ، وَهُوَ مِمَّنْ يُثَقَّنُ هَذَا الْفَنَّ جَيِّدًا، وَهِيَ نُسَخَةٌ مَحْفُوظَةٌ أَصْلُهَا فِي مَكْتَبَةِ الْأَحْقَافِ لِلْمَخْطُوطَاتِ، بِمَدِينَةِ تَرْيَمٍ، بِحَضْرَمَوْتِ، ضَمِنَ مَخْطُوطَاتِ اللَّغَةِ، بِرَقْمِ (2669). وَهِيَ

وَأَلْفٍ، بِيَدِ النَّاسِخِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عُمَرَ مِينَا.

**ثَانِيًا: تَوْثِيقُ نَسْبَةِ الْكِتَابِ:**

لَقَدْ ذَكَرَ الشَّرْحُ الصَّغِيرَ غَيْرَ وَاحِدٍ مِمَّنْ عُنِيَ بِتَرْجَمَةِ بَحْرَقٍ، وَمِمَّنْ عُنِيَ بِمُؤَلَّفَاتِ الْمُؤَلِّفِينَ، فَقَدْ ذَكَرَهُ صَاحِبُ كِتَابِ (النُّورِ السَّافِرِ عَنْ أَخْبَارِ الْقُرْنِ الْعَاشِرِ) عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ شَيْخِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعِيدَرُوسِ فِي أَحْدَاثِ سَنَةِ ثَلَاثِينَ وَتِسْعِمَائَةٍ، وَهِيَ السَّنَةُ الَّتِي تُوْفِيَ فِيهَا بِحْرَقٌ، فَقَالَ عِنْدَ تَرْجَمَتِهِ لَهُ: "وَسَرَحَ لَامِيَّةَ ابْنِ مَالِكٍ فِي التَّصْرِيفِ، وَهُوَ شَرْحٌ مُفِيدٌ جِدًّا، وَلَهُ أَيْضًا عَلَيْهَا شَرْحٌ أَصْغَرُ مِنْهُ"<sup>(4)</sup>.

وَذَكَرَ صَاحِبُ كِتَابِ (السَّنَاءِ الْبَاهِرِ بِتَكْمِيلِ النُّورِ السَّافِرِ فِي أَخْبَارِ الْقُرْنِ الْعَاشِرِ)، مُحَمَّدُ الشَّيْبِيُّ النِّمَئِيُّ، فِي أَحْدَاثِ سَنَةِ ثَلَاثِينَ وَتِسْعِمَائَةٍ هِجْرِيَّةٍ وَفَاةَ بَحْرَقٍ، وَذَكَرَ أَنَّهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ أَلْفُوا الْمُؤَلَّفَاتِ، ثُمَّ قَالَ: "وَلَهُ شَرْحَانِ عَلَى أُبْنِيَّةِ الْأَفْعَالِ نَظْمَ ابْنِ مَالِكٍ، (كَبِيرٌ)، وَهُوَ الَّذِي رَفَعَ فِي هَذَا الْفَرْقِ الْأَسْتَارَ عَنْ وَجْهِهِ إِعْجَازِهِ، وَمَيَّرَ فِيهِ بَيْنَ حَقِيقَتِهِ وَمَجَازِهِ، وَجَمَعَ الْمُفْتَرَقَ مِنَ الْكُتُبِ النَّفِيسَةِ فِي هَذَا الْمَعْنَى عَلَى أَقْصَدِ سَبِيلٍ وَأَقْرَبِ مَأْخِذٍ وَمَبْنَى. وَ(صَغِيرٌ)..."<sup>(5)</sup>. وَذَكَرَهُ مُحَمَّدٌ كَامِلٌ بَرَكَاتٌ فِي مُقَدِّمَةِ تَحْقِيقِهِ كِتَابِ (تَسْهِيلِ الْفَوَائِدِ وَتَكْمِيلِ الْمَقَاصِدِ) لِابْنِ مَالِكٍ فَقَالَ عِنْدَ ذِكْرِهِ مُؤَلَّفَاتِ ابْنِ مَالِكٍ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ (لَامِيَّةَ الْأَفْعَالِ) وَشَرَّوْحَهَا: "وَسَرَحَهَا الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُبَارَكِ الْمَعْرُوفِ بِبَحْرَقٍ شَرْحَيْنِ، أَحَدُهُمَا فَتْحُ الْأَفْعَالِ وَحَلُّ الْإِشْكَالِ بِشَرْحِ لَامِيَّةِ الْأَفْعَالِ، وَهُوَ الشَّرْحُ الْكَبِيرُ ... وَالثَّانِي: الشَّرْحُ الصَّغِيرُ، وَأَوَّلُهُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الْحَمِيدِ الْمَجِيدِ، الْمُبْدِيِ الْمُعِيدِ ... إلخ"<sup>(6)</sup>.

وَذَكَرَهُ صَاحِبُ كِتَابِ (عُلَمَاءُ الْعَرَبِ فِي شِبْهِ الْقَارَةِ الْهِنْدِيَّةِ) يُونُسُ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمَ السَّامِرَائِيَّ، فِي الْبَابِ

الثَّانِي فِي ذِكْرِ تَرَاجُمِ أَعْلَامِ الْحَضَارِمَةِ، فَقَالَ عِنْدَ ذِكْرِهِ مُؤَلَّفَاتِ بَحْرَقٍ: "شَرْحُ لَامِيَّةِ الْأَفْعَالِ (الشَّرْحُ الصَّغِيرُ). تَنْبِيْهُ: هَذَا الشَّرْحُ الصَّغِيرُ لَمْ يُسَمِّهِ أَكْثَرُ الْمُؤَرِّخِينَ وَالْمُفَهَّرِسِينَ، وَغَالِبُ النَّسَخِ الْخَطِيَّةِ الَّتِي وَجِدَتْ مُعْتَوْنَةً كَانَتْ لِلسَّرْحِ الْكَبِيرِ فَتَحَّ الْأَفْعَالِ، وَالنَّسَخُ الَّتِي عُنُونَتْ مِنْ هَذَا الْمُخْتَصَرِ لَعَلَّهُ دَخَلَهَا وَهَمٌّ مِنَ النَّسَاحِ"<sup>(7)</sup>.

**ثَالِثًا: مَنَهِجُ التَّحْقِيقِ:**

تَرَسَّمْتُ فِي تَحْقِيقِ الشَّرْحِ الصَّغِيرِ لِبَحْرَقِ الْمَنَهِجَ الْمَعْرُوفَ لَدَى مُحَقِّقِي الْمَخْطُوطَاتِ، وَهُوَ عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

1- نَسَخُ الْأَصْلِ وَهُوَ النُّسْخَةُ الْأُولَى (أ) الَّتِي اعْتَمَدْتُهَا، وَصَبَّطُ نَصِّهَا كَمَا أَرَادَ الْمُؤَلِّفُ قَدْرَ الْمُسْتَطَاعِ.

2- مُقَابَلَةُ النُّسَخَتَيْنِ الْأُخْرَيْنِ (ب) وَ(ج) مَعَ الْأَصْلِ لِرِصْدِ مَوَاضِعِ الْاِخْتِلَافِ بَيْنَهُمَا وَبَيِّنِ الْأَصْلِ.



3- تَخْرِيجُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَالْقِرَاءَاتِ، وَالشَّوَاهِدِ الشَّعْرِيَّةِ، وَهِيَ قَلِيلَةٌ.

4- تَخْرِيجُ النُّصُوصِ الَّتِي يَذْكُرُهَا بِحْرَقٌ فِي شَرْحِهِ وَالَّتِي يُنْقُلُهَا عَنْ غَيْرِهِ، كَمَا فِي نَقْلِهِ عَنْ صِحَاحِ الْجَوْهَرِيِّ، وَقَامُوسِ الْفَيْزُورَابَادِيِّ، وَتَسْهِيلِ ابْنِ مَالِكٍ، وَغَيْرِهِمْ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ مِنْ شَرْحِهِ.



5- التَّأَكُّدُ مِمَّا يَذْكُرُهُ بِحْرَقٌ مِنْ الْمَعَانِي اللَّغَوِيَّةِ لِجُمْلَةٍ مِنَ الْأَلْفَاظِ، وَاعْتِمَادُ الصِّحَاحِ وَالْقَامُوسِ الْمُحِيطِ بِوَصْفِهِمَا عَمْدَةً بِحْرَقٍ فِي الْإِسْتِدْرَاكِ عَلَى ابْنِ مَالِكٍ، وَلِسَانَ الْعَرَبِ لِابْنِ مَنْظُورٍ، وَتَاجِ الْعَرُوسِ لِلرَّبِيبِيِّ بِوَصْفِهِمَا مُتَأَخِّرِينَ جَامِعِينَ لِمَا نَدَّ وَشَرَدَ فِي مُعْجَمَاتِ الْمُتَقَدِّمِينَ.

6- لَمْ أُتْرَجِمَ لِأَعْلَامِ الْمَذْكُورِينَ فِي النَّصِّ الْمُحَقَّقِ؛ لِشُهْرَتِهِمْ وَرَغْبَةً فِي عَدَمِ حَسْوِ الْهَوَامِشِ.

رَابِعًا: نَمَازُجٌ مِنْ صُورِ الْمَخْطُوطَاتِ الْمُعْتَمَدَةِ فِي التَّحْقِيقِ:



نماذج من النسخة الأولى الأصل (أ)



نماذج من النسخة الثانية (ب)



نماذج من النسخة الثالثة (ج)

## خَامِسًا: النَّصُّ الْمُحَقَّقُ:

وَبِهِ نَسْتَعِينُ<sup>(8)</sup>

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْحَمِيدِ الْمَجِيدِ، الْمُبْدِي الْمُعِيدِ، الْفَعَالِ لِمَا يُرِيدُ، حَمْدًا يُؤَافِي نِعَمَهُ، وَيُكَافِي الْمَزِيدَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، وَعَلَى التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وَبَعْدُ<sup>(9)</sup>

فَإِنِّي كُنْتُ شَرَحْتُ الْقَصِيدَةَ اللَّامِيَّةَ الْمُسَمَّاةَ أُبْنِيَّةَ<sup>(10)</sup> الْأَفْعَالِ فِي عِلْمِ الصَّرْفِ لِلْإِمَامِ جَمَالِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - بِشَرْحِ بَسْطَتُهُ بِكَثْرَةِ الْأَمْثَالِ، وَإِيزَادِ مُعْظَمِ مَوَادِّ الْأَفْعَالِ؛ لِيَكُونَ صَاحِبُهُ بِأَبْوَابِ اللُّغَةِ وَسُبُلِهَا ظَافِرًا، وَحَائِزًا مِنْهَا حَظًّا وَافِرًا، ثُمَّ رَأَيْتُ أَنْ أُجَرِّدَ مِنْ مَقَاصِدِهِ، وَأُسْرِدَ مِنْ فَوَائِدِهِ مَا يَنْبَغُ عَزَائِمِ الطَّالِبِينَ عَلَيْهِ، وَيَدْعُو هَمَمَ الرَّاعِيَيْنِ إِلَيْهِ، فَإِنَّهُ كِتَابٌ عَظِيمٌ الْفَوَائِدِ، جَمُّ الْعَوَائِدِ، يَسَّرَ اللَّهُ - تَعَالَى<sup>(11)</sup> - بِكُلِّ مِنْهُمَا النَّفْعَ لِي وَإِخْوَانِي فِي الدِّينِ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ آمِينَ.

قَالَ<sup>(12)</sup> - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -: (الْحَمْدُ لِلَّهِ) الْحَمْدُ هُوَ التَّنَاءُ بِاللِّسَانِ عَلَى الْمَحْمُودِ، بِمَا فِيهِ مِنَ الصِّفَاتِ الْمَحْمُودَةِ، وَالْمَدْحُ وَالْحَمْدُ أَحْوَانٌ<sup>(13)</sup>. (لَا أُبْغِي بِهِ بَدَلًا) يُقَالُ: بَغَيْتُ الشَّيْءَ أُبْغِيهِ، أَي: طَلَبْتُهُ، وَبَدَلُ الشَّيْءِ عَوْضُهُ، وَالضَّمِيرُ الْمَجْرُورُ بِالْبَاءِ لِلْحَمْدِ، وَالجُمْلَةُ فِي مَحَلِّ الْحَالِ مِنْ فَاعِلِ الْحَمْدِ الْمَدْلُولِ عَلَيْهِ بِهِ؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى: أَحْمَدُ اللَّهُ، أَي: أَحْمَدُ اللَّهُ غَيْرَ طَالِبِ بِحَمْدِي لَهُ عَوْضًا، بَلْ لِمَا يَسْتَحِقُّهُ لِذَاتِهِ - سُبْحَانَهُ - مِنْ الْحَمْدِ. (حَمْدًا يَبْلُغُ مِنْ رِضْوَانِهِ الْأَمَلًا) يُقَالُ: بَلَّغْتُ الشَّيْءَ (بِالتَّضْعِيفِ) وَأَبْلَغْتُهُ بِمَعْنَى: أَوْصَلْتُهُ، وَ(الرِّضْوَانُ) بِصَمِّ الرَّاءِ وَكَسْرِهَا مَصْدَرٌ: رَضِيَ عَنْهُ رَضَى وَرِضْوَانًا، وَ(الْأَمَلُ) الرَّجَاءُ، يُقَالُ: أَمَلَهُ يَأْمَلُهُ (بِالتَّخْفِيفِ) كَأَكَلَهُ يَأْكُلُهُ، وَهُوَ هُنَا بِمَعْنَى

الْمَأْمُولِ، وَ(حَمْدًا) مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ، وَالْعَامِلُ فِيهِ الْحَمْدُ، وَ(يَبْلُغُ) فِي مَحَلِّ النَّعْتِ لَهُ. (ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَى خَيْرِ الْوَرَى) وَ(الصَّلَاةُ) فِي اللُّغَةِ الدُّعَاءُ، وَالْمُرَادُ<sup>(14)</sup>: الدُّعَاءُ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا هُوَ لَهُ أَهْلًا، وَ(الْوَرَى): الْخَلْقُ، وَخَيْرُ الْخَلْقِ هُوَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِهَذَا اسْتَعْنَى بِهِذَا الْوَصْفِ لَهُ عَنِ التَّضْرِيحِ بِاسْمِهِ. (وَعَلَى سَادَاتِنَا آلِهِ وَصَحْبِهِ الْفُضَلَا) (السَّادَةُ) جَمْعُ سَيِّدٍ، يُقَالُ: سَادَ قَوْمَهُ سَيَادَةً وَسُودَدَا، فَهُوَ سَيِّدُهُمْ، وَهُم - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - سَادَةُ الْأُمَّةِ، وَ(آلِ الرَّجُلِ) عَشِيرَتُهُ وَأَهْلُهُ؛ وَأَصْلُهُ أَهْلٌ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ فِي تَصْغِيرِهِ: أَهَيْلٌ، وَتَخْصِيصِ آلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ دُونَ مَنْ سِوَاهُمْ مِنَ الْعَشِيرَةِ شَرْعِيًّا لَا لَعَوِيًّا، وَ(الصَّحْبُ) جَمْعُ صَاحِبٍ، كَرَكِبٍ وَرَاكِبٍ، وَ(الْفُضَلَاءُ) جَمْعُ فَاضِلٍ كَشُعْرَاءَ وَشَاعِرٍ، لَكِنَّهُ جَمْعٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ لِأَنَّ فَاعِلًا لَا يُجْمَعُ عَلَى فُعْلَاءَ، بَلْ قِيَاسُهُ (الْفُعْلُ)، وَ(الْفُعَالُ)، (بِصَمِّ الْفَاءِ، مُشَدَّدًا)، كَالْعُدَلِ وَالْعُدَالِ فِي عَادِلٍ، وَ(الْفُضْلُ) الزِّيَادَةُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى أَحَدٍ بِشَيْءٍ فَقَدْ فَضَلَهُ بِهِ، وَلَا يَخْفَى مَا فَضَّلَهُمُ اللَّهُ بِهِ عَلَى غَيْرِهِمْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -.

وَبَعْدُ فَالْفِعْلُ مَنْ يُحْكِمُ تَصَرُّفَهُ

يَحْزُ مِنْ اللُّغَةِ الْأَبْوَابِ وَالسُّبُلَا (بَعْدُ) هُنَا مِنَ الظَّرُوفِ الْمَبْنِيَّةِ عَلَى الصَّمِّ؛ لِطَعْمِهَا عَنِ الْإِصَافَةِ لَفْظًا، وَالتَّقْدِيرُ: وَبَعْدَمَا تَقَدَّمَ، وَالْمُرَادُ بِالْفِعْلِ هُنَا الْفِعْلُ الصَّنَاعِيُّ مِنْ مَاضِي وَأَمْرٍ وَمُضَارِعٍ<sup>(15)</sup>، مَعَ مَا يَشْتَمِلُ عَلَى خُرُوفِ الْفِعْلِيَّةِ<sup>(16)</sup> وَمَعْنَاهُ مِنْ مَصْدَرٍ وَأَسْمِ فَاعِلٍ وَمَفْعُولٍ وَأَسْمِ زَمَانٍ وَمَكَانٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَإِحْكَامُ الشَّيْءِ: إِتْقَانُهُ، وَتَصَرُّفُ الشَّيْءِ: تَقَلُّبُهُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، وَتَصَرُّفُهُ: تَقْلِيْبُهُ<sup>(17)</sup>، وَبِهِ سُمِّيَ هَذَا الْعِلْمُ. وَإِنَّمَا حَصَّ النَّاطِمُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(18)</sup> - هَذِهِ الْمَنْظُومَةَ بِالْفِعْلِ؛ لِأَنَّهُ

حَوَى الشَّيْءَ: حَاذَهُ، وَ (النَّقَاصِيلُ) الْأُمُورُ الْجُرَيْئَةُ، كَمَعْرِفَةِ أَفْرَادِ مَوَادِّ اللَّعَةِ مَثَلًا، وَ (الْجُمَلُ) الْأُمُورُ الْكَلْبِيَّةُ، كَمَعْرِفَةِ الْأُبْنِيَّةِ<sup>(23)</sup> مَثَلًا، وَأَشَارَ بِهَذَا إِلَى أَنَّ مَنْ حَوَى الْجُمَلَ أَدَاهُ ذَلِكَ إِلَى حِيَازَةِ النَّقَاصِيلِ بِحَسَبِ الْاِعْتِنَاءِ وَالرَّغْبَةِ؛ إِذْ لَا تَعْظُمُ فَائِدَةُ مَعْرِفَةِ السَّادِّ مَثَلًا مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةِ الْأَصْلِ لَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

### بَابُ أُبْنِيَّةِ الْفِعْلِ الْمَجْرَدِ وَتَصَاريفِهِ

#### بِفِعْلِ الْفِعْلِ ذُو التَّجْرِيدِ أَوْ فِعْلًا

يَأْتِي وَمَكْسُورَ عَيْنٍ أَوْ عَلَى فِعْلًا الْمُرَادُ بِالْأُبْنِيَّةِ كَوْنُهُ رُبَاعِيًّا أَوْ ثَلَاثِيًّا. وَبِالْمَجْرَدِ مَا حُرُوفُهُ كُلُّهَا أَصُولٌ، وَسَيَاتِي الْمَرْبُودُ فِيهِ. وَالتَّصَاريفُ<sup>(24)</sup>: اِخْتِلَافُ أَحْوَالِ عَيْنِ الْفِعْلِ مِنْ صَمَمًا أَوْ كَسْرًا أَوْ فَتْحًا<sup>(25)</sup>، وَالتَّقْدِيرُ: الْفِعْلُ الْمَجْرَدُ يَأْتِي رُبَاعِيًّا بِوَزْنِ (فَعْلَل)، أَيْ: عَلَى وَزْنِهِ، وَثَلَاثِيًّا عَلَى وَزْنِ (فَعْل) مَضْمُومَ الْعَيْنِ، أَوْ عَلَى وَزْنِ (فَعْل) مَكْسُورَ الْعَيْنِ، أَوْ عَلَى وَزْنِ (فَعْل) مَفْتُوحَ الْعَيْنِ. فَ (الْفِعْلُ) مُبْتَدَأٌ، وَ (ذُو التَّجْرِيدِ) نَعْتُهُ، وَ (يَأْتِي) حَبْرُهُ، وَ (بِفَعْلَل) فِي مَحَلِّ الْحَالِ، وَكَذَا (مَكْسُورَ عَيْنٍ أَوْ (26) عَلَى فَعْل)، وَهَذِهِ هِيَ الْأُبْنِيَّةُ. أَمَّا أُبْنِيَّةُ الرُّبَاعِيِّ، فَتَحْوِي: دَخْرَجَهُ، وَدَرَبَحَ<sup>(27)</sup> إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ وَمَدَّ ظَهْرَهُ، وَيَكُونُ لِزِمًا وَمُعَدَّى كَالْمِثَالَيْنِ، وَقَدْ أوردتُ مِنْهُ فِي الشَّرْحِ<sup>(28)</sup> أُمْتِلَةً كَثِيرَةً، وَكَرِهْتُ أَنَّهُ قَدْ يُصَاغُ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَعْيَانِ لِمُحَاكَاتِهَا، كَعَقْرِبَتِ الصُّدْعِ، أَوْ يُجْعَلُ فِيهَا<sup>(29)</sup>، كَقَلَقْتُ الطَّعَامَ، وَعَنْبَرْتُ الطَّيِّبَ، وَنَزَجَسْتُ الدَّوَاءَ، وَعَصَفَرْتُ الثَّوْبَ، أَوْ لِاخْتِصَارِهَا، كَبَسَمَلْتُ، وَحَمَدَلْتُ، وَسَبَحَلْتُ، وَحَسَبَلْتُ، وَحَوْلَقْتُ، أَيْ: قُلْتُ: بِسْمِ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَحَسْبِيَ اللَّهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. وَعَلَى أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ لِمُضَاعَفِ الثَّلَاثِيِّ الْمُضَاعَفِ، نَحْوُ: ﴿فَكَبُّبُوا فِيهَا﴾<sup>(30)</sup>، وَ ﴿نَمَدَمَ عَلَيْهِمْ﴾<sup>(31)</sup>، وَ ﴿وَرَزَحَ عَنِ النَّارِ﴾<sup>(32)</sup>، وَ ﴿وَاللَّيْلُ إِذَا عَسَعَسَ﴾<sup>(33)</sup>.

أَصْلُ مِنَ الْأَسْمِ بِالتَّصْرِيْفِ؛ لِظُهُورِ تَغْيِيرِهِ بِاشْتِقَاقِهِ. وَحَازَ الشَّيْءَ بِمَعْنَى: حَوَاهُ وَأَحَاطَ بِهِ، وَبَابُ الشَّيْءِ مَا يُدْخَلُ إِلَيْهِ مِنْهُ، وَالسُّبُلُ جَمْعُ سَبِيلٍ، يُكْرَرُ وَيُؤْتَتْ، وَسَبِيلُ الشَّيْءِ طَرِيقُهُ الْمُوَصِّلُ إِلَيْهِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ مَنْ أَحْكَمَ تَصْرِيْفَ الْأَفْعَالِ بِمَعْرِفَةِ الْأُبْنِيَّةِ الْمَقْبِيْسَةِ فِيهَا، وَصَبَّطَ<sup>(19)</sup> السَّمَاعِيَّةَ حَازَ مِنْ عِلْمِ اللَّغَةِ أَبْوَابَهَا وَسُبُلَهَا الْمُوَصِّلَةَ لَهُ إِلَيْهَا، وَذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِاسْتِقْرَاءِ مَوَادِّ الْأَفْعَالِ بَعْدَ مَعْرِفَةِ الْأُبْنِيَّةِ؛ لِيزِدَ كُلَّ مَادَّةٍ إِلَى بِنَائِهَا، فَمَنْ عَرَفَ الْأُبْنِيَّةَ فَقَطَّ فَتَصْرِيْفِي<sup>(20)</sup> فَقَطَّ، كَمَنْ عَرَفَ مَثَلًا أَنَّ قِيَاسَ مُضَارِعِ (فَعْل) بِالصَّمِ (بِفَعْل) بِالصَّمِ، وَمُضَارِعِ (فَعْل) بِالْكَسْرِ (بِفَعْل) بِالْفَتْحِ، فَهُوَ مُفْتَقِرٌ إِلَى النَّقْلِ الْفَارِقِ لَهُ بَيْنَ مَا جَاءَ مِنَ الْمَوَادِّ عَلَى (فَعْل) بِالصَّمِ أَوْ بِالْكَسْرِ أَوْ بِالْفَتْحِ لِيَزِدَ كُلَّ مَادَّةٍ إِلَى بِنَائِهَا. وَمَنْ تَتَبَعَ مَوَادِّ الْأَفْعَالِ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ بِالْأُبْنِيَّةِ فَهُوَ الْحَائِزُ لِأَبْوَابِ اللَّغَةِ وَسُبُلِهَا، وَلِهَذَا شَرَحْتُ أَنَا هَذِهِ الْمَنْظُومَةَ شَرْحًا مُطَابِقًا لِعَرَضِ النَّاطِمِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(21)</sup> -، فَأوردتُ فِيهِ مُعْظَمَ مَوَادِّ الْأَفْعَالِ فِي بَابِ أُبْنِيَّةِ الْفِعْلِ الْمَجْرَدِ بِحَيْثُ لَا يَفُوتُ مِنْهَا إِلَّا الْعَرِيبُ الْوَحْشِيُّ.

#### فَهَاكَ نَظْمًا مُحِيطًا بِالْمُهْمِ ..... .....

(هَا) اسْمُ فِعْلٍ، بِمَعْنَى: خُدْ، وَالْكَافُ حَرْفُ خِطَابٍ لَا ضَمِيرٍ، إِلَّا أَنَّهُ يَتَصَرَّفُ تَصَرَّفَ الْكَافِ الْاِسْمِيَّةِ، فَيَفْتَحُ لِلْمُكْرَرِ، وَيَكْسُرُ لِلْمُؤْتَتْ، وَيَنْتَى وَيُجْمَعُ. وَ (نَظْمُ الشَّيْءِ) تَأْلِيْفُهُ عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ. وَ (الْإِحَاطَةُ بِالشَّيْءِ) إِذْرَاكُهُ مِنْ جَمِيعِ جِهَاتِهِ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْحَائِطُ. وَ (المُهْمُ) الْأَمْرُ الَّذِي يُهْمُكَ شَأْنُهُ فَتَعْتَبِي بِهِ، أَيْ: وَإِذَا أَرَدْتَ حِيَازَةَ أَبْوَابِ اللَّغَةِ وَسُبُلِهَا فَخُذْ نَظْمًا مُحِيطًا بِالْمُهْمِ، وَهُوَ مَعْرِفَةُ الْأُبْنِيَّةِ، وَحَصْرُ مَا شَدَّ مِنْهَا دُونَ مَوَادِّهَا الْأَصْلِيَّةِ وَالْقِيَاسِيَّةِ<sup>(22)</sup>؛ لِضَبْقِ النَّظْمِ عَنْهَا لِكَثْرَتِهَا.

وَقَدْ .....

يَحْوِي النَّقَاصِيلَ مَنْ يَسْتَحْضِرُ الْجُمَلًا

يَحْنُ. الثَّانِي: قِيَاسُ مُضَارِعِهِ الصَّمِّ، وَهُوَ أَيْضًا أَرْبَعَةٌ أَنْوَاعٍ: الْمُضَاعَفُ الْمَعْدِيُّ، كَمَدَّهُ يَمُدُّهُ، وَمَا عَيْنُهُ، أَوْ لَامُهُ وَآوٌ، كَقَالَ يَقُولُ، وَعَزَا يَغْزُو، وَمَا لِعَلْبَةِ الْمُفَاخِرِ، كَسَابَقْتُهُ أُسْبِقُهُ (بِالصَّمِّ). الثَّالِث: قِيَاسُ مُضَارِعِهِ الْفَتْحِ، وَهُوَ: مَا عَيْنُهُ، أَوْ لَامُهُ حَرْفٌ خَلْقٍ، كَسَأَلَ يَسْأَلُ، وَمَنَعَ يَمْنَعُ. الرَّابِع: مَا قِيَاسُ مُضَارِعِهِ جَوَازُ الصَّمِّ وَالْكَسْرِ، وَهُوَ مَا سَوَى ذَلِكَ مِمَّا لَمْ يُشْهَرْ بِصَمِّهِ<sup>(44)</sup>، كَنَصَرَهُ يَنْصُرُهُ، أَوْ كَسَرَهُ<sup>(45)</sup>، كَضَرَبَهُ يَضْرِبُهُ، وَذَلِكَ كَعَتَلَهُ يَعْتَلُهُ وَيَعْتَلُهُ: إِذَا دَفَعَهُ بِعُغْفٍ، وَسَيَّأَتِي ذَلِكَ مُفَصَّلًا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - . ثُمَّ أَشَارَ النَّاطِمُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(46)</sup> - إِلَى تَصَارِيْفِ الْفِعْلِ بِقَوْلِهِ:

وَالصَّمِّ مِنْ فِعْلِ الزَّمِّ فِي الْمُضَارِعِ ...

.....

أَي: وَالزَّمِّ ضَمَّةُ الْعَيْنِ الَّتِي فِي الْمَاضِي مِنْ (فَعْل) الْمَضْمُومِ فِي مُضَارِعِهِ أَيْضًا إِذَا صَرَفْتَهُ فَتَقُولُ: عَذَّبَ الْمَاءُ يَعْذِبُ، وَكَرَّمَ الرَّجُلُ يَكْرُمُ.

وَأَف.....

نَحْ مَوْضِعِ الْكَسْرِ فِي الْمَبْنِيِّ مِنْ فِعْلًا

أَي<sup>(47)</sup>: وَأَفْتَحَ مَوْضِعَ الْكَسْرِ وَهُوَ الْعَيْنُ مِنْ (فَعْل) الْمَكْسُورِ فِي الْمُضَارِعِ الْمَبْنِيِّ مِنْهُ، نَحْوُ: فَرَحَ يَفْرَحُ، وَرَكِبَهُ يَرْكَبُهُ، وَهَذَا هُوَ الْقِيَاسُ فِيهِمَا. فَأَمَّا<sup>(48)</sup> (فَعْل) الْمَضْمُومُ فَلَمْ يَشُدَّ مِنْهُ شَيْءٌ.

وَأَمَّا (فَعْل) الْمَكْسُورُ فَشَدَّتْ مِنْهُ أَفْعَالٌ بِالْكَسْرِ، وَهِيَ ضَرْبَانِ: ضَرْبٌ شَارَكَ الْكَسْرَ فِيهِ الْفَتْحُ، فَالْكَسْرُ شَادٌ وَالْفَتْحُ عَلَى الْقِيَاسِ، وَضَرْبٌ انْفَرَدَ فِيهِ الْكَسْرُ عَلَى الشُّذُودِ. فَأَلَى الضَّرْبِ الْأَوَّلِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

وَجَهَانٍ فِيهِ مِنْ أَحْسَبِ مَعَ وَعَرَّتْ وَجَز

تِ انْعَمَ بَيَسَتْ يَبْسُتْ أَوْلَهُ بَيْسٌ وَهَلَا

أَي: وَفِي الْمُضَارِعِ مِنْ هَذِهِ الْأَفْعَالِ وَجَهَانِ: الْفَتْحُ قِيَاسًا، وَالْكَسْرُ شُدُودًا، وَهِيَ تِسْعَةُ أَفْعَالٍ: الأوَّل:

وَتَبَّهْتُ عَلَى الْعَلَّةِ فِي أَنَّهُ لَمْ كَانَ لِلرَّبَاعِيِّ بِنَاءً وَاحِدًا<sup>(34)</sup>، وَلِلثَّلَاثِي ثَلَاثَةٌ؟<sup>(35)</sup>، وَأَنَّهُ لَمْ انْحَصَرَتْ الْأُبْنِيَّةُ فِي هَذِهِ الْأَوْزَانِ دُونَ غَيْرِهَا؟.

وَأَمَّا أُبْنِيَّةُ (فَعْل) الْمَضْمُومِ، فَنَحْوُ: عَذَّبَ الْمَاءُ وَقُرَّتْ، وَكَرَّمَ الرَّجُلُ، وَشُرِفَ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا لِأَرْمًا، وَقَدْ أُورِدَتْ مُعْظَمَ مَوَادِّهِ<sup>(36)</sup>.

وَأَمَّا أُبْنِيَّةُ (فَعْل) الْمَكْسُورِ، فَنَحْوُ: فَرَحَ، وَرَغِبَ، وَرَهَبَ، فِي اللَّازِمِ مِنْهُ، وَصَحِبَهُ، وَرَكِبَهُ، وَشَرِبَهُ<sup>(37)</sup>، وَسَمِعَهُ، فِي الْمَعْدِيِّ. وَقَدْ أُورِدَتْ مُعْظَمَ مَوَادِّهِ<sup>(38)</sup>،

وَتَبَّهْتُ عَلَى أَنَّهُ قَدْ يُشَارِكُ (فَعْل) الْمَضْمُومَ فِي فِعْلِ وَاحِدٍ، فَيَكُونُ فِي ذَلِكَ الْفِعْلِ<sup>(39)</sup> لُغْتَانِ<sup>(40)</sup>، نَحْوُ: رَحِبَ الْمَكَانَ، وَرَجِبَ، أَي: اتَّسَعَ، وَصَلَبَ الشَّيْءَ

وَصَلَبَ صَلَابَةً، وَيَعَدَّ وَيَعْدُ فَهُوَ بَعِيدٌ، وَرَعَدَ عَيْشُهُ، وَرَعَدَ: اتَّسَعَ، وَبَصَرَ بِهِ وَبَصِرَ: أَبْصَرَهُ. وَأَنَّهُ قَدْ يُشَارِكُهُمَا أَيْضًا (فَعْل) الْمَفْتُوحُ، فَيَكُونُ ذَلِكَ الْفِعْلُ

مُثَلَّثًا، نَحْوُ: مَرَّوُ الطَّعَامِ وَمَرَّوٌ وَمَرَّأٌ، فَهُوَ مَرِيءٌ، أَي: مَحْمُودٌ الْعَاقِبَةِ، وَرَفَّتْ فِي قَوْلِهِ وَرَفَّتْ وَرَفَّتْ، أَي: أَفْحَشَ<sup>(41)</sup> فِيهِ، وَرَهَدَ فِي الشَّيْءِ وَرَهَدَ وَرَهَدَ، وَخَنَرَ اللَّبَنُ وَخَنَرَ وَخَنَرَ: تَخَنَّنَ، وَخَنَرَ الْمَاشِيَّ وَخَنَرَ وَخَنَرَ عَنَارًا، وَكَدَرَ الْمَاءَ وَكَدَرَ وَكَدَرَ فَهُوَ كَدِرٌ، وَنَضَرَ وَجْهَهُ وَالْعُضُنَّ وَنَضَرَ وَنَضَرَ: حَسَنَ وَنَعَمَ، فَهُوَ

نَاضِرٌ وَنَضِرٌ، وَخَمَصَ بَطْنُهُ وَخَمَصَ وَخَمَصَ: جَاعَ، وَقَنَطَ عَنِ رَحْمَةِ اللَّهِ وَقَنِطَ وَقَنَطَ: أَيْسَ، وَرَفَّقَ بِهِ وَرَفَّقَ وَرَفَّقَ، وَسَفَلَ وَسَفَلَ: ضِدُّ عَلَا، وَعَقَمَتِ الْمَرْأَةُ وَعَقَمَتِ وَعَقَمَتِ: لَمْ تَحْبَلْ، وَسَيَّأَتِي فِي الْحَلْقِيِّ غَيْرَ ذَلِكَ.

وَأَمَّا أُبْنِيَّةُ (فَعْل) الْمَفْتُوحِ فَسِنَاتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(42)</sup> - مُفَرَّقَةٌ عَلَى أَنْوَاعِهِ، فَإِنَّهُ يَنْقَسِمُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ: الأوَّل: قِيَاسُهُ كَسْرُ مُضَارِعِهِ<sup>(43)</sup>، وَهُوَ أَرْبَعَةٌ أَنْوَاعٍ: مَا فَأَوَّهُ وَآوٌ، كَوَعَدَ يَعِدُ، أَوْ عَيْنُهُ، أَوْ لَامُهُ يَاءً،

كَبَاعَ يَبِيعُ، وَرَمَى يَرْمِي، وَالْمُضَاعَفُ اللَّازِمُ، كَحَنَّ

حَسِبَ يَحْسِبُ وَيَحْسَبُ، بِمَعْنَى: ظَنَّ، وَالْكَسْرُ مَعَ شُدُودِهِ أَفْصَحُ. التَّانِي: وَغَرَّ صَدْرُهُ (بِغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ) يَغُرُّ وَيُغَرُّ، إِذَا تَوَقَّدَ غَيْظًا. الثَّالِثُ: وَحَرَ صَدْرُهُ (بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ) يَحْرُ وَيُحَرُّ وَحَرًا (بِالْفَتْحِ) وَوَحَرًا (بِالتَّحْرِيكِ) إِذَا امْتَلَأَ مِنَ الْحَقْدِ (49). الرَّابِعُ: نَعِمَ يَنْعِمُ وَيَنْعَمُ نَعْمَةً (بِفَتْحِ النُّونِ) وَهِيَ التَّنْعُمُ وَحُسْنُ الْحَالِ، وَمِنْهُ «وَنَعْمَةٌ كَانُوا فِيهَا فَكَاهِنِينَ» (50). الخَامِسُ: بَيَّسَ (بِتَقْدِيمِ الْمُوَحَّدَةِ) يَبَّاسُ وَيَبَّيْسُ بُوْسًا (بِالتَّنْوِينِ) وَيُؤْسَى (بِأَلِفِ التَّانِيثِ) إِذَا سَاءَتْ حَالُهُ، ضِدُّ نَعَمَ. السَّادِسُ: يَبَّسَ (بِالْمُنْتَاةِ (51) تَحْتُ ثُمَّ هَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ) يَبَّاسٌ وَيَبَّيْسُ يَأْسًا، إِذَا انْقَطَعَ رَجَاؤُهُ. السَّابِعُ: وَلَهُ يَوْلُهُ وَيَلُهُ وَلَهَا (بِالتَّحْرِيكِ) فَهُوَ وَالِيَةٌ وَلَهَا، إِذَا كَانَ يَذْهَبُ عَقْلُهُ لِفَقْدِ حَبِيبٍ مِنْ أَهْلِ أَوْ مَالٍ. الثَّامِنُ: يَبَّسَ السَّجْرَ (بِتَقْدِيمِ الْمُتْنَاةِ تَحْتُ عَلَى الْمُوَحَّدَةِ) يَبَّيْسُ وَيَبَّيْسُ يَبَّسًا (بِالصَّمِّ) فَهُوَ يَابَسٌ وَيَبَّسَ (بِالْفَتْحِ) وَيَبَّسَ (بِالتَّحْرِيكِ)، وَيَبَّسَ كَكَتِفَ: إِذَا ذَهَبَتْ رُطُوبَتُهُ. التَّاسِعُ: وَهَلَ يُوْهَلُ وَيَهَلُ وَهَلًا (بِالتَّحْرِيكِ) إِذَا فَرَعَ، وَوَهَلَ أَيضًا عَنِ الشَّيْءِ: نَسِيَهُ (52)، وَقَوْلُهُ: (مَنْ أَحْسِبُ وَانْعَمَ) بِصِيغَةِ الْأَمْرِ، وَهُوَ مُقْتَضِبٌ مِنَ الْمُضَارِعِ، فَيَجُوزُ فِيهِ الْوَجْهَانِ. وَأَمَّا (أَوْلَهُ) فَبِالْفَتْحِ لَا غَيْرَ؛ لِأَنَّهُ عَلَى لُغَةِ الْفَتْحِ، وَيُقَالُ عَلَى لُغَةِ الْكَسْرِ: لَهُ، كَعَدُ. وَأَمَّا الضَّرْبُ الثَّانِي فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: وَأَفْرِدَ الْكَسْرَ فِيمَا مِنْ وَرِثٍ وَوَلِيٍّ وَرَبِّمَ وَرَعَتَ وَمِفَّتَ مَعَ وَفَقَّتَ حُلًّا وَثِقَّتَ مَعَ وَرِيٍّ الْمُخِّ أَحْوَهَا ....

وَلَايَةً وَوَلَايَةً (بِكَسْرِ الْوَاوِ وَفَتْحِهَا)، وَوَلِيَ مِنْهُ أَيضًا وَلِيًّا: قُرْب. الثَّالِثُ: وَرَمَ الْجُرْحَ وَغَيْرَهُ يَرِمُ وَرَمًا (بِالتَّحْرِيكِ): إِذَا انْتَفَخَ، وَوَرِمَ أَنْفُهُ: إِذَا غَضِبَ. الرَّابِعُ: وَرَعَ الرَّجُلُ عَنِ الشُّبُهَاتِ يَرِعُ وَرَعًا (بِالتَّحْرِيكِ) وَرِعَةً: إِذَا غَفَّ عَنْهَا. الخَامِسُ: وَمَقَهُ (53) يَمِقُّهُ وَمَقًا (بِالْفَتْحِ) وَمَقَةً، أَي: أَحَبَّهُ، فَهُوَ وَامِقٌ لَهُ (54). السَّادِسُ: وَفَقَّ الْفَرَسُ يَفِقُّ، إِذَا حَسَنَ، كَذَا ذَكَرَهُ النَّاطِمُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى (55) -، وَفِي الصَّحَاحِ وَالْقَامُوسِ: وَفَقَّتْ أَمْرَكَ تَفَقُّهُ (بِالْكَسْرِ فِيهِمَا): إِذَا صَادَفْتَهُ مُوَافِقًا، وَلَمْ يَذْكَرْ (وَفَقَّ) بِمَعْنَى: حَسَنَ (56). السَّابِعُ: وَثِقَ بِهِ يَثِقُ، إِذَا انْتَمَنَهُ وَاعْتَمَدَ عَلَيْهِ. الثَّامِنُ: وَرِيٍّ الْمُخِّ فِيهِ يَرِي، إِذَا اشْتَدَّ وَانْتَمَزَّ (57)، وَهُوَ مِنْ عِلَامَاتِ السِّمَنِ، وَقَيَّدَهُ بِالْمُخِّ اخْتِرَارًا مِنْ: وَرِيٍّ الزُّنْدُ يَرِي؛ فَإِنَّ فِيهِ لُغَتَيْنِ: وَرَى (بِالْفَتْحِ) يَرِي (بِالْكَسْرِ) وَهِيَ عَلَى الْقِيَاسِ كَرَمَى يَرِمِي، وَوَرِيٍّ (بِالْكَسْرِ) يَرِي (بِالْفَتْحِ)، وَهِيَ أَيضًا عَلَى الْقِيَاسِ كَرَضِي يَرِضِي، لَكِنْ رُيِّمًا قَالُوا: وَرِيٍّ الزُّنْدُ يَرِي (بِالْكَسْرِ فِيهِمَا)، وَهِيَ عَلَى تَدَاخُلِ اللَّغَتَيْنِ تَأْخُذُ مَاضِيَّ إِحْدَاهُمَا وَمُضَارِعَ الْأُخْرَى لَا لُغَةً مُسْتَقِلَّةً، وَقَوْلُهُ: (أَحْوَهَا)، أَي: أَحْفَظَهَا، وَلَا تَقَسَّ عَلَيْهَا غَيْرَهَا. وَقَضِيئُهُ حَصْرُ الشَّادِّ مِنَ الضَّرْبَيْنِ فِيمَا ذَكَرَهُ وَلَمْ يَزِدْ أَيضًا فِي التَّسْهِيلِ عَلَى مَا فِي النَّظْمِ (58)، وَقَدْ طَفِرَتْ بِالْقَامُوسِ (59) بِثَلَاثَةِ أَفْعَالٍ مِنَ الضَّرْبِ الْأَوَّلِ فِيهِ الْوَجْهَانِ (60)، وَخَمْسَةَ أَفْعَالٍ مِنَ الضَّرْبِ الثَّانِي انْتَفَرَدَتْ بِالْكَسْرِ، وَهِيَ مَذْكَورَةٌ فِي الشَّرْحِ (61)، وَقَوْلُهُ: (حَلًّا) (بِصَمِّ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ) (62) يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا مَنْصُوبًا بِـ(وَفَقَّتَ) إِنْ كَانَ (وَفَقَّ) بِمَعْنَى: حَسَنَ، أَي: مَعَ قَوْلِهِمْ: حَسَنْتَ حُسْنًا، كَقَعَدْتَ جُلُوسًا، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ خَالًا مِنَ الْأَفْعَالِ الْمَذْكَورَةِ؛ لِأَنَّهَا جَمْعُ حَلِيَّةٍ، وَالحَلِيَّةُ الصِّفَةُ، أَي: حَالٌ كُونَهَا لُغَوِيًّا لِمَنْ قَامَتْ بِهِ. وَسَكَتَيْنِ أَوْخِرَ (وَرِثَ)، وَ(وَرِمَ)، وَ(وَلِيَ) لِلصَّرُورَةِ. وَلَمَّا أَنْهَى الْكَلَامَ عَلَى مُضَارِعِ (فَعَلَّ) الْمَضْمُومِ،

(بِالْمَوْحَدَةِ) يَأْتِي (73)، وَلَمْ يَسْتَنْهِ فِي النِّظْمِ، وَعَلَى أَنْ لُرُومَ الكَسْرِ فِيهِ مَشْرُوطٌ بِأَنْ لَا تَكُونَ (74) عَيْنُهُ حَرْفٌ حَلَقٍ كَمَا شَرَطَ ذَلِكَ فِي الشَّهْوِيلِ (75)، كَسَعَى يَسَعَى، وَنَهَاهُ يَنْهَاهُ، وَنَأَى عَنْهُ (76) يَنْأَى، أَي: بَعُدَ، وَشَدَّ بَعَى (بِالْمُعْجَمَةِ) يَبْعِي، وَنَعَى الْمَيْتَ (بِالْمُهْمَلَةِ) يَنْعِيهِ (77).

وَمِثَالُ النَّوعِ الرَّابِعِ، وَهُوَ الْمُضَاعَفُ اللَّازِمُ: حَنَّ إِلَيْهِ يَحْنُ حَنِينًا: اشْتَقَّ وَعَلَيْهِ عَطَفٌ، وَدَبَّ عَلَى الْأَرْضِ يَدِبُّ دَبِيئًا، وَفَرَّ مِنْهُ يَفِرُّ فِرَارًا، وَقَدْ أوردت (78) مُعْظَمَ مَوَادِّهِ (79)، وَسَيَأْتِي مَا شَدَّ مِنْهُ (80).

وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي، وَهُوَ مَا قِيَّاسُهُ الضَّمُّ فَأَشَارَ إِلَى النَّوعِ الْأَوَّلِ مِنْهُ بِقَوْلِهِ:  
وَضَمُّ عَيْنٍ مُعْدَاهُ .....

.....  
أَي: وَضَمُّ عَيْنٍ مُعْدَى الْمُضَاعَفِ مِنْ (فَعَل) الْمُفْتُوحِ، نَحْوُ: جَبَّ الْحَبْلُ يَجْبُهُ (بِالْجِيمِ): قَطَعَهُ، وَصَبَّ الْمَاءَ يَصُبُّهُ، وَمَدَّهُ يَمُدُّهُ، وَقَدْ أوردت مُعْظَمَ مَوَادِّهِ (81)، وَسَيَأْتِي مَا شَدَّ مِنْهُ، وَهَذَا هُوَ الْقِيَّاسُ فِي الْمُضَاعَفِ مِنْ (فَعَل) الْمُفْتُوحِ مِنْ كَوْنِ اللَّازِمِ مِنْهُ مَكْسُورًا، وَمُعْدَاهُ مَضْمُومًا، وَقَدْ شَدَّ مِنْ كُلِّ مِنْهُمَا أَفْعَالٌ، فَتَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ:

..... وَيَنْدُرُ ذَا

كَسْرٍ كَمَا لَازِمٌ ذَا ضَمٍّ احْتِمَالًا  
أَي (82): وَيَنْدُرُ مَجِيءُ الْمُعْدَى مَكْسُورًا كَمَا نَدَرَ مَجِيءُ اللَّازِمِ، ذَا ضَمٍّ احْتِمَالٍ عَنِ الْعَرَبِ، أَي: نُقِلَ عَنْهُمْ، فَفَاعِلٌ (يَنْدُرُ) ضَمِيرُ الْمُعْدَى، وَ(ذَا كَسْرٍ) حَالٌ مِنْهُ، وَ(لَازِمٌ) فَاعِلٌ فِعْلٍ مُقَدَّرٍ، وَ(ذَا ضَمٍّ) حَالٌ مِنْهُ، وَ(مَا) الْمَجْرُورَةُ مُصَدَّرِيَّةٌ، أَي: كَنْدُورِ اللَّازِمِ، وَ(احْتِمَالٍ) نَعَتْ لِ(ضَمٍّ) (83).

ثُمَّ إِنَّ النَّادِرَ مِنْ كُلِّ مِنْهُمَا عَلَى صَرِيحٍ: صَرَبَ جَاءَ فِيهِ الشَّدْوُذُ فَقَطُّ، وَصَرَبَ جَاءَ فِيهِ الْأَصْلُ مَعَ

و(فَعَل) الْمَكْسُورِ، وَبَدَأَ بِهِمَا لِقَلَّةِ الْكَلَامِ (63) عَلَيْهِمَا شَرَعَ فِي بَيَانِ مُضَارِعِ (فَعَل) الْمُفْتُوحِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّهُ أَرْبَعَةٌ أَقْسَامٍ، فَبَدَأَ بِمَا قِيَّاسُهُ الكَسْرُ بِأَنْوَاعِهِ الْأَرْبَعَةَ، فَقَالَ:

..... وَأَدِمٌ

كَسْرًا لِعَيْنِ مُضَارِعٍ يَلِي فَعَلًا

ذَا الْوَاوِ فَاءً أَوْ الْيَاءَ عَيْنًا أَوْ كَأْتَى

كَذَا الْمُضَاعَفُ لَازِمًا كَحَنَّ طَلًا

أَي: وَأَدِمٌ كَسَرَ عَيْنِ مُضَارِعٍ يَلِي (فَعَل) الْمُفْتُوحِ، أَي: فِي تَصْرِيْفِهِ؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: فَعَلَ يَفْعُلُ، فَالْمُضَارِعُ يَلِي الْمَاضِي، فَقَوْلُهُ (يَلِي) نَعَتْ لِمُضَارِعِ، وَ (فَعَلًا) مَفْعُولٌ بِهِ، وَ (ذَا الْوَاوِ) نَعَتْ لَهُ، وَ (فَاءً) وَ (عَيْنًا) تَمْيِيزَانِ، وَ (الْمُضَاعَفُ) مُبْتَدَأٌ مُؤَخَّرٌ، وَ (كَذَا) حَبْرُهُ، وَهُوَ مُرَكَّبٌ مِنْ كَافِ الْجَرِّ وَاسْمِ الْإِشَارَةِ، أَي: وَمِثْلُ ذَلِكَ الْمُضَاعَفُ، وَ (لَازِمًا) حَالٌ مِنْهُ، وَ (الطَّلَا) وَلَدُ الطَّبْطِجِيِّ وَغَيْرِهِ مِنْ ذَوَاتِ الظَّلْفِ (64)، وَقَوْلُهُ: (عَيْنًا أَوْ) بِوَصْلِ هَمْزَةٍ (أَوْ) وَنَقَلَ حَرَكَتَهَا إِلَى نُونٍ تَنْوِينِ (عَيْنًا).

مِثَالُ (65) النَّوعِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ مَا فَاؤُهُ وَوَاوٍ مِنْ (فَعَل) الْمُفْتُوحِ (66): وَتَبَّ يَتَّبُ، وَوَجَبَ الْحَقُّ يَجِبُ، وَوَعَدَهُ يَعِدُهُ، وَقَدْ أوردت فِي الْأَصْلِ مُعْظَمَ مَوَادِّهِ (67)، وَنَبَّهْتُ عَلَى أَنَّ لُرُومَ الكَسْرِ فِيهِ مَشْرُوطٌ بِأَنْ لَا تَكُونَ (68) لَامُهُ حَرْفٌ حَلَقٍ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَنْهِ فِي النِّظْمِ وَلَا فِي الشَّهْوِيلِ (69)، كَوَقَعَ يَقَعُ، وَوَضَعَهُ يَضَعُهُ، وَشَدَّ: وَضَحَ الْأَمْرُ يَضْحُ، أَي: ظَهَرَ، بِخِلَافِ حَلْفِي الْعَيْنِ مِنْهُ كَوَعَدَهُ يَعِدُهُ، وَشَدَّ: وَهَبَ لَهُ يَهَبُ (70).

وَمِثَالُ النَّوعِ الثَّانِي، وَهُوَ مَا عَيْنُهُ يَاءً: جَاءَ يَجِيءُ، وَشَابَ يَشِيْبُ، وَبَاتَ يَبِيْتُ، وَبَاعَهُ يَبِيعُهُ، وَقَدْ أوردت مُعْظَمَ مَوَادِّهِ (71)، وَلَمْ يَشَدَّ مِنْهُ شَيْءٌ.

وَمِثَالُ النَّوعِ الثَّلَاثِ، وَهُوَ مَا لَامُهُ يَاءً: أَتَى (بِالْمُنْتَأَةِ) يَأْتِي، وَأَوَى إِلَى مَنْزِلِهِ يَأْوِي، وَرَمَاهُ يَرْمِيهِ، وَقَدْ أوردت مُعْظَمَ مَوَادِّهِ (72)، وَنَبَّهْتُ عَلَى شُدُوذِ: أَبَى

الشُّدُوذِ، أَمَا النَّادِرُ مِنَ الْمُعَدَى شَادًا فَقَطُّ فَأَشَارَ إِلَيْهِ  
بِقَوْلِهِ:

فَدُوُّ التَّعَدِي بِكَسْرِ حَبِّهِ .....  
.....

أَيُّ: فَالنَّادِرُ مِنَ الْمُعَدَى بِالْكَسْرِ فَقَطُّ، فِعْلٌ وَاحِدٌ  
فَقَطُّ، وَهُوَ قَوْلُهُمْ: حَبَّهُ يَحْبُهُ (يَفْتَحِ النِّيَاءَ) لُغَةً فِي:  
أَحَبَّهُ يُحِبُّهُ (بِضْمِهَا)، وَأَمَا مَا جَاءَ مِنْهُ بِوَجْهَيْنِ  
فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ:

..... وَدَعَّ ذَا

وَجْهَيْنِ هَرَّ وَشَدَّ عَلَيْهِ عَلَلًا

وَبَتَّ قَطْعًا وَنَمَّ .....  
.....

أَيُّ: أَحْفَظُ مَا جَاءَ بِوَجْهَيْنِ مِنْهُ، وَذَلِكَ خَمْسَةُ أَفْعَالٍ:  
الْأَوَّلُ: قَوْلُهُمْ: هَرَّ فُلَانٌ الشَّيْءَ يَهْرُهُ وَيَهْرُهُ، أَيُّ:  
كِرْهُهُ<sup>(84)</sup>، وَأَصْلُ الْهَرِيرِ صَوْتُ الْكَلْبِ الْخَفِيِّ<sup>(85)</sup>.  
الثَّانِي: شَدَّ مَتَاعَهُ يَشُدُّهُ وَيَشُدُّهُ: أَوْثَقَهُ. الثَّلَاثُ: عَلَيْهِ  
السَّرَابُ يِعْلُهُ وَيَعْلُهُ: سَقَاهُ عَلَلًا بَعْدَ نَهْلٍ، وَالْعَلَلُ  
(مُحَرَّكًا) الشَّرْبُ<sup>(86)</sup> الثَّانِي، وَالنَّهْلُ (مُحَرَّكًا أَيْضًا)  
الشَّرْبُ الْأَوَّلُ. الرَّابِعُ: بَتَّ الْحَبْلُ وَغَيْرُهُ يَبْتُهُ وَيَبْتُهُ  
بِتَاءً: قَطَعَهُ. الْخَامِسُ: نَمَّ الْحَدِيثُ يَنْمُهُ وَيَنْمُهُ نَمًا  
وَنَمِيمَةً: حَمَلَهُ وَأَفْشَاهُ. وَقَضِيئُهُ حَصْرُ الشَّادِ فِي هَذِهِ  
الْخَمْسَةِ، وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي الشَّرْحِ أَرْبَعَةَ أَفْعَالٍ تَلْحَقُ  
هَذِهِ<sup>(87)</sup> الْخَمْسَةَ<sup>(88)</sup>، وَتَبَّهْتُ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْخَمْسَةَ  
أَصْلُهَا اللُّرُومُ، وَهُوَ الَّذِي سَهَّلَ مَجِيءَ الْكَسْرِ  
فِيهَا<sup>(89)</sup>.

وَأَمَا النَّادِرُ مِنَ الْمُضَاعَفِ اللَّازِمِ فَهُوَ أَيْضًا عَلَى  
ضَرَبَيْنِ: ضَرَبٌ جَاءَ فِيهِ الشُّدُوذُ فَقَطُّ، وَضَرَبٌ جَاءَ  
فِيهِ الْأَصْلُ مَعَ الشُّدُوذِ، فَالِي الضَّرْبِ الْأَوَّلِ مِنْهُ  
أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

..... وَاضْمَمَنَّ مَعَ الدَّ

لُزُومٍ فِي امْرُرٍ بِهِ وَجَلَّ مِثْلَ جَلَا

هَبَّتْ وَذَرَّتْ وَأَجَّ كَرَّ هَمَّ بِهِ

وَعَمَّ رَمَّ وَسَخَّ مَلَّ أَي دَمَلَا

وَأَلَّ لَمَعَا وَصَرَخَا شَكَّ أَبَّ وَشَدَّ

دَ أَي عَدَا شَقَّ خَشَّ غَلَّ أَي دَخَلَا

وَقَشَّ قَوْمٌ عَلَيْهِ اللَّيْلُ جَنَّ وَرَشَّ

شَنَّ الْمُزْنَ طَشَّ وَثَلَّ أَصْلُهُ ثَلَلَا

أَي رَأَتْ طَلَّ دَمَّ حَبَّ الْحِصَانِ وَنَبَّ

تَّ كَمَّ نَحَلَ وَعَسَّتْ نَاقَةٌ بِخَلَا

فَسَّتْ كَذَا .....  
.....

أَيُّ: وَاضْمَمَنَّ عَيْنَ الْمُضَارِعِ مِنَ الْمُضَاعَفِ مَعَ  
لُزُومِهِ فِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ الْمَذْكُورَةِ، وَهِيَ ثَمَانِيَّةٌ  
وَعَشْرُونَ: الْأَوَّلُ: قَوْلُهُمْ: مَرَّ بِهِ يَمُرُّ مُرُورًا. الثَّانِي:  
جَلَّ الْقَوْمُ (بِالْجِيمِ) عَنِ الْمَنْزِلِ يَجْلُونَ جَلًّا وَجُلُولًا:  
ازْتَحَلُّوا عَنْهُ، مِثْلُ: جَلَّوْا عَنْهُ (مُخَفَّفًا مُعْتَلًّا) يَجْلُونَ  
جَلَاءً (بِالْمَدِّ)، وَمِنْ هَذَا ﴿وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ  
الْجَلَاءَ﴾<sup>(90)</sup>، وَقَيَّدَهُ بِهِ اخْتِرَازًا عَنْ: جَلَّ قَدْرُهُ  
وَالْأَمْرُ، بِمَعْنَى: عَظُمَ؛ فَإِنَّهُ بِالْكَسْرِ لَا غَيْرُ، وَيَجُوزُ  
فِي قَوْلِهِ: (مِثْلُ جَلَا) الْكَسْرُ عَلَى النِّدَالِ مِنْ (جَلَّ)،  
وَالنَّصْبُ عَلَى الْحَالِ مِنْهُ. الثَّلَاثُ: هَبَّتِ الرِّيحُ تَهَبُّ  
هَبِيئًا وَهَبُوبًا<sup>(91)</sup> (بِالضَّمِّ). الرَّابِعُ: ذَرَّتِ الشَّمْسُ  
(بِالْمُعْجَمَةِ) تَذُرُّ: فَاصَّ شَعَاعَهَا عَلَى الْأَرْضِ عِنْدَ  
الطُّلُوعِ<sup>(92)</sup>. الْخَامِسُ: أَجَّ (بِالْجِيمِ) يُقَالُ: أَجَّ الظِّلِيمُ  
فِي سَيْرِهِ يُؤَجُّ أَجِيحًا: سَمِعَ لَهُ دَوِيٌّ<sup>(93)</sup>، وَالظِّلِيمُ:  
ذَكَرُ النَّعَامِ<sup>(94)</sup>، وَأَجَّتِ النَّارُ وَالرِّيحُ كَذَلِكَ، وَقَدْ يُقَالُ:  
هَجَّتْ. السَّادِسُ: كَرَّ الْفَارِسُ عَلَى قِرْنِهِ يَكُرُّ كُرًّا  
وَكُرُورًا: رَجَعَ عَلَيْهِ. السَّابِعُ: هَمَّ بِهِ يَهْمُ: عَزَمَ عَلَيْهِ.  
الثَّامِنُ: عَمَّ النَّبْتُ (بِالْمُهْمَلَةِ) يَعْمُّ: طَالَ، فَهُوَ عَمِيْمٌ،  
وَتَحْيَلٌ عَمٌّ: طَوِيلَةٌ، وَكَذَا عَمَّ الشَّعْرُ يَعْمُّ  
(بِالْمُعْجَمَةِ). الثَّاسِعُ: رَمَّ بِأَنْفِهِ (بِالزَّايِ) يَرُمُّ<sup>(95)</sup>، أَيُّ:  
تَكَبَّرَ، وَأَمَا رَمَّ بَعِيرُهُ، أَيُّ: قَادَهُ بِرِمَامِهِ، وَرَمَّ مَتَاعَهُ،

أَيُّ: شَدَّهُ فَبِالصَّمِّ لَا غَيْرُ؛ لِتَعْدِيهِمَا. العَاشِرُ: سَحَّ  
 المَطَرُ يَسْحُ سَحًّا: نَزَلَ بِكَثْرَةٍ. الحَادِي عَشَرَ: مَلَّ فِي  
 سَيْرِهِ يَمَلُّ، أَيُّ: أَسْرَعَ كَذَمَلٍ (بِالمُعْجَمَةِ) ذَمِيلًا،  
 وَقَيَّدَهُ بِهِ اخْتِرَارًا عَنْ مَلِّ الخُبْرَةِ يَمَلُّهَا، إِذَا أَدْخَلَهَا  
 المَلَّةَ (بِالْفَتْحِ) وَهِيَ الرَّمَادُ الحَارُّ؛ فَإِنَّهُ مُعَدَّى، وَعَنْ  
 مَلٍّ مِنْهُ<sup>(96)</sup>، بِمَعْنَى: صَجَرَ؛ فَإِنَّ مُضَارِعَهُ (يَمَلُّ)  
 بِالفَتْحِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ مُضَاعَفِ<sup>(97)</sup> (فَعَل) المَكْسُورِ.  
الثَّانِي عَشَرَ: أَلَّ، يُقَالُ: أَلَّ السَّيْفُ يُوَلُّ أَلًّا، إِذَا لَمَعَ  
 وَبَرَّقَ، وَأَلَّ المَرِيضُ وَالحَزِينُ يُوَلُّ أَلِيًّا: إِذَا صَرَخَ  
 كَأَنَّ يَدَيْهِ أَلِيًّا، وَلِهَذَا قَالَ: لَمَعًا وَصَرَخًا كَذَا ذَكَرَهُ  
 النَّاطِمُ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى<sup>(98)</sup>، وَفِي القَامُوسِ: أَلَّ  
 المَرِيضُ وَالحَزِينُ يَبْلُغُ بِالكَسْرِ عَلَى غَيْرِ القِيَاسِ<sup>(99)</sup>،  
 وَأَلَّ السَّيْفُ يُوَلُّ وَيَبْلُغُ: بَرَّقَ، بِوَجْهَيْنِ<sup>(100)</sup>، وَفِيهِ  
 مُخَالَفَةٌ لِمَا ذَكَرَهُ النَّاطِمُ مِنْ وَجْهَيْنِ. الثَّلَاثُ عَشَرَ:  
 شَكَّ فِي الأَمْرِ يَشْكُ: اِزْتَابَ وَتَرَدَّدَ فِيهِ، وَأَمَّا شَكَّهُ  
 بِالرُّمْحِ فَمُعَدَّى. الرَّابِعَ عَشَرَ: أَبَّ الرَّجُلُ (بِالمُوحَّدَةِ)  
 يُوَبُّ أَبًّا وَأَبِيًّا: إِذَا تَهَيَّأَ لِلسَّفَرِ كَذَا ذَكَرَهُ النَّاطِمُ -  
 رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى<sup>(101)</sup> - تَبَعًا لِلجَوْهَرِيِّ<sup>(102)</sup> - رَحِمَهُ  
 اللهُ تَعَالَى<sup>(103)</sup>، وَفِي القَامُوسِ: أَبَّ يُوَبُّ وَيُوَبُّ  
 بِوَجْهَيْنِ<sup>(104)</sup>. الخَامِسَ عَشَرَ: شَدَّ الرَّجُلُ يَشُدُّ، أَيُّ:  
 عَدَا (بِالمُهْمَلَةِ)، وَقَيَّدَهُ بِهِ اخْتِرَارًا عَنْ شَدِّ المَتَاعِ،  
 فَهُوَ مُعَدَّى وَفِيهِ وَجْهَانِ كَمَا سَبَقَ. السَّادِسَ عَشَرَ:  
 شَقَّ عَلَيْهِ الأَمْرُ يَشُقُّ مَشَقَّةً: أَصْرَبَ بِهِ، وَأَمَّا شَقَّ  
 العَصَا: إِذَا فَلَقَهَا، فَمُعَدَّى. السَّابِعَ عَشَرَ: حَشَّ فِي  
 الشَّيْءِ يَحْشُ (بِالمُعْجَمَتَيْنِ): دَخَلَ فِيهِ. الثَّامِنَ عَشَرَ:  
 غَلَّ فِيهِ يَغْلُ، أَيُّ: دَخَلَ، وَقَيَّدَهُ بِهِ اخْتِرَارًا مِنْ: غَلَّ  
 المَتَاعَ يَغْلُهُ<sup>(105)</sup> غُلُولًا: أَخْفَاهُ وَسَرَقَهُ وَحَانَ فِيهِ؛  
 فَإِنَّهُ مُعَدَّى، وَمِنْ غَلَّ الأَدِيمُ فِي الدَّبْعِ يَغْلُ، إِذَا  
 فَسَدَ، فَبِالكَسْرِ لَا غَيْرُ. التَّاسِعَ عَشَرَ: قَشَّ القَوْمُ  
 (بِالقَافِ وَالسِّينِ المُعْجَمَةِ) يُقَشُّونَ قَشُوشًا: حَسَنَتْ  
 خَالَهُمْ بَعْدَ بُؤْسِ. العِشْرُونَ: جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ يَجُنُّ

جَنًّا، أَيُّ: أَظْلَمَ. الحَادِي وَالعِشْرُونَ: رَشَّ المُرْنُ: وَهُوَ  
 السَّحَابُ، يَرشُ رَشًّا، أَيُّ: أَمَطَرَ. الثَّانِي وَالعِشْرُونَ:  
 طَشَّ المُرْنُ أَيضًا يَطُّشُ: أَمَطَرَ مَطَرًا ضَعِيفًا دُونَ  
 الرِّشِّ كَذَا ذَكَرَهُ النَّاطِمُ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى<sup>(106)</sup>،  
 وَمَفْهُومُ الصَّحَاحِ أَنَّهُ بِالكَسْرِ عَلَى القِيَاسِ<sup>(107)</sup>؛ إِذْ  
 لَمْ يُنْبِئْهُ عَلَى شُدُودِهِ كَعَادَتِهِ، وَفِي القَامُوسِ: طَشَّتْ  
 السَّمَاءُ تَطُّشُ وَتَطُّشُ بِوَجْهَيْنِ<sup>(108)</sup>. الثَّلَاثُ وَالعِشْرُونَ:  
 نَلَّ الحَيَوَانَ يَنْلُّ، أَيُّ: رَاتَ<sup>(109)</sup>، وَقَيَّدَهُ بِهِ اخْتِرَارًا  
 مِنْ: نَلَّ التَّرَابُ يَنْلُهُ نَلًّا، أَيُّ: صَبَّهُ<sup>(110)</sup> صَبًّا، وَنَبَّهَ  
 عَلَى أَنَّ أَصْلَهُ (نَلَّلًا)<sup>(111)</sup> بِفِكَ الإِدْعَامِ كَسَائِرِ  
 المُضَاعَفِ، وَقِيَاسُهُ (فَعِل) بِالكَسْرِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ  
 الأَعْرَاضِ، كَخَرَى. الرَّابِعَ وَالعِشْرُونَ: طَلَّ دَمُهُ يَطُّلُّ،  
 أَيُّ: ضَاعَ هَدْرًا وَلَمْ يُنْأَرْ بِهِ<sup>(112)</sup>، وَالأَكْثَرُ: طَلَّ  
 دَمُهُ بِالبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ، فَهُوَ مَطْلُورٌ. الخَامِسَ  
 وَالعِشْرُونَ: حَبَّ الحِصَانُ يَحْبُّ حَبًّا: أَسْرَعَ، وَكَذَا:  
 حَبَّ الثُّبْتُ حَبِيْبًا، أَيُّ: طَالَ سُرْعَةً<sup>(113)</sup>، فَقَوْلُهُ:  
 (وَنَبَّتْ) مَعْطُوفٌ عَلَى الحِصَانِ، وَ(كَمَّ نَحَلٌ) فَعْلٌ  
 وَقَاعِلٌ. السَّادِسَ وَالعِشْرُونَ: كَمَّ النَّحْلُ يَكُمُّ: إِذَا أَطْلَعَ  
 أَكْمامَهُ، وَهِيَ الجُفُفُ السَّائِرُ لِلطَّلْعَةِ. السَّابِعَ  
 وَالعِشْرُونَ: عَسَّتِ النَّاقَةُ (بِالمُهْمَلَتَيْنِ) تَعْسُ: رَعَتْ  
 وَحَدَّهَا، وَلِهَذَا قَالَ: بِحَلَا، أَيُّ: بِمَوْضِعِ خَالٍ، وَأَصْلُهُ  
 المَدُّ فَقَصَرَهُ لِلصَّرُورَةِ. الثَّامِنَ وَالعِشْرُونَ: قَسَّتِ النَّاقَةُ  
 (بِالقَافِ وَالسِّينِ المُهْمَلَةِ)<sup>(114)</sup>، [تَقَسَّ]<sup>(115)</sup>، مِثْلُ  
 (عَسَّتْ)، وَلِهَذَا قَالَ: (كَذَا) أَيُّ: عَسَّتْ<sup>(116)</sup>. فَهَذِهِ  
 ثَمَانِيَّةٌ وَعِشْرُونَ فِعْلًا شَدَّتْ بِالصَّمِّ مِنَ المُضَاعَفِ  
 اللَّازِمِ، وَسَبَقَ الاِثْتِقَادُ عَلَيْهِ فِي ثَلَاثَةٍ مِنْهَا، وَهِيَ:  
 أَلَّ، وَأَبَّ، وَطَشَّ. وَقَصِيئَتُهُ حَصْرُ الشَّادِّ فِيهَا، وَذَكَرْتُ  
 فِي الشَّرْحِ ثَمَانِيَّةَ عَشَرَ فِعْلًا<sup>(117)</sup> تَلْتَحِقُ<sup>(118)</sup> بِهَا،  
 وَنَبَّهْتُ عَلَى أَنَّ أَصْلًا: جَلَّ القَوْمُ عَنِ المَنْزِلِ، وَهَبَّتِ  
 الرِّيحُ، وَذَرَّتِ الشَّمْسُ، وَسَحَّ المَطَرُ، وَحَشَّ عَلَيْهِ،  
 وَعَلَّ، وَجَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ، وَرَشَّ المُرْنُ، وَنَلَّ، أَيُّ: رَاتَ،

وَكَمَّ النَّحْلُ، التَّعَدِي، فَاسْتُصْحِبَ الصَّمُّ فِيهَا فِي هَذَا التَّرْكِيبِ.  
 وَأَمَّا الصَّرْبُ الثَّانِي مِنَ اللَّازِمِ، وَهُوَ مَا جَاءَ مِنْهُ بِوَجْهَيْنِ فَأَشَارَ (119) إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ:  
 ..... وَعَ وَجْهِي صَدَّ أَتَّ وَخَرَّ  
 رَ الصَّلْدُ حَدَّتْ وَتَرَّ جَدُّ مَنْ عَمِلَا  
 تَرَّتْ وَطَرَّتْ وَدَرَّتْ جَمَّ شَبَّ حِصَا  
 نٌ عَن فَحَّتْ وَشَدَّ شَحَّ أَي بَخِلَا  
 وَشَطَّتِ الدَّارُ نَسَّ الشَّيْءُ حَرَّ نَهَا  
 .....  
 أَي: وَاحْفَظِ الْوَجْهَيْنِ الْجَائِزَيْنِ فِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ الْمَذْكُورَةِ، وَهِيَ ثَمَانِيَّةٌ عَشْرٌ فِعْلًا: الأول: صَدَّ عَنِ الشَّيْءِ يَصِدُّ وَيَصُدُّ صُدُودًا: أَعْرَضَ عَنْهُ، وَكَذَا صَدَّ مِنْ كَذَا، أَي: ضَجَّ مِنْهُ (بِالصَّادِ الْمُعْجَمَةِ وَالْجِيمِ)، فَالْكَسْرُ عَلَى الْقِيَّاسِ، وَالصَّمُّ شَادٌّ، وَبِهِمَا فُرِي: ﴿ إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴾ (120)، وَأَمَّا: صَدَّهُ عَنِ كَذَا، أَي: صَرَفَهُ عَنْهُ وَمَنَعَهُ فِبالصَّمِّ لَا غَيْرُ، وَهُوَ أَصْلُ: صَدَّ عَنْهُ. الثاني: أَتَّ الشَّعْرُ وَالشَّجَرُ (بِالْمُتَلَّاتَةِ) يُؤْتُّ وَيَيْتُّ، أَي: كَثُرَ وَالتَّفُّ، فَهُوَ أَثْبِتُ. الثالث: حَرَّ الصَّلْدُ، أَي: الْحَجْرُ، يَحْرُ وَيَحْرُ، أَي: سَقَطَ مِنْ غُلُوٍّ، وَكَذَا: حَرَّ سَاجِدًا. الرابع: حَدَّتِ الْمَرْأَةُ (بِالْمُهْمَلَتَيْنِ) (121) عَلَى زَوْجِهَا تَحُدُّ وَتَحُدُّ: تَرَكَتِ الزَّيْنَةَ، وَأَمَّا حَدَّهُ، بِمَعْنَى: مَنَعَهُ، فِبالصَّمِّ لَا غَيْرُ، وَهُوَ أَصْلُ: حَدَّتْ، فَالصَّمُّ بِتَقْدِيرِ: مَنَعَتْ نَفْسَهَا الزَّيْنَةَ، وَالْكَسْرُ بِتَقْدِيرِ: امْتَنَعَتْ مِنْهَا. الخامس: تَرَّتْ الْعَيْنُ (بِالْمُتَلَّاتَةِ) تَثُرُ وَتَثُرُ تُرُورًا، فَهِيَ عَيْنٌ ثَرَّةٌ، أَي: غَزِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَمَّا تَرَّ التُّرَابُ، بِمَعْنَى: صَبَّهُ، فِبالصَّمِّ لَا غَيْرُ، وَهُوَ أَصْلُ: تَرَّتْ. السادس: جَدَّ الرَّجُلُ فِي عَمَلِهِ (بِالْجِيمِ) يَجِدُّ وَيَجِدُّ جَدًّا (بِالْكَسْرِ)، أَي: قَصَدَهُ بِعِزْمٍ (122) وَهَمَّةً، وَأَمَّا جَدَّ النَّمْرَةَ، أَي: قَطَعَهَا، فِبالصَّمِّ لَا غَيْرُ، وَهُوَ أَصْلُ: جَدَّ فِي عَمَلِهِ،

فَكَانَهُ قَطَعَ عَنْهُ مَا سِوَاهُ أَوْ انْقَطَعَ (123) إِلَيْهِ. السابع: تَرَّتِ النَّوَاهُ (بِالْمُتَلَّاتَةِ فَوْقُ) تَتَرُّ وَتَتَرُّ، أَي: طَارَتْ مِنْ تَحْتِ الرِّضْحِ، وَكَذَا تَرَّتْ يَدُهُ عِنْدَ الْقَطْعِ، وَأَمَّا تَرَّهَا يَتَرُّهَا [أَي: أَبَانَهَا] (124)، فِبالصَّمِّ لَا غَيْرُ، وَهُوَ أَصْلُ: تَرَّتْ. الثامن: طَرَّتِ النَّوَاهُ أَيضًا تَطِرُّ وَتَطِرُّ: كَرَّتْ (تَرَّتْ). التاسع: دَرَّتْ بِاللِّبَنِ تَدُرُّ وَتَدِرُّ، وَقَدْ يُقَالُ: دَرَّهَا، أَي: اسْتَدْرَّهَا، وَالْأَكْثَرُ دَرَّهَا بِالنَّصْعِيفِ. العاشر: جَمَّ الْمَاءُ يَجِمُّ وَيَجُمُّ جُمُومًا: اجْتَمَعَ فَهُوَ جَمٌّ، أَي: كَثِيرٌ، وَقَدْ يُقَالُ: جَمَّهُ، بِمَعْنَى: جَمَعَهُ. الحادي عشر: شَبَّ الْحِصَانُ يَشْبُ وَيَشْبُ شَبَابًا (بِالْكَسْرِ)، وَشَبِيئًا: مَرَحَ وَلَعِبَ (125)، وَأَمَّا شَبَّ الْعُلَامُ يَشْبُ شَبَابًا (بِالْفَتْحِ)، فِبالْكَسْرِ لَا غَيْرُ، وَشَبَّ النَّارُ يَشْبُهَا فِبالصَّمِّ لَا غَيْرُ، وَهُوَ أَصْلُ: شَبَّ الْحِصَانُ. الثاني عشر: عَنَّ لَهُ الشَّيْءُ يَعْنُ وَيَعْنُ عَنَّا وَعَيْنَانَا وَعَنَّا (مُحَرَّكًا)، أَي: عَرَضَ. الثالث عشر: فَحَّتِ الْأَفْعَى (بِالْمُهْمَلَةِ وَبِالْمُعْجَمَةِ أَيضًا) تَفْحُ وَتَفْحُ: تَفَحَّتْ بِعَمِّهَا وَصَوَّتَتْ. الرابع عشر: شَدَّ عَنِ الْجُمْهُورِ يَشُدُّ وَيَشُدُّ شُدُودًا: انْفَرَدَ. الخامس عشر: شَحَّ بِالْمَالِ يَشْحُ وَيَشْحُ شَحًّا (بِالصَّمِّ): بَخَلَ بِهِ. السادس عشر: شَطَّتِ الدَّارُ تَشْطُ وَتَشِطُّ: بَعُدَتْ. السابع عشر: نَسَّ اللَّحْمُ وَغَيْرُهُ (بِالْمُهْمَلَةِ) يَنْسُ وَيَنْسُ: جَفَّ وَدَهَبَتْ رُطُوبَتُهُ، وَقَدْ يُقَالُ: نَسَّ (بِالْمُعْجَمَةِ). الثامن عشر: حَرَّ نَهَارُنَا يَحْرُ وَيَحْرُ: حَمِيَتْ شَمْسُهُ، وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى: حَرَّ يَحْرُ (بِالْفَتْحِ)، لَكِنَّهُ مِنْ بَابِ (فِعْل) بِالْكَسْرِ. فَهَذِهِ ثَمَانِيَّةٌ عَشْرٌ فِعْلًا مِنَ اللَّازِمِ الْمُضَاعَفِ جَاءَتْ بِالْوَجْهَيْنِ، وَقَضِيئُهُ حَصْرُ الشَّادِّ فِيهَا، وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي الشَّرْحِ ثَمَانِيَّةَ أَفْعَالٍ (126) تَلْحَقُ بِهَا (127)، وَأُورِدْتُ أَمْتَلَةً مِنْ مُضَاعَفِ (فِعْل) الْمَكْسُورِ مَفْتُوحَةَ الْمُضَارِعِ (128)، نَحْوُ: لَحَّ فِي الْخُصُومَةِ يَلْحُ: تَمَادَى فِيهَا، وَبَحَّ صَوْتُهُ يَبْحُ، وَوَدَّ لَوْ يَفْعَلُ كَذَا يُوَدُّ، وَكَذَا وَدَّهُ، بِمَعْنَى: أَحْبَبَهُ، وَلَدَّ لِي

فِي التَّسْهِيلِ لِلرُّومِ الصَّمِّ فِيهِ أَنْ لَا يَكُونَ<sup>(133)</sup> لَامُهُ  
حَرْفَ حَلْقٍ<sup>(134)</sup>، وَأَنَّ الصَّوَابَ عَدَمَ اشْتِرَاطِ ذَلِكَ؛  
لِأَنَّي لَمْ أَظْفِرْ بِمِثَالِ مِنْهُ مَفْتُوحًا، بَلْ مَضْمُومَةٌ  
كُلُّهَا، كَسَاءَهُ يَسُوءُهُ، وَبَاحَ بِسِرِّهِ يَبُوحُ، وَفَاحَ الْمِسْكَ  
يَفُوحُ، وَصَاعَ أَيضًا يَصُوعُ، وَصَاعَ الْخَلْيِ<sup>(135)</sup>  
يَصُوعُهُ، وَفَاهَ يَفُوهُ: نَطَقَ<sup>(136)</sup>.

وَمِثَالُ مَا لَامُهُ وَأَوْ: تَلَا الْقُرْآنَ يَتْلُوهُ، وَجَلَا السَّيْفَ  
يَجْلُوهُ: صَفَلَهُ، وَحَلَا الشَّرَابَ يَحْلُو، وَحَلَا الْمَكَانَ  
يَحْلُو، وَقَدْ أوردتُ مُعْظَمَ مَوَادِّهِ أَيضًا<sup>(137)</sup>، وَذَكَرْتُ أَنَّهُ  
شَرَطَ فِي التَّسْهِيلِ أَيضًا أَنْ لَا تَكُونَ<sup>(138)</sup> عَيْنُهُ حَرْفَ  
حَلْقٍ<sup>(139)</sup>، وَأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي ذَلِكَ؛ فَإِنِّي لَمَّا تَنَبَّعْتُ مَوَادَّهُ  
مِنَ الصِّحَاحِ<sup>(140)</sup> وَالْقَامُوسِ<sup>(141)</sup> وَجَدْتُ غَالِبَ حَلْقِي  
الْعَيْنِ مِنْهُ مَضْمُومًا، كَدَعَا يَدْعُو، وَلَعَا يَلْعُو، وَلَهَا  
يَلْهُو، وَسَخَا بِالْمَالِ يَسْخُو، وَصَخَا الْجَوُّ يَصْخُو،  
وَلَمْ أَظْفِرْ بِمَا انفردَ بِالفَتْحِ إِلَّا طَحَا الْأَرْضَ  
يَطْحَاهَا: بَسَطَهَا، وَطَعَى يَطْعَى: جَاوَزَ الْحَدَّ، وَقَحَا  
الْتَّرَابَ يَقْحَاهُ: جَرَفَهُ<sup>(142)</sup>.

وَجَاءَتْ أَفْعَالٌ مِنْهُ بِالصَّمِّ وَالْفَتْحِ، كَصَعَى إِلَيْهِ  
يَصْعَى وَيَصْعُوقُ: مَالَ، وَصَحَى لِلشَّمْسِ يَصْحَى  
وَيَصْحُو: بَرَزَ، وَمَا الْكِتَابَ يَمْحَاهُ وَيَمْحُوهُ.  
ثُمَّ أَشَارَ إِلَى النَّوعِ الرَّابِعِ مِمَّا قِيَّاسُ مُضَارِعِهِ الصَّمِّ  
بِقَوْلِهِ:

..... وَهَذَا الْحُكْمُ قَدْ بُدِّلَا

لِمَا يَدُلُّ عَلَى فُخْرٍ وَلَيْسَ لَهُ

دَاعِي لُرُومٍ انْكِسَارِ الْعَيْنِ نَحْوُ قَلَا

أَي: وَهَذَا الْحُكْمُ وَهُوَ صَمٌّ عَيْنِ الْمُضَارِعِ قَدْ أُعْطِيَهِ مَا  
دَلَّ عَلَى غَلَبَةِ الْمُفَاخِرِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ دَاعِي لُرُومٍ  
كَسَرَ الْعَيْنَ مِنْ كَوْنِ فَائِهِ وَلِوَا، أَوْ عَيْنِهِ أَوْ لَامِهِ يَاءً  
كَمَا سَبَقَ. مِثَالُ مَا يَدُلُّ عَلَى غَلَبَةِ الْمُفَاخِرِ: سَابَقَنِي  
فَسَبَقْتُهُ فَأَنَا أَسْبِقُهُ (بِالصَّمِّ)، وَصَارَبَنِي فَصَارَبْتُهُ

السَّيِّءُ يَلْدُ، وَبَرَ فِي يَمِينِهِ يَبْرُ، وَكَذَا بَرَّ بِوَالِدَيْهِ،  
وَقَرَّتْ عَيْنُهُ تَقَرُّ، وَمَسَّهُ يَمْسُهُ، وَبَشَّ بِهِ يَبْشُ: لَفِيهِ  
بِطَلَاقَةٍ وَجْهِ، وَهَشَّ لَهُ يَهْشُ: ارْتَبَحَ لَهُ، وَغَصَّ  
بِالطَّعَامِ يَغْصُ، وَكَذَا: غَصَّ الْمَجْلِسُ بِأَهْلِهِ، وَمَصَّهُ  
بِلِسَانِهِ يَمْصُهُ، وَعَضَّ عَلَيْهِ بِأَضْرَاسِهِ يَعْضُ،  
وَسَلَّتْ يَدُهُ تَسَلُّ سَلًّا، وَظَلَّ نَهَارَهُ يَفْعَلُ كَذَا يَظَلُّ،  
وَمَلَّ مِنْهُ يَمَلُّ: ضَجَرَ، وَشَمَّ رَائِحَتَهُ يَشْمُهَا، وَصَنَّ  
بِالسَّيِّئِ يَصْنُ: بَخَلَ، وَإِنَّمَا أوردتُهُ لِأَنَّ مَاضِيَهُ  
يَسْتَنْبِهُ<sup>(129)</sup> بِمَاضِي (فَعَل) الْمَفْتُوحِ، وَإِنَّمَا يَظْهَرُ  
الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا عِنْدَ اسْتِنَادِ الْفِعْلِ إِلَى تَاءِ الصَّمِيرِ أَوْ  
تُونِهِ، نَحْوُ: ﴿فَإِنْ زَلَلْتُمْ﴾<sup>(130)</sup>، وَ ﴿إِذَا  
ضَلَلْنَا﴾<sup>(131)</sup>، وَنَحْوُ: صَدَقْتَ، وَبَرَزْتَ، وَقَدْ قَرَرْتُ  
بِالْإِيَابِ عَيْنًا.

ثُمَّ إِنَّا ذَكَرْنَا أَنَّ الْقِسْمَ الثَّانِيَّ مِنْ (فَعَل) الْمَفْتُوحِ، وَهُوَ  
مَا قِيَّاسُ مُضَارِعِهِ الصَّمِّ أَرْبَعَةٌ أَنْوَاعٍ: أَحَدُهَا:  
الْمُضَاعَفُ الْمُعْدَى، وَقَدْ سَبَقَ، وَالثَّانِي وَالثَّلَاثُ: مَا  
عَيْنُهُ أَوْ لَامُهُ وَأَوْ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهِمَا بِقَوْلِهِ:

.....

وَالْمُضَارِعُ مِنْ فَعَلَتْ إِنْ جُعِلَا

عَيْنًا لَهُ الْوَاوُ أَوْ لَامًا يُجَاءُ بِهِ

مَضْمُومَ عَيْنٍ .....

أَي: وَالْمُضَارِعُ مِنْ (فَعَل) الْمَفْتُوحِ يُجَاءُ بِهِ مَضْمُومَ  
الْعَيْنِ إِنْ جُعِلَ الْوَاوُ عَيْنًا لَهُ أَوْ لَامًا، قَدْ (الْمُضَارِعُ)  
مُبْتَدَأً، وَ (يُجَاءُ بِهِ) حَبْرُهُ، وَ (مَضْمُومَ عَيْنٍ) حَالٌ مِنْ  
صَمِيرِ النَّائِبِ الْمُسْتَتِرِ فِي (يُجَاءُ بِهِ) الْعَائِدِ إِلَى  
الْمُضَارِعِ مِنْ (فَعَل)، وَ (الْوَاوُ) نَائِبٌ عَنِ فَاعِلِ  
(جُعِلَ)، وَ (عَيْنًا) مَفْعُولُهُ الثَّانِي، وَ (لَامًا) مَعْطُوفٌ  
عَلَيْهِ.

مِثَالُ مَا عَيْنُهُ وَأَوْ: أَبَ إِلَيْهِ يُؤُوبُ، وَتَابَ إِلَيْهِ يَتُوبُ،  
وَتَابَ أَيضًا (بِالْمُتَلَتِّةِ) إِلَيْهِ يَتُوبُ، كُلُّهَا بِمَعْنَى: رَجَعَ،  
وَقَدْ أوردتُ مُعْظَمَ مَوَادِّهِ<sup>(132)</sup>، وَنَبَّهْتُ عَلَى أَنَّهُ شَرَطَ

أَيٌّ: وَأَمَّا فِي غَيْرِ الدَّالِّ عَلَى الْمُفَاخَرَةِ فَأَشْعَ الْفَتْحِ عِنْدَ وُجُودِ الْحَرْفِ الْحَلْقِيِّ فِي غَيْرِ أَوَّلِ الْفِعْلِ، وَحُرُوفِ الْحَلْقِ سِتَّةٌ: الْهَمْزَةُ، وَالْهَاءُ، وَالْخَاءُ، وَالْغَيْنُ، وَالْعَيْنُ. ثُمَّ مَثَلٌ لَهُ بِالْآتِي، وَهُوَ الْمُسْتَقْبَلُ الْمَبْنِيُّ مِنْ (سَأَلَ)، وَهُوَ (يَسْأَلُ)؛ لِأَنَّ عَيْنَهُ هَمْزَةٌ، وَمِثْلُهُ: ذَهَبَ يَذْهَبُ، وَسَحَبَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَسْحَبُهُ، وَقَحَرَ عَلَيْهِ يَفْخَرُ، وَبَعَثَ إِلَيْهِ يَبْعَثُ، وَشَعَلَهُ يَشْعَلُهُ.

وَمِثَالٌ مَا لِأَمَّةِ حَرْفِ حَلْقٍ: بَدَأَ اللَّهُ الْخَلْقَ يَبْدَأُهُ، وَنَدَّهَ الْبَعِيرَ (بِالْثَوْنِ) يَنْدَهُهُ: رَجَرَهُ، وَنَصَحَ لَهُ يَنْصَحُ، وَنَسَخَ الْكِتَابَ يَنْسَخُهُ، وَمَنَعَ يَمْنَعُ، وَنَزَعَ الشَّيْطَانَ بَيْنَهُمْ يَنْزَعُهُ، أَيُّ: أَعْرَى وَأَحْرَشَ (147)، وَقَدْ أوردتُ مُعْظَمَ مَوَادِّهِ فِي الشَّرْحِ (148). ثُمَّ إِنَّ الْفَتْحَ مَشْرُوطٌ بِثَلَاثَةِ شُرُوطٍ أَشَارَ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ:

إِنْ لَمْ يُضَاعَفْ وَلَمْ يُشْهَرْ بِكُسْرَةٍ أَوْ

ضَمٍّ كَيْبَغِي وَمَا صَرَّفَتْ مِنْ دَخَلَا  
أَيُّ: إِذَا تَفْتَحَ (149) قِيَاسًا عَيْنَ الْمُضَارِعِ مِنْ (فَعَلَ) الْحَلْقِيِّ بِثَلَاثَةِ شُرُوطٍ: الْأَوَّلُ: أَنْ لَا يَكُونَ مُضَاعَفًا، فَإِنْ كَانَ مُضَاعَفًا فَهُوَ عَلَى قِيَاسِهِ السَّابِقِ مِنْ كُسْرِ لَازِمِهِ وَضَمِّ مُعَدَّاهُ، فَالْأَزْمُ نَحْوُ: صَحَّ جِسْمُهُ يَصِحُّ، وَالْمُعَدَّى نَحْوُ: دَعَا يَدْعُو دَعَا. الثَّانِي: أَنْ لَا يَشْتَهَرَ بِكُسْرَةٍ، فَإِنْ اشْتَهَرَ عَنِ الْعَرَبِ كُسْرُهُ أَتْبَعَ وَلَمْ يَجْزُ فَتَحُهُ قِيَاسًا، وَمَثَلٌ لَهُ النَّاطِمُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى (150) - بِنَعْيِ عَلَيْهِ يَبْغِي، وَبَغَاهُ أَيُّضًا يَبْغِيهِ، بِمَعْنَى: طَلَبَهُ، وَمِثْلُهُ مِنْ مُعْتَلِّ اللَّامِ: نَعَى الْمَيْتَ يَنْعِيهِ (151)، وَمِنْ صَحِيحِهَا: نَصَحَهُ بِالْمَاءِ يَنْصَحُهُ: رَشَّهُ، وَنَتَخَ الشَّعْرَةَ مِنْ أَصْلِهَا يَنْتَخُهَا: نَزَعَهَا، وَرَجَعَ يَرْجِعُ، وَنَزَعَهُ يَنْزَعُهُ (بِالْمُهْمَلَةِ) (152). الثَّالِثُ: أَنْ لَا يَشْتَهَرَ بِضَمِّهِ، فَإِنْ اشْتَهَرَ عَنِ الْعَرَبِ ضَمُّهُ أَتْبَعَ أَيُّضًا، وَمَثَلٌ لَهُ النَّاطِمُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى (153) - بِمَا تَصَرَّفَ مِنْ

أَصْرِيهِ، وَخَاصَمَنِي فَخَصَمْتُهُ أَخْصُمُهُ. وَهَكَذَا فِيمَا مُضَارِعُهُ مَكْسُورٌ مِنْ (فَعَلَ) تَرُدُّهُ مَضْمُومًا، فَلَوْ قُلْتُ: سَبَقَهُ يَسْبِقُهُ، وَضَرَبَهُ يَضْرِبُهُ، وَخَصَمَهُ يَخْصِمُهُ لَغَيْرِ مُفَاخَرَةٍ لَكُسْرَتُهُ عَلَى أَصْلِهِ.

وَمِثَالٌ مَا فِيهِ دَاعِي الْكُسْرِ (143): وَاعْدَنِي، وَبَايَعَنِي، وَزَامَانِي، وَمِثْلُهُ: قَالَانِي أَقْلِيهِ، وَالْقَلَى (بِالْكَسْرِ): الْبُغْضُ، وَقَدْ مَثَلٌ بِهِ النَّاطِمُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى (144) -؛ لِمَا فِيهِ دَاعِي الْكُسْرِ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ لِمَا لَبَدَّ مُفَاخِرٍ (بِتَشْدِيدِ الدَّالِّ الْمُعْجَمَةِ) وَهُوَ بِمَعْنَى: الْغَلَبَةِ، يُقَالُ: بَدَّهَ يَبْدُهُ، أَيُّ: عَلَبَهُ، وَهِيَ أَدَلُّ عَلَى الْمُقْصُودِ مِنْ قَوْلِهِ؛ لِمَا يُدَلُّ عَلَى فَخْرِ. ثُمَّ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

وَفَتْحٌ مَا حَرْفِ حَلْقٍ غَيْرِ أَوْلِهِ

عَنِ الْكِسَائِيِّ فِي ذَا النُّوعِ قَدْ حَصَلَا

إِلَى أَنَّهُ لَا أَثَرَ لِحَرْفِ الْحَلْقِ عِنْدَ الْجُمُهورِ فِي ذَا النُّوعِ، أَيُّ: الدَّالِّ عَلَى الْمُفَاخَرَةِ، فَيُضَمُّ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ أَوْلِهِ، وَهُوَ مَا عَيْنُهُ أَوْ لِأَمَّةِ، حَرْفِ حَلْقٍ، كَشَاعَرَنِي فَشَعْرْتُهُ أَشْعَرُهُ، وَصَارَعَنِي فَصَرَعْتُهُ أَصْرَعُهُ. وَعِنْدَ الْكِسَائِيِّ: إِنْ حَرْفِ الْحَلْقِ مانِعٌ مِنَ الضَّمِّ، فَيَجِبُ فِيهِ الْفَتْحُ قِيَاسًا عَلَى دَاعِي الْكُسْرِ، وَلِأَنَّهُ قَدْ سَمِعَ الْفَتْحُ فِي أفعالٍ مِنْهُ، وَحَمَلِ الْجُمُهورِ مَا سَمِعَ مَفْتُوحًا عَلَى الشُّذُودِ، وَجَزَمَ الْجَوْهَرِيُّ بِمُقْتَضَى مَذْهَبِ الْكِسَائِيِّ (145). وَقَوْلُهُ: (وَفَتْحٌ) مُبْتَدَأٌ مُضَافٌ إِلَى (مَا)، وَ(قَدْ حَصَلَ) حَبْرُهُ، وَ(مَا) مَوْصُولَةٌ، وَ(حَرْفِ حَلْقٍ غَيْرِ أَوْلِهِ) الصِّلَةُ، وَهِيَ مُبْتَدَأٌ وَحَبْرٌ، وَالتَّقْدِيرُ: وَفَتْحٌ (146) الْفِعْلِ الَّذِي حَرْفِ الْحَلْقِ غَيْرِ أَوْلِهِ قَدْ حَصَلَ فِي هَذَا النُّوعِ عَنِ الْكِسَائِيِّ. وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّلَاثُ، وَهُوَ مَا قِيَاسُ مُضَارِعِهِ الْفَتْحُ فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ:

فِي غَيْرِ هَذَا لَدَى الْحَلْقِيِّ فَتَحًا أَشْعَ

بِالِاتِّفَاقِ كَأَتِ صَنِيعٍ مِنْ سَأَلَا

بَعْدَ (إِذَا) يُعْسِرُهُ (اعْتَزَلَ) الْمَذْكُورُ. وَمَثَلٌ لِمَا فِيهِ  
 الْوَجْهَانِ بِالْمُضَارِعِ الْمَبْنِيِّ مِنْ (عَتَلَهُ)، وَهُوَ  
 (يَعْتَلُهُ) وَ(يُعْتَلُهُ): إِذَا أَخَذَهُ بَعْنَفٍ، وَبِهِمَا قُرِيٌّ  
 قَوْلُهُ تَعَالَى (158): زُ خُدُّهُ فَاعْتَلَوْهُ (159)، وَمَثَلُهُ:  
 عَرَشَ يَعْرِشُ، أَي: بَنَى عَرِيشًا، وَعَكَفَ عَلَى الشَّيْءِ  
 يَعْكُفُ، أَي: أَقَامَ، وَبِهِمَا قُرِيٌّ فِي (160): زُ وَمَا كَانُوا  
 يَعْرِشُونَ (161)، وَزَعَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ (162)، وَقَدْ  
 أوردت منه في الشرح مائة وأربعين مثالًا مما نقل  
 الوجهين فيها في الصحاح والقاموس (163)، وقد  
 شرط الناظم - رحمه الله تعالى (164) - لجواز  
 الوجهين أن يخلو من جالب الفتح، وأن لا يتعين  
 أحدهما بشهرة استعمال أو دأع، وقد سبق أن  
 جالب الفتح كون عينه أو لامه حرف حلق، وأن  
 داعي الكسر أربعة: كون فائه واوًا، كوعد يعد، أو  
 كون عينه أو لامه ياءً، كباع يبيع، ورمى يرمي،  
 أو كونه مضاعفًا لازمًا، كحن يحن. وأن داعي  
 الضم أربعة أيضًا: كونه مضاعفًا معدى، كمدّه  
 يمدّه، أو كون عينه أو لامه واوًا، كقال يقول، وغزا  
 يغزو، أو دالًا على المفارقة، كسابقته فانا أسبقه.  
 وأما المشهور بالضم فنحو: نصره ينصره، وقد  
 أوردت منه نحو مائتين وعشرين مثالًا (165)، وأما  
 المشهور بالكسر فنحو: صربه يضربه، وقد أوردت  
 منه نحو مائة وستين مثالًا (166)، ونبّهت على أنني  
 لم أظفر بمادة مطلقه يكون الشخص مخيرًا فيها  
 بين الضم والكسر؛ لتطابق مقتضى النظم (167)،  
 وعلى أن (فعل) المفتوح غير الحلق قد يشارك  
 (فعل) المضموم مع كسر مضارعه أو ضمّه،  
 و(فعل) المكسور مع كسر مضارعه أيضًا، أو  
 ضمّه، فيكون أربعة أنواع، وأما مشاركتها لهما معًا  
 وهو المثلث فقد سبق، ونبّهت أيضًا على وجه  
 المناسبة في اختلاف حالات مضارِع (فعل) المفتوح

(دخَلَ)، وَهُوَ (يَدْخُلُ) وَأَحْوَاثُهُ. وَمَثَلُهُ: صَرَخَ  
 يَصْرُخُ، وَنَفَخَ يَنْفُخُ، وَقَعَدَ يَقْعُدُ، وَأَخَذَهُ يَأْخُذُهُ،  
 وَطَلَعَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ، وَيَزَعَتِ تَبْزُعُ، أَي: طَلَعَتْ،  
 وَبَلَغَ الْمَكَانَ يَبْلُغُهُ، وَسَبَغَ الثَّوْبُ يَسْبِغُ، أَي: فَاصَّ  
 وَاتَّسَعَ، وَسَعَلَ مِنْ صَدْرِهِ (بِالْمُهْمَلَتَيْنِ) يَسْعَلُ  
 سُعَالًا، وَنَحَلَ الدَّقِيقَ يَنْخُلُهُ، وَزَعَمَ كَذَا يَزْعُمُ، أَي:  
 قَالَ.

وَقَدْ عَلِمَ مِنَ النَّظْمِ أَنَّ الْحَلْفِيَّ يَتَنَوَّعُ إِلَى ثَلَاثَةِ  
 أَنْوَاعٍ: مَفْتُوحٍ الْمُضَارِعِ وَهُوَ الْقِيَّاسُ، وَمَضْمُومٍ،  
 وَمَكْسُورٍ بِاشْتِهَارِ الثَّقَلِ فِيهِمَا فَيُحْفَظُ. وَنَبَّهْتُ فِي  
 الشَّرْحِ عَلَى أَنَّهُ رَبَّمَا وَرَدَ بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ مَعًا، أَوْ  
 بِهِمَا مَعَ الْفَتْحِ، فَيَكُونُ مَثَلًا، أَوْ بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ، أَوْ  
 بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ، فَهَذِهِ أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ إِلَى الثَّلَاثَةِ الْأُولَى  
 فَتَصِيرُ أَنْوَاعُهُ سَبْعَةً بِالنِّسْبَةِ إِلَى مُضَارِعِهِ (154)،  
 وَتَتَنَوَّعُ (155) أَيْضًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَاضِيهِ إِلَى ثَلَاثَةِ  
 أَنْوَاعٍ: مُشَارِكٍ (156) لِ(فِعْلٍ) بِالضَّمِّ، أَوْ لِ(فِعْلٍ)  
 بِالْكَسْرِ، أَوْ لهُمَا مَعًا فَيَكُونُ مَثَلًا، وَذَكَرْتُ مِنْ كُلِّ  
 نَوْعٍ مِنْهَا أَمثلةً فَرَاغْتُهَا (157).

ثُمَّ لَمَّا أَنْهَى الْكَلَامَ عَلَى مَا قِيَّاسُ مُضَارِعِهِ الْكَسْرُ  
 بِأَنْوَاعِهِ، وَمَا قِيَّاسُهُ الضَّمُّ بِأَنْوَاعِهِ، وَمَا قِيَّاسُهُ الْفَتْحُ  
 أَشَارَ إِلَى الْقِسْمِ الرَّابِعِ، وَهُوَ مَا يَجُوزُ فِيهِ الضَّمُّ  
 وَالْكَسْرُ بِقَوْلِهِ:

عَيْنُ الْمُضَارِعِ مِنْ فَعَلَتْ حَيْثُ خَلَا

مِنْ جَالِبِ الْفَتْحِ كَالْمَبْنِيِّ مِنْ عَتَلَا

فَاكْسِرْ أَوْ اضْمُمْ إِذَا تَعَيَّنَ بَعْضُهُمَا

لِفَقْدِ شَهْرَةٍ أَوْ دَاعٍ قَدْ اغْتَزَلَا

أَي: إِذَا خَلَّتْ عَيْنُ الْمُضَارِعِ مِنْ (فِعْلٍ) الْمَفْتُوحِ مِنْ  
 جَالِبِ الْفَتْحِ وَهُوَ حَرْفُ الْحَلْقِ فَاكْسِرْهُ إِنْ شِئْتَ أَوْ  
 اضْمُمْهُ إِذَا لَمْ يَتَّعَيَّنْ أَحَدُهُمَا بِشَهْرَةٍ أَوْ دَاعٍ. فَقَوْلُهُ:  
 (عَيْنُ الْمُضَارِعِ) مَفْعُولٌ مُقَدَّمٌ لِقَوْلِهِ: (اَكْسِرْ أَوْ  
 اضْمُمْ) تَنَازَعًا، وَ(تَعَيَّنَ) فَاعِلٌ ب(اعْتَزَلَ) مُقَدَّرًا

مِنْ كَسْرِهِ فِي خَالَةٍ، وَصَمِهِ فِي أُخْرَى، أَوْ فَتَحِهِ أَوْ  
جَوَازِ الصَّمِّ وَالْكَسْرِ<sup>(168)</sup> وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فَصَلِّ:

أَيُّ<sup>(169)</sup>: فِي بَيَانِ حُكْمِ اتِّصَالِ الْفِعْلِ الْمَاضِي بِتَاءِ  
الصَّمِّ أَوْ نُونِهِ، وَخَصَّهُ بِالْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ الْمُعْتَلِّ  
لِتَغْيِيرِهِ دُونَ غَيْرِهِ، فَقَالَ:

وَأَنْقَلَ لِفَاءِ الثَّلَاثِيِّ شَكْلَ عَيْنٍ إِذَا اع

تَلَّتْ وَكَانَ بِتَاءِ الْإِضْمَارِ مُتَّصِلًا

وَنُونِهِ .....

.....

أَيُّ: وَأَنْقَلَ إِلَى فَاءِ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ شَكْلَ عَيْنِهِ  
الْمُعْتَلَّةِ عِنْدَ اتِّصَالِهِ بِتَاءِ الصَّمِّ أَوْ نُونِهِ، فَخَرَجَ  
بِقَوْلِهِ: (الثَّلَاثِيُّ) غَيْرُهُ، وَبِ(المُعْتَلِّ الثَّلَاثِيِّ)  
الصَّحِيحِ الْعَيْنِ؛ فَإِنَّ الْفِعْلَ لَا يَتَغَيَّرُ وَرُثُهُ عِنْدَ  
اتِّصَالِهِ بِتَاءِ الصَّمِّ أَوْ نُونِهِ، بَلْ يُسَكَّنُ آخِرُهُ  
فَقَطُّ، كَخَرَجْتُ، وَأَكْرَمْتُ، وَأَنْطَلَقْتُ، وَاسْتَخْرَجْتُ،  
وَكَذَا: كَرُمْتُ، وَفَرِحْتُ، وَنَصَرْتُ، وَضَرَبْتُ،  
وَوَعَدْتُ، وَدَعَوْتُ، وَرَمَيْتُ، وَمِثْلُهُ: ضَرَبْنَا،  
وَنَصَرْنَا، وَالنُّسُوءَ خَرَجْنَ وَدَخَلْنَ. وَأَمَّا الثَّلَاثِيُّ  
الْمُعْتَلُّ الْعَيْنِ، نَحْوُ: طَالَ، وَخَافَ، وَهَابَ، فَإِنَّهُ إِذَا  
سَكَّنَ آخِرُهُ عِنْدَ اتِّصَالِ تَاءِ الصَّمِّ بِهِ أَوْ نُونِهِ  
الَّتِي سَاكِنَانِ وَهُمَا آخِرُ الْفِعْلِ وَالْأَلِفُ الْمُتَقَلِّبَةُ عَنْ  
عَيْنِ الْفِعْلِ فَيُخَدَفُ حَرْفُ الْعِلَّةِ، وَيَبْقَى فَاءُ الْفِعْلِ  
مَفْنُوحًا عَلَى أَصْلِهِ، وَلَا يُعْلَمُ أَنَّهُ مِنْ بَابِ (فَعَلَ)  
بِالصَّمِّ، أَوْ (فَعَلَ) بِالْكَسْرِ، أَوْ (فَعَلَ) بِالْفَتْحِ،  
فَيُنْقَلُ<sup>(170)</sup> إِلَى فَائِهِ شَكْلُ عَيْنِهِ الْمَخْدُوفَةِ وَهِيَ  
الصَّمَّةُ إِنْ كَانَ مِنْ بَابِ (فَعَلَ) بِالصَّمِّ، وَالْكَسْرَةُ إِنْ  
كَانَ مِنْ بَابِ (فَعَلَ) بِالْكَسْرِ، فَتَقُولُ: طَلْتُ بِصَمِّ  
الطَّاءِ)، وَخَفْتُ، وَهَيْبْتُ (بِكَسْرِ أَوْلِيهِمَا)؛ لِأَنَّ أَصْلَ  
طَالَ: طَوَّلَ (بِصَمِّ الْوَاوِ) كَكَرَّمْ، وَأَصْلُ هَابَ وَخَافَ:  
خَوَّفَ (بِكَسْرِ الْوَاوِ)، وَهَيْبَ (بِكَسْرِ الْيَاءِ) كَفَرِحَ،

فَلَمَّا تَحَرَّكَتِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ وَأَنْفَتِحَ مَا قَبْلَهُمَا صَارَ  
الْفَاءُ، فَلَمَّا اتَّصَلَتْ بِتَاءِ الصَّمِّ، وَسَقَطَتِ الْأَلِفُ  
صَارَتْ: طَلْتُ وَخَفْتُ وَهَيْبْتُ بِفَتْحِ أَوْلِيهَا، فَتَقَلَّبَتْ  
الصَّمَّةُ الَّتِي فِي عَيْنِ (طَوَّلَ) إِلَى فَائِهِ فَصَارَتْ  
(طَلْتُ)، وَالْكَسْرَةُ الَّتِي فِي عَيْنِ (خَوَّفَ) وَ(هَيْبَ)  
إِلَى فَائِيهِمَا فَصَارَا (خَفْتُ) وَ(هَيْبْتُ) ، وَشَمَلَتْ  
عِبَارَتُهُ مَا شَكَّلَ عَيْنَهُ فَتَحَةً، كَقَالَ وَبَاعَ، لِكَيْتَهُ  
أَخْرَجَهُ بِقَوْلِهِ:

..... وَإِذَا فَتَحًا يَكُونُ فَمِدًّا

هُ اعْتَضَ مُجَانِسَ تِلْكَ الْعَيْنِ مُنْتَقِلًا

أَيُّ: وَإِذَا كَانَ شَكْلُ عَيْنِ الثَّلَاثِيِّ الْمُعْتَلِّ فَتَحًا فَلَا  
تَنْقَلُ شَكْلَ عَيْنِهِ إِلَى فَائِهِ؛ إِذْ لَا فَائِدَةَ فِي نَقْلِ  
الْفَتْحَةِ؛ لِأَنَّ أَوَّلَ كُلِّ مَاضٍ مَفْنُوحٍ، وَحِينَئِذٍ تَعَدَّرَتْ  
الدِّالَةُ عَلَى وَزْنِ الْفِعْلِ فَيُرَاعَى<sup>(171)</sup> فِيهِ حِينَئِذٍ  
كَوْنُهُ مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ كَقَالَ، أَوْ مِنْ ذَوَاتِ الْيَاءِ  
كَبَاعَ، وَيَعْتَاضُ عَنْ شَكْلَةِ الْعَيْنِ شَكْلَةَ  
مُجَانِسَةٍ<sup>(172)</sup> لِتِلْكَ الْعَيْنِ وَهِيَ الصَّمَّةُ إِنْ كَانَتْ  
الْعَيْنُ أَوَّاءَ، وَالْكَسْرَةُ إِنْ كَانَتْ يَاءً، فَيَحْرِكُ<sup>(173)</sup> بِهَا  
الْفَاءَ، فَأَصْلُ (قَالَ) وَ(بَاعَ): (قَوْلٌ) وَ(بَيْعٌ) كَنَصَرَ  
وَضَرَبَ، فَتَقَلَّبَتْ الْوَاوُ وَالْيَاءُ أَلْفًا؛ لِتَحْرُكِيهِمَا وَأَنْفَتِحَ  
مَا قَبْلَهُمَا، فَلَمَّا اتَّصَلَا بِتَاءِ الصَّمِّ سَقَطَتِ الْأَلِفُ  
فَصَارَا (قُلْتُ) وَ(بَعْتُ) بِفَتْحِ أَوْلِيهِمَا فَأَعْطِيَ كُلُّ  
وَاحِدٍ مِنْهُمَا شَكْلًا مُجَانِسًا لِعَيْنِهِ فَصَارَا (قُلْتُ)  
بِصَمِّ أَوْلِيهِ، وَ(بَعْتُ) بِكَسْرِ أَوْلِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بَابُ: أُبْنِيَّةُ الْفِعْلِ الْمَزِيدِ فِيهِ:

وَمَزَادُهُ مَا يَشْمَلُ مَزِيدَ الرُّبَاعِيِّ وَالثَّلَاثِيِّ؛ لِمَا سَبَقَ  
أَنَّ الْفِعْلَ الْمَجْرَدَ رُبَاعِيٌّ وَثَلَاثِيٌّ، وَأَنَّ الرُّبَاعِيَّ لَهُ  
بِنَاءٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ (فَعَّلَلٌ)، وَلِلثَّلَاثِيِّ ثَلَاثَةٌ، وَهِيَ:  
(فَعَّلَلٌ) بِالصَّمِّ، وَ(فَعَّلَلٌ) بِالْكَسْرِ، وَ(فَعَّلَلٌ) بِالْفَتْحِ.  
وَكَذَلِكَ لَمْ يَأْتِ مِنْ مَزِيدِ الرُّبَاعِيِّ إِلَّا ثَلَاثَةٌ أَوْزَانٍ،  
وَهِيَ: (تَفَعَّلَلٌ) كَتَدَخَّرَجَ، وَ(أَفَعَّلَلٌ) كَاخْرَنْجَمَ،

اثنَيْنِ، كَأَلْبَسْتُ زَيْدًا ثَوْبًا، أَوْ إِلَى اثْنَيْنِ تَعَدَّى إِلَى ثَلَاثَةٍ، كَأَعْلَمْتُ زَيْدًا عَمْرًا قَادِمًا، وَهُوَ مِثَالُ النَّظْمِ. وَمِنْهَا (فَاعِلٌ)، بِزِيَادَةِ أَلِفٍ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، وَأَشْهُرُ مَعَانِيهِ الْاِشْتِرَاكُ فِي الْفَاعِلِيَّةِ وَالْمُفْعُولِيَّةِ، كَضَارَبَ زَيْدٌ عَمْرًا. وَيَكُونُ لِمُوَافَقَةِ (أَفْعَل) السَّابِقِ، كَتَابَعْتُ الصَّوْمَ وَالْيَتْمَ، بِمَعْنَى: أَوْلَيْتُ بَعْضَهُ بَعْضًا وَأَتَّبَعْتُهُ، وَمِثَالُ النَّظْمِ يَحْتَمِلُ الْمُوَالَاةَ مِنَ الْمُنَاصَرَةِ فَيَكُونُ لِلِاِشْتِرَاكِ، وَالْمُوَالَاةُ مِنْ مُتَابَعَةِ الشَّيْءِ فَيَكُونُ بِمَعْنَى (أَفْعَل).

وَمِنْهَا (فَعَلٌ)، بِتَضْعِيفِ الْعَيْنِ، وَأَشْهُرُ مَعَانِيهِ التَّعْدِيَّةُ كـ(أَفْعَل)، نَحْوُ: كَرَّمْتُهُ، وَفَرَحْتُهُ<sup>(178)</sup>. وَيَكُونُ بِمَعْنَى (تَفَعَّلَ)، كَوَلَّى وَتَوَلَّى، أَيْ: أَدْبَرَ، وَمِثَالُ النَّظْمِ مُحْتَمِلُهُ<sup>(179)</sup>، وَيَحْتَمِلُ التَّضْيِيرَ، أَيْ: جَعَلْتُهُ وَالْيَا.

وَمِنْهَا (اسْتَفْعَلَ)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَالسَّيْنِ وَالنَّاءِ، وَأَشْهُرُ مَعَانِيهِ الطَّلَبُ، كَاسْتَفْعَرَ رَبَّهُ، وَقَدْ يَكُونُ لِمُوَافَقَةِ (أَفْعَل) كَأَجَابَ وَاسْتَجَابَ، وَلِمَطَاوَعَتِهِ، كَأَحْكَمْتُهُ فَاسْتَحْكَمَ، وَأَقَمْتُهُ فَاسْتَقَامَ، وَهُوَ مِثَالُ النَّظْمِ، وَمَعْنَى الْمَطَاوَعَةِ: خُضُوعٌ فِعْلٌ قَاصِرٌ أَثَرًا لِفِعْلِ مُتَعَدٍّ.

وَمِنْهَا (أَفْعَلَلٌ)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَالنُّونِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ الْأُولَى، وَتَكُونُ<sup>(180)</sup> لِمَطَاوَعَةِ (فَعَلَل) الزِّيَاعِي، كَحَزَجَمَ الْإِبِلَ فَاحْرَزَجَمْتُ، بِمَعْنَى: جَمَعَهَا فَاجْتَمَعَتْ.

وَمِنْهَا (انْفَعَلَ)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَالنُّونِ، وَهُوَ لِمَطَاوَعَةِ (فَعَلَن)، كَفَصَلْتُهُ فَانْفَصَلَن، أَيْ: قَطَعْتُهُ فَانْقَطَعَ.

وَأَفْعَلٌ ذَا أَلِفٍ فِي الْحَشْوِ رَابِعَةٌ

وَعَارِيًا وَكَذَلِكَ أَهْبِيحُ اعْتَدَلًا

أَيْ: وَيَأْتِي أَيْضًا عَلَى (أَفْعَالٌ)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ ذَا أَلِفٍ رَابِعَةٌ مَزِيدَةٌ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ، وَ(أَفْعَلٌ) عَارِيًا مِنْهَا مَعَ تَضْعِيفِ اللَّامِ فِيهِمَا، وَهُمَا لِلْأَلْوَانِ، كَاخْمَارٌ

وَ(أَفْعَلَك) كَاطْمَأَنَّ وَأَفْشَعَرَ. وَسَائِرُ أَوْزَانِ الْمَزِيدِ فِيهِ مِنْ مَزِيدِ الثَّلَاثِي، وَأَكْثَرُ مَا يَنْتَهِي بِنَاءِ الْفِعْلِ الْمَزِيدِ فِيهِ إِلَى سِتَّةِ أَحْرَفٍ، كَاسْتَقَامَ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ أَنَّ الزِّيَادَةَ إِذَا بِحَرْفٍ كَأَكْرَمَ، أَوْ بِحَرْفَيْنِ كَانْطَلَقَ، أَوْ بِثَلَاثَةٍ كَاسْتَخْرَجَ، وَقَدْ صَدَرْتُ الْبَابُ فِي الشَّرْحِ بِإِشَارَاتٍ مُفِيدَةٍ فِي مَعْرِفَةِ الزَّائِدِ وَانْقِسَامِهِ إِلَى تَكْرِيرٍ لِأَصْلِ، فَلَا يَخْتَصُّ بِحُرُوفٍ بَعَيْنِيهَا، وَغَيْرِ تَكْرِيرٍ، وَيَخْتَصُّ بِحُرُوفِ الزِّيَادَةِ الْعَشْرَةِ، وَهِيَ (سَأَلْتُمُونِيهَا)، وَتَكَرَّرَتْ مَا يُعْرَفُ بِهِ الزَّائِدُ، وَأَنَّ أُصُولَ الْكَلِمَةِ ثَقَابِلُ<sup>(174)</sup> بِ(الْفَاءِ) وَ(الْعَيْنِ) وَ(اللَّامِ)، وَأَنَّ الْعَرَبَ لَا تَكَادُ تَزِيدُ حَرْفًا إِلَّا لِفَائِدَةٍ زَائِدَةٍ عَلَى الْأَصْلِ<sup>(175)</sup>، وَبَسَطَتْ بِزِيَادَةِ الْأَمْثَلَةِ، وَذَكَرَ مَعَانِي الْأَفْعَالِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِمَّا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ صَرَفَ النَّاطِقُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(176)</sup> - عَنْ ذَلِكَ ضَيْقُ النَّظْمِ، وَالِاقْتِصَارُ عَلَى الْمُهْمَمِ، فَذَكَرَ الْأُبْنِيَّةَ مَسْرُودَةً، فَقَالَ:

كَأَعْلَمَ الْفِعْلُ يَأْتِي بِالزِّيَادَةِ مَعَ

وَأَلَى وَوَلَّى اسْتِقَامَ اخْرَجَمَ انْفَصَلَا

أَيْ: الْفِعْلُ خَالَ التَّبَاسِيهِ بِالزِّيَادَةِ يَأْتِي كَأَعْلَمَ، فَ(الْفِعْلُ) مُبْتَدَأٌ، وَ(يَأْتِي) خَبَرُهُ، وَ(بِالزِّيَادَةِ) خَالَ مِنْهُ، وَ(كَأَعْلَمَ) خَالَ مِنْ فَاعِلٍ (يَأْتِي) الْمُسْتَتِرِ، أَيْ: يَأْتِي عَلَى أَوْزَانٍ مِنْهَا:

(أَفْعَلٌ)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْقَطْعِ عَلَى الثَّلَاثِي، سَوَاءً كَانَ عَلَى (فَعَل) بِالضَّمِّ، كَأَكْرَمْتُهُ، أَوْ (فَعَل) بِالكَسْرِ، كَأَفْرَحْتُهُ، وَ(فَعَلَن)<sup>(177)</sup> بِالْفَتْحِ صَحِيحًا، كَأَنْزَلْتُهُ وَأَدْخَلْتُهُ، أَوْ مُعْتَلَّ الْفَاءِ، كَأَوْلَجْتُهُ، أَوْ الْعَيْنِ، كَأَقَمْتُهُ وَأَبْنَيْتُهُ، أَوْ اللَّامِ، كَأَوَيْتُهُ وَأَخْلَيْتُ الْمَكَانَ. وَيَكُونُ لِمَعَانٍ، أَشْهَرُهَا التَّعْدِيَّةُ، وَمَعْنَاهَا أَنْ يُضْمَنَ الْفِعْلُ مَعْنَى التَّضْيِيرِ، فَيُضَيَّرُ الْفَاعِلُ فِي الْأَصْلِ مَفْعُولًا، وَحِينَئِذٍ إِنْ كَانَ الْفِعْلُ لَازِمًا تَعَدَّى إِلَى وَاحِدٍ، وَإِنْ كَانَ مُتَعَدِّيًا إِلَى وَاحِدٍ تَعَدَّى إِلَى

لَوْنُهُ، وَاصْفَارًا، وَاحْمَرًّا، وَاصْفَرًّا. وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ (أَفْعَالَ) يَكُونُ لِلْوُنِّ غَيْرِ ثَابِتٍ، وَلِهَذَا يُقَالُ: يَحْمَرُّ يَحْمَرًا مَرَّةً (181) وَيَصْفَرُّ أُخْرَى، بِخِلَافِ: احْمَرَّ وَاصْفَرَّ. وَمِنْهَا (أَفْعِيلًا)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَالْيَاءِ الْمُشَدَّدَةِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ، كَاهْبِيخَ الرَّجُلِ (بِالْمُؤَحَّدَةِ وَالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ) فَهُوَ هَبِيخٌ: إِذَا انْتَفَخَ وَتَكَبَّرَ، وَاهْبِيخَ الصَّبِيُّ: إِذَا سَمِنَ. وَمِنْهَا (أَفْتَعَلَ)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَتَاءِ الْإِفْتِعَالِ، وَيَكُونُ لِمُطَاوَعَةِ (فَعَلًا) الْمُضْعَفِ، كَعَدَّلْتُ الرُّمْحَ فَاعْتَدَلَّ.

تَدَحْرَجَتْ عَذِيْطٌ اٰخْلُوْى اسْبَطْرٌ تَوَا

لَى مَعَ تَوَلَّى وَخَلْبَسَ سَنَبَسَ اتَّصَلَا

أَيُّ: وَمِنْهَا (تَفَعَّلًا)، بِزِيَادَةِ التَّاءِ فِي أَوَّلِ (فَعَّلًا) الرُّبَاعِيِّ لِمُطَاوَعَتِهِ، كَدَحْرَجْتُهُ فَتَدَحْرَجَ، وَالتَّاءُ فِي قَوْلِهِ: (تَدَحْرَجْتُ) تَاءُ التَّائِيثِ السَّاكِنَةِ. وَمِنْهَا (فَغِيْلًا)، بِزِيَادَةِ الْمُتَنَاءِ تَحْتِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ، كَعَذِيْبُ الرَّجُلِ (بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ) فَهُوَ عَذِيْبُوْطٌ كَعُضْفُوْرٍ، وَ (عَذِيْبُوْطٌ) كَ (فِرْعَوْنٍ) إِذَا كَانَ يَسْبِقُهُ الْحَدُّثُ عِنْدَ الْجَمَاعِ. وَمِنْهَا (أَفْعُوْعَلًا)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَتَكَرُّرِ الْعَيْنِ الْمَفْصُوْلَةِ بِالْوَاوِ الزَّائِدَةِ، وَتَكُوْنُ لِلْمُبَالَغَةِ، كَاخْلُوْى الشَّرَابُ: زَادَتْ حَلَاوَتُهُ. وَمِنْهَا (أَفْعَلًا)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَتَضْعِيْفِ اللَّامِ الثَّانِيَةِ (182)، وَهُوَ مِنْ مَزِيْدِ الرُّبَاعِيِّ، كَاسْبَطْرٌ الشَّعْرُ: إِذَا طَالَ وَامْتَدَّ. وَمِنْهَا (تَفَاعَلًا)، بِزِيَادَةِ التَّاءِ عَلَى (فَاعَلًا)، وَأَشْهُرُ مَعَانِيهِ الْاِسْتِرَاكُ فِي الْفَاعِلِيَّةِ، كَتَضَارِبَ زَيْدٍ وَعَمْرُو، وَيَكُوْنُ لِمُطَاوَعَةِ (فَاعَلًا)، كَوَالِيْتُ الصَّوْمِ فَتَوَالَى، أَيُّ: تَابَعْتُهُ فَتَتَابَعَ، وَمِثَالُ النَّظْمِ يَحْتَمِلُهُمَا. وَمِنْهَا (تَفَعَّلًا)، بِزِيَادَةِ التَّاءِ عَلَى (فَعَّلًا) الْمُضْعَفِ لِمُطَاوَعَتِهِ، كَوَالِيْتُهِ فَتَوَالَى، وَلِمُوَافَقَتِهِ، كَتَوَالَى عَنْهُمْ، أَيُّ: وَلى، وَمِثَالُ النَّظْمِ يَحْتَمِلُهُمَا. وَمِنْهَا (فَعَلَسًا)، بِزِيَادَةِ السِّينِ فِي آخِرِهِ لِلْإِلْحَاقِ بِ(فَعَّلًا) الرُّبَاعِيِّ، كَخَلْبَسَ قَلْبَهُ (بِالْخَاءِ

قَى قَلْنَسَتْ جَوْرَبَتْ هَرُوْلَتْ مُرْتَجَلَا

أَيُّ: وَمِنْهَا (أَفْعُلًا)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَالتَّوْنِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ وَهَمْزَةٍ فِي آخِرِهِ لِلْإِلْحَاقِ بِ(اٰخْرَنْجَمَ) مَزِيْدِ الرُّبَاعِيِّ، كَاخْبَنْطَا الْبَعِيْرُ (بِالْخَاءِ وَالطَّاءِ الْمُهْمَلَتَيْنِ وَالْيَاءِ الْمُؤَحَّدَةِ) إِذَا عَظَمَتْ بَطْنُهُ مِنْ وَجَعٍ يُسَمَّى الْحَبِيْبَ (بِالتَّحْرِيكِ)، وَهَذَا الْوَزْنُ ذَكَرَهُ فِي الْقَامُوْسِ مِنْ زِيَادَتِهِ (186)، وَلَمْ يَنْكُرْ فِي الصِّحَاحِ إِلَّا اٰخْبَنْطَى بِغَيْرِ هَمْزَةٍ، وَهُوَ الْمَشْهُوْرُ. وَمِنْهَا (أَفُوْنَعَلًا)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَالْوَاوِ وَالتَّوْنِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، نَحْوُ: اٰخُوْنَصَلِ الطَّائِرُ (بِالْمُهْمَلَتَيْنِ) إِذَا نَثَى عُقْفَهُ وَأَخْرَجَ حَوْصَلَتَهُ، وَهُوَ (187) مُسْتَقَرُّ الطَّعَامِ مِنْهُ كَالِكِرْشِ مِنْ غَيْرِهِ، أَوْ هِيَ مَجْرَى الطَّعَامِ كَالْخُلْفُوْمِ. وَمِنْهَا (أَفْعَلَى)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَالتَّوْنِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ، وَأَلِفِ الْإِلْحَاقِ (188) بِ(اٰخْرَنْجَمَ)، كَاسْلَنْقَى الرَّجُلُ عَلَى قَفَاهُ، أَيُّ: اسْتَلْقَى، وَمِثْلُهُ اٰخْبَنْطَى. وَمِنْهَا (تَمَفَعَّلًا)، بِزِيَادَةِ التَّاءِ وَالْمِيمِ، كَتَمَسَكَنَ الرَّجُلُ: أَظْهَرَ الْمَسْكَنَةَ، وَأَصْلُهَا مِنَ السُّكُوْنِ. وَمِنْهَا (فَعَلَى)، بِزِيَادَةِ أَلِفِ الْإِلْحَاقِ بِ(فَعَّلًا)، كَسَلَقَاهُ، أَيُّ: أَلْقَاهُ عَلَى قَفَاهُ. وَمِنْهَا (فَعْنَلًا)، بِزِيَادَةِ التَّوْنِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ، كَقَلْنَسَهُ: أَلْبَسَهُ الْقَلْنَسُوَّةَ، وَهِيَ مَا يُلْبَسُ (189) فِي الرُّأْسِ. وَمِنْهَا

الرَّجُلُ: اسْتَتَرَ وَتَغَيَّبَ عَن حَرْبٍ وَأَمْرٍ (192) مُهِمٌّ، مِنْ رَمَسَ الشَّيْءَ: دَفَنَهُ وَأَخْفَاهُ. وَمِنْهَا (فَعْمَلٌ)، بِزِيَادَةِ التَّاءِ الْفَوْقَانِيَّةِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ، نَحْوُ: كَلَّتَبَ الرَّجُلُ: دَاهَنَ فِي الْأَمْرِ فَهُوَ كَلَّتَبَ كَجَعَفَرَ، وَكُلَّتَبَ كَفَنُذِي. وَمِنْهَا (فَعْمَلٌ)، بِزِيَادَةِ الْمِيمِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ، كَجَلَمَطَ رَأْسَهُ (بِالْجِيمِ وَالطَّاءِ الْمُهْمَلَةِ)، أَيْ: حَلَقَهُ، أَصْلُهُ: جَلَطَهُ، وَجَلَطَ الْجِلْدَ عَنِ الشَّاةِ: سَلَخَهُ. وَمِنْهَا (فَعْلَمٌ) بِزِيَادَةِ الْمِيمِ فِي آخِرِهِ، كَعَلَصَمَهُ: قَطَعَ غَلَصَمَتَهُ، وَهِيَ أَصْلُ الْخُلْفُومِ مِمَّا يَلِي الرِّأْسَ، أَصْلُهُ: غَلَصَهُ، كَذَا قَالَ النَّاطِمُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -، وَمُقْتَضَى الصِّحَاحِ وَالْقَامُوسِ أَنَّ مِيمَ الْغَلَصَمَةِ أَصْلِيٌّ؛ لِإِزْدَاهِمَا لَهُ فِي الْمِيمِ لَا فِي الصَّادِ (193). وَمِنْهَا (أَفْعَمَلٌ)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَالْمِيمِ الْمُشَدَّدَةِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ، كَادَلَمَسَ اللَّيْلُ: اخْتَلَطَتْ ظُلْمَتُهُ، أَصْلُهُ: دَلَمَسَ (194)، وَمِنْهُ التَّنْدَلِيسُ فِي الرَّوَايَةِ، وَمِثْلُهُ: اهُرَمَعَ الدَّمْعُ: سَالَ بِسُرْعَةٍ، مِنْ اهُرَمَعَ فِي سَيْرِهِ (195): إِذَا أَسْرَعَ، وَلَمْ يَظْهَرَ لِي وَجْهَهُ نَكَرَ النَّاطِمُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى (196) - لَهُ مَعَ (ادَلَمَسَ) لِاتِّحَادِ وَزْنِهِمَا، فَهُوَ تَكَرَّرَ، وَالتَّاءُ فِي (اَهُرَمَعَتْ) تَاءُ التَّائِيثِ السَّاكِنَةِ، وَفِي (تَرَمَسْتُ) وَ(جَلَمَطْتُ) تَاءُ الْفَاعِلِ، وَلَا بَأْسَ بِإِشْبَاعِ ضَمَّةِ التَّاءِ مِنْ (جَلَمَطْتُ) لِسَلَامَةِ الْوِزْنِ مِنَ الرِّخَافِ. وَمِنْهَا (أَفْعَلَسَ)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَالنُّونِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ وَالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ فِي آخِرِهِ، كَاعْلَنَكَسَ الشَّعْرُ: تَرَكَمَ لِكثْرَتِهِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: (انْتَحَلَا) (بِالْمُهْمَلَةِ وَالْمُعْجَمَةِ) بِمَعْنَى: اخْتَبَرَ، فَإِنَّمَا كَمَلَتْ بِهِ الْقَافِيَةُ؛ لِأَنَّ وَزْنَهُ (أَفْعَلَنَ) كَاعْتَدَلَ.

وَأَعْلَوَطَ اَعْتَوَجَجَتْ بَيَّطَرَتْ سَنَبِلَ رَمَ

لَقَى اَضْمَمُنْ تَسَلَقَى وَاجْتَنِبَ خَلَلَا  
أَيْ: وَمِنْهَا (أَفْعَوْلٌ)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَوَاوٍ مُشَدَّدَةٍ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ، كَاعْلَوَطَ فَرَسَهُ (بِالْمُهْمَلَتَيْنِ) إِذَا تَعَلَّقَ بِعُنُقِهِ وَرَكِبَهُ. وَمِنْهَا (أَفْعَوْلٌ)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ

(فَعْوَعْلٌ)، بِزِيَادَةِ الْوَاوِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، كَجَوَزِيَهُ: أَلْبَسَهُ الْجَوَزَبَ (بِالْجِيمِ) وَهُوَ (190) مَا يُلْبَسُ فِي الرِّجْلَيْنِ. وَمِنْهَا (فَعْوَلٌ)، بِزِيَادَةِ الْوَاوِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ، كَهَزُولَ فِي مَشْيِهِ: أَسْرَعَ، وَالتَّاءُ فِيهِ تَاءُ الْفَاعِلِ، وَفِي (قَلَسْتُ) وَ(جَوَزَيْتُ) تَاءُ التَّائِيثِ السَّاكِنَةِ.

زَهْرَفْتُ هَلَقَمْتُ رَهْمَسْتُ اَكْوَأَلْتُ تَر

هَشَفْتُ اَجْفَأْتُ اسَلَهَمْتُ فَطَرَنُ الْجَمَلَا  
أَيْ: وَمِنْهَا (عَفْعَلٌ)، بِتَكَرُّرِ الْعَيْنِ، كَزَهْرَقَ الرَّجُلُ (بِتَكَرُّرِ الرَّايِ): أَكْثَرَ الصَّحَاكَ، أَصْلُهُ: هَزَقَ، وَمِثْلُهُ: دَهَمَ الْجِدَارَ، أَيْ: هَدَمَهُ. وَمِنْهَا (هَفْعَلٌ)، بِزِيَادَةِ الْهَاءِ فِي أَوَّلِهِ، نَحْوُ: هَلَقَمَ الطَّعَامَ: لَقِمَهُ. وَمِنْهَا (فَهْعَلٌ)، بِزِيَادَةِ الْهَاءِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، نَحْوُ: رَهَمَسَ الْكَلَامَ (191)، بِمَعْنَى: رَمَسَهُ، أَيْ: سَتَرَهُ وَدَفَنَهُ، وَالرَّمَسُ: الْقَبْرُ، وَالتَّاءُ فِيهِ وَفِي (هَلَقَمْتُ) وَ(زَهْرَفْتُ) تَاءُ الْفَاعِلِ. وَمِنْهَا (أَفْوَعْلٌ)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَالْوَاوِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ مَعَ تَضْعِيفِ اللَّامِ، كَاكْوَأَلُ الرَّجُلُ، بِمَعْنَى: قَصَرَ وَاجْتَمَعَ خَلْفَهُ. وَمِنْهَا (تَفَهْعَلٌ)، بِزِيَادَةِ التَّاءِ فِي أَوَّلِهِ وَالتَّاءِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، نَحْوُ: تَرَهَشَفَ الشَّرَابَ (بِالسِّينِ الْمُعْجَمَةِ) أَيْ: رَشَفَهُ، بِمَعْنَى: اِمْتَصَّهُ. وَمِنْهَا (أَفْعَالٌ)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَهَمْزَةِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ مَعَ تَضْعِيفِ اللَّامِ، كَاَجْفَأْتُ (بِالْجِيمِ وَالطَّاءِ الْمُعْجَمَةِ) إِذَا أَشْفَى عَلَى الْمَوْتِ، وَاجْفَأَطَتِ الْجَيْفَةُ: انْتَفَخَتْ، وَقَدْ يُقَالُ: اَجْفَأْتُ كَاخْمَارًا. وَمِنْهَا (أَفْعَلٌ)، بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَوَاوٍ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ مَعَ تَضْعِيفِ اللَّامِ، كَاسَلَهَمَ الرَّجُلُ (بِالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ) بِمَعْنَى: سَهَمَ، إِذَا تَغَيَّرَ وَجْهُهُ مِنْ آثَارِ شَمْسٍ أَوْ سَفَرٍ. وَمِنْهَا (فَعْلَنُ)، بِزِيَادَةِ النُّونِ فِي آخِرِهِ، كَقَطَرَنَ الْبَعِيرَ، إِذَا طَلَّاهُ بِالْقَطِرَانِ.

تَرَمَسْتُ كَلَّتَبَ جَلَمَطْتُ وَغَلَصَمْتُ نَمَ

مَ اَدَلَمَسَ اَهُرَمَعْتُ وَاَعْلَنَكَسَ اِنْتَحَلَا  
وَمِنْهَا (تَفْعَلٌ)، بِزِيَادَةِ التَّاءِ فِي أَوَّلِهِ، كَتَرَمَسَ

**بِبَعْضِ نَاتِيِ الْمُضَارِعِ افْتِتِحَ .....** 

أَي: افْتِتِحِ الْمُضَارِعِ مِنْ أَيِّ فِعْلٍ كَانَ بِبَعْضِ هَذِهِ  
الْحُرُوفِ الْأَرْبَعَةِ<sup>(200)</sup>، الْجَامِعِ لَهَا قَوْلُكَ: (نَاتِيِ)،  
وَعَبَّرَ عَنْهَا غَيْرُهُ بِ(نَاتِيِ)، وَهِيَ: التَّوْنُ، وَالْهَمْزَةُ،  
وَالنَّاءُ، وَالْيَاءُ.

فَالْهَمْزَةُ لِلْمُتَكَلِّمِ الْمُفْرَدِ، نَحْوُ: أَنَا أَدْخُلُ، وَأَكْرِمُكَ،  
وَأَنْطَلِقُ، وَأَسْتَخْرِجُ. وَالتَّوْنُ لِلْمُتَكَلِّمِ الْمُشَارِكِ، نَحْوُ:  
نَحْنُ نَدْخُلُ، وَنُكْرِمُكَ، وَنَنْطَلِقُ، وَنَسْتَخْرِجُ. وَالنَّاءُ  
(الْفَوْقَانِيَّةُ) لِلْمُخَاطَبِ مُطْلَقًا، أَي: مُفْرَدًا وَمُتَنَّى  
وَمَجْمُوعًا، مُدَكَّرًا وَمُؤَنَّثًا، نَحْوُ: أَنْتَ تَدْخُلُ، أَنْتُمْ  
تَدْخُلَانِ، أَنْتُمْ تَدْخُلُونَ، أَنْتِ تَدْخُلِينَ، أَنْتُنَّ  
تَدْخُلْنَ<sup>(201)</sup>، وَيَكُونُ<sup>(202)</sup> أَيْضًا لِلْغَائِبَةِ وَالْغَائِبَتَيْنِ،  
كَهَيِّ تَدْخُلُ، وَالْهَيْدَانِ تَدْخُلَانِ. وَالْيَاءُ (التَّحْتِيَّةُ)  
لِلْغَائِبِ الْمُدَكَّرِ مُفْرَدًا وَمُتَنَّى وَمَجْمُوعًا، كَهَوَّ يَدْخُلُ،  
وَالنَّيْدَانِ يَدْخُلَانِ، وَهُمْ يَدْخُلُونَ، وَالْغَائِبَاتِ<sup>(203)</sup> فَقَطْ،  
كَهَنَّ يَدْخُلْنَ. وَقَدْ أَشْرَفْتُ فِي الشَّرْحِ إِلَى أَنَّهُ لَمْ يَزِدْ  
حُرُوفَ الْمُضَارِعَةِ؟، وَلَمْ اخْتَصَّ بِالْمُضَارِعِ دُونَ  
الْمَاضِي؟، وَلَمْ سَمِّيَ مُضَارِعًا؟<sup>(204)</sup>.

وَأَمَّا حَرَكَةُ أَوَّلِهِ الْمُفْتِتِحِ بِهِ وَهُوَ حَرْفُ الْمُضَارِعَةِ  
فَأَشَارَ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ:

..... وَهَلْ .....

**صَمَّ إِذَا بِالرَّبَاعِيِّ مُطْلَقًا وَصِلًا**

**وَأَفْتَحَهُ مُتَّصِلًا بِغَيْرِهِ .....**

أَي: وَحَقُّ الْحَرْفِ الْمُفْتِتِحِ بِهِ الْمُضَارِعُ وَهُوَ حَرْفُ  
الْمُضَارِعَةِ الصَّمِّ إِنْ<sup>(205)</sup> اتَّصَلَ بِفِعْلِ مَاضِيهِ  
رَبَاعِيٍّ مُطْلَقًا، أَي: مُجَرَّدًا كَانَ، كَذَخَرَ يَدْخُرُ، أَوْ  
مِنْ مَزِيدِ الثَّلَاثِيِّ، كَأَعْلَمَهُ يُعْلِمُهُ، وَوَلَّى يُؤَلِّي،  
وَوَالَاهُ يُؤَالِيهِ. وَ(أَفْتَحَهُ) أَي: حَرْفُ الْمُضَارِعَةِ، حَالِ  
اتِّصَالِهِ بِغَيْرِ الرَّبَاعِيِّ، ثَلَاثِيًّا كَانَ، كَضَرَبَ  
يَضْرِبُ، أَوْ خُمَاسِيًّا، كَانطَلَقَ يَنْطَلِقُ، أَوْ سُدَاسِيًّا،

الْوَصْلِ وَالْوَاوِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَالسَّلَامِ الْأُولَى، كَاعْتَوَجَّجَ  
الْبَعِيرُ (بِالْعَيْنِ الْمُهِمَلَةِ وَالنَّاءِ الْمُتَثَنَّةِ وَالْجِيمِ  
الْمُكْرَّرَةِ) بِمَعْنَى: عَظَمَ وَضَخَّمَ، فَهُوَ عَتَوَجَّجٌ، وَهَذَا  
الْوَزْنُ أَشَارَ إِلَيْهِ فِي الْقَامُوسِ مِنْ زِيَادَتِهِ بِقَوْلِهِ:  
"الْعَتَوَجَّجُ وَالْعَتَوَجَّجُ: الْبَعِيرُ الضَّخْمُ السَّرِيعُ"<sup>(197)</sup>،  
وَالْمَشْهُورُ (اعْتَوَجَّجَ) (بِتَكَرُّرِ الْمُتَثَنَةِ) وَهُوَ الْمَدَكُورُ  
فِي الصِّحَاحِ<sup>(198)</sup>، وَقَدْ يُوجَدُ فِي بَعْضِ النُّسخِ  
(اعْتَوَجَّجَتْ)، وَالصَّوَابُ (اعْتَوَجَّجَتْ) بِتَكَرُّرِ الْجِيمِ؛  
لِأَنَّ وَزْنَ (اعْتَوَجَّجَ) بِتَكَرُّرِ النَّاءِ (أَفْعَوَعَلَ)، وَقَدْ سَبَقَ  
كَاحْلَوْلَى السَّرَابِ. وَمِنْهَا (فِيَعْلَلُ)، بِزِيَادَةِ الْمُتَثَنَةِ  
تَحْتِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، كَبَيَّطَرَ الرَّجُلُ (بِالْبَاءِ  
الْمُوَحَّدَةِ وَالطَّاءِ الْمُهِمَلَةِ): عَمِلَ الْبَيْطَرَةَ، وَهِيَ  
مُعَالَجَةُ الدَّوَابِّ، مِنْ: بَطَرَ الْجُرْحَ، أَي: شَقَّهُ. وَمِنْهَا  
(فَفَعَلُ)، بِزِيَادَةِ التَّوْنِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، كَسَنَبَلَ  
الرَّزْعُ: أَخْرَجَ سُنْبَلَهُ. وَمِنْهَا (فَمَعَلُ)، بِزِيَادَةِ الْمِيمِ  
بَيْنَهُمَا أَيْضًا، كَزَمَلَقَ الْفَرَسُ، إِذَا أَلْقَى مَاءَهُ عِنْدَ  
الضَّرَابِ قَبْلَ الْإِيْلَاجِ، مِنْ: زَلَقَ. وَمِنْهَا (تَفَعَّلَى)،  
بِزِيَادَةِ النَّاءِ عَلَى سَلَفِي لِمَطَاوَعَتِهِ، كَسَلَفَاهُ فَتَسَلَفَى،  
وَالنَّوْنُ فِي (اضْمَمْنُ) نُونُ التَّوَكُّيدِ الْخَفِيفَةُ. فَهَذِهِ  
سَبْعَةٌ وَأَرْبَعُونَ بِنَاءً.

وَسَبَقَ مَا فِي (خَلْبَسَ) وَ(غَلَصَمَ) مِنَ الْإِنْتِقَادِ،  
وَأَهْمَلُ أَرْبَعَةٌ أَوْزَانٍ مَشْهُورَةٌ، وَهِيَ: (تَجَلَبَبَ) مُطَاوَعُ  
(جَلَبَبَهُ بِالْجَلْبَابِ)، بِتَكَرُّرِ اللَّامِ، وَ(تَرَهَوَكَ) فِي  
مَشِيهِ (بِالرَّاءِ): إِذَا تَمَوَّجَ فِيهِ مُتَبَخِّرًا، وَ(تَجَوَّرَبَ)  
مُطَاوَعُ (جَوَّرَبَهُ)، وَ(تَشَيْطَنَ)، أَي: أَشْبَهَ الشَّيْطَانَ.  
وَهَذِهِ الْأَرْبَعَةُ مِنْ مَزِيدِ الثَّلَاثِيِّ لِلْإِلْحَاقِ بِالرَّبَاعِيِّ.

**فَصَلَّ: فِي الْمُضَارِعِ:**

أَي: فِي أَحْكَامِهِ الَّتِي يَتِمُّ بِهَا بِنَاؤُهُ عَلَى أَيِّ وَزْنٍ  
كَانَ مَاضِيَهُ، وَهِيَ ثَلَاثَةٌ: مَا يَفْتِتِحُ بِهِ، وَحَرَكَةُ  
أَوَّلِهِ الْمُفْتِتِحِ بِهِ، وَحَرَكَةُ مَا قَبْلَ آخِرِهِ. وَأَمَّا حَرَكَةُ  
آخِرِهِ مِنْ رَفْعٍ وَنَصْبٍ وَجَزْمٍ فَمَحَلُّهُ عِلْمُ الْإِعْرَابِ.  
أَمَّا<sup>(199)</sup> مَا يَفْتِتِحُ بِهِ فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ:

وَاسْتَخْرَجَ، وَتَنَزَّكَى، بِالْكَسْرِ فِيهَا جَوَازًا، وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ. وَالْيَ الْخَالَةِ الثَّانِيَةِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

.....

..... وَهُوَ قَدْ نُقِلَ

فِي الْيَا وَفِي غَيْرِهَا إِنَّ الْحَقَّ بِأَبِي

أَوْ مَا لَهُ الْوَاوُ فَأَنَّ نَحْوُ قَدْ وَجَلَا

أَيُّ: وَجَوَازُ الْكَسْرِ قَدْ نُقِلَ عَنْهُمْ فِي جَمِيعِ حُرُوفِ الْمُضَارَعَةِ الْيَاءِ وَغَيْرِهَا، (إِنَّ الْحَقَّ) أَيُّ: الْيَاءِ وَغَيْرِهَا بِكَلِمَةِ (أَبِي) (بِالْمَوْحَدَةِ) (يَأْبَى)، وَهُوَ مِنْ بَابِ (فَعَلَ) الْمَفْتُوحِ، أَوْ بِمَا لَهُ الْوَاوُ فَأَنَّ مِنْ (فَعَلَ) الْمَكْسُورِ، كَوَجَلٍ وَوَجَعٍ، فَيَقُولُونَ: أَبَى يَنْبَى بِالْكَسْرِ، وَأَبَيْتُ أَنَا إِئْبَى، وَأَبَيْتَ أَنْتَ تَيْبَى، وَأَبَيْتْنَا نَحْنُ نَيْبَى، وَكَذَا يَقُولُونَ فِي وَجَلٍ يَجَلُّ، وَوَجَلْتُ أَنَا إِجَلُّ، وَوَجَلْتُ أَنْتَ تَجَلُّ، وَوَجَلْنَا نَحْنُ نَجَلُّ، بِخِلَافٍ: وَعَدَّ يَعُدُّ، وَوَفَّرَ الْمَالَ (بِالصِّمِّ) يَفِرُّ، فَيَلْتَزِمُونَ فِيهِمَا الْفَتْحُ وَإِنْ كَانَ فَاؤُهُمَا وَاوًا، وَتَمَثِّلُهُ بِ(وَجَلٍ) قَدْ يُرْسَدُ إِلَى ذَلِكَ.

وَأَمَّا حَرَكَةُ مَا قَبْلَ آخِرِهِ فَأَشَارَ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ:

وَكَسْرُ مَا قَبْلَ آخِرِ الْمُضَارِعِ مِنْ

ذَا الْبَابِ يَلْزُمُ إِنْ مَاضِيهِ قَدْ حَظَلَا

زِيَادَةَ النَّاءِ أَوْلَا وَإِنْ حَاصَلَتْ

لَهُ فَمَا قَبْلَ الْآخِرِ افْتَحَنَ بِوَلَا

وَالْمُرَادُ بِذَا الْبَابِ بَابُ أُبْنِيَّةِ الْفِعْلِ الْمَزِيدِ فِيهِ؛ لِأَنَّ هَذَا الْبَابَ مَعْقُودٌ لَهُ، وَالْفَضْلُ مَعْقُودٌ لِمُضَارِعِهِ؛ لِأَنَّ مُضَارِعَ<sup>(209)</sup> الثَّلَاثِيَّ قَدْ سَبَقَ فِي بَابِ أُبْنِيَّةِ الْفِعْلِ الْمَجْرَدِ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يَلْزُمُ كَسْرُ مَا قَبْلَ آخِرِ الْمُضَارِعِ مِنَ الْمَزِيدِ فِيهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي أَوَّلِ مَاضِيهِ نَاءً مَزِيدَةً، وَمَعْنَى (حَظَلَا) (بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالظَّاءِ الْمُعْجَمَةِ): مُنَعٌ، وَذَلِكَ نَحْوُ: أَكْرَمَ يُكْرِمُ، وَوَلَّى يُؤَلِّي، وَوَالَى يُؤَالِي، وَانْفَصَلَ يَنْفَصِلُ، وَاسْتَخْرَجَ يَسْتَخْرِجُ، فَإِنْ حَاصَلَتْ النَّاءُ الْمَزِيدَةُ فِي أَوَّلِ مَاضِيهِ فَتَحَّ مَا قَبْلَ آخِرِهِ، كَتَعَلَّمَ يَتَعَلَّمُ، وَتَدَخَّرَ يَتَدَخَّرُ،

كَاسْتَخْرَجَ يَسْتَخْرِجُ، وَهَذَا عَلَى لُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَهُمُ: فُرَيْشٌ، وَكِنَانَةٌ، وَبِلُغَتِهِمْ نَزَلَ الْفُرَانُ، وَأَمَّا غَيْرُهُمْ مِنْ تَمِيمٍ وَقَيْسٍ وَرَبِيعَةَ فَإِنَّهُمْ أَيْضًا يُوَأَفِقُونَ أَهْلَ الْحِجَازِ فِي لُزُومِ ضَمِّ أَوَّلِ الرَّبَاعِيِّ وَفَتْحِ أَوَّلِ مُضَارِعِ (فَعَلَ) الْمَضْمُومِ، كَشَرَفَ يَشْرَفُ، وَ(فَعَلَ) الْمَفْتُوحِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ، كَوَعَدَ يَعُدُّ، وَبَاعَ يَبِيعُ، وَرَمَى يَرْمِي، وَقَالَ يَقُولُ، وَغَزَا يَغْزُو، وَحَنَّ يَحْنُ، وَمَدَّهُ يُمِدُّهُ، وَمَنَعَ يَمْنَعُ، وَنَصَرَ يَنْصُرُ، وَصَرَبَ يَصْرِبُ، وَعَتَلَهُ يَعْتَلُهُ وَيَعْتَلُهُ<sup>(206)</sup>، فَيَلْتَزِمُونَ أَيْضًا فَتَحَ حَرْفِ الْمُضَارَعَةِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ مَا خَلَا كَلِمَةَ (أَبَى يَأْبَى)، وَأَمَّا (فَعَلَ) الْمَكْسُورُ وَالْحُمَاسِيُّ الْمُصَدَّرُ بِهِمْزَةً<sup>(207)</sup> الْوَصْلِ، كَانْطَلَقَ يَنْطَلِقُ، أَوْ النَّاءِ الْمَزِيدَةِ، كَتَعَلَّمَ يَتَعَلَّمُ، وَالسُّدَاسِيُّ الْمُصَدَّرُ بِهِمْزَةً<sup>(208)</sup> الْوَصْلِ، كَاسْتَخْرَجَ يَسْتَخْرِجُ، فَلَا يَلْتَزِمُونَ فَتَحَ حُرُوفِ الْمُضَارَعَةِ فِيهَا، وَلَهُمْ فِيهَا خَالَتَانِ: خَالَةٌ يُجَوِّزُونَ فِيهَا كَسْرَ غَيْرِ الْيَاءِ التَّحْتَانِيَّةِ مِنْ حُرُوفِ الْمُضَارَعَةِ، وَخَالَةٌ يُجَوِّزُونَ فِيهَا كَسْرَ جَمِيعِ حُرُوفِ الْمُضَارَعَةِ الْيَاءِ وَغَيْرِهَا، وَالْيَ الْخَالَةِ الْأُولَى أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

..... وَلِغَيِّ

رِ الْيَاءِ كَسْرًا أَجْزُ فِي الْآتِ مِنْ فَعِلَا

أَوْ مَا تَصَدَّرَ هَمْزُ الْوَصْلِ فِيهِ أَوْ النَّاءِ

ءَاءٌ زَائِدًا كَتَرَكَّى .....

أَيُّ: وَأَجْزُ عَلَى لُغَةِ غَيْرِ الْحِجَازِيِّينَ مَعَ الْفَتْحِ أَيْضًا الْكَسْرُ لِحُرُوفِ الْمُضَارَعَةِ غَيْرِ الْيَاءِ (التَّحْتَانِيَّةِ) فِي الْمَضَارِعِ الْآتِيَةِ مِنْ (فَعَلَ) الْمَكْسُورِ دُونَ الْمَضْمُومِ وَالْمَفْتُوحِ، كَفَرَحَ يَفْرَحُ، أَوْ مَا تَصَدَّرَ هَمْزُ الْوَصْلِ فِيهِ، وَهُوَ الْحُمَاسِيُّ وَالسُّدَاسِيُّ، كَانْطَلَقَ يَنْطَلِقُ، وَاسْتَخْرَجَ يَسْتَخْرِجُ، أَوْ النَّاءِ الْمَزِيدَةَ، وَهُوَ الْحُمَاسِيُّ فَقَطُّ، كَتَرَكَّى يَتَرَكَّى، فَتَقُولُ فِيهَا: أَنَا إِفْرَحُ، وَإِنْطَلِقُ، وَاسْتَخْرَجُ، وَاتَرَكَّى، وَأَنْتَ تَفْرَحُ، وَتَنْطَلِقُ، وَتَسْتَخْرِجُ، وَتَتَرَكَّى، وَنَحْنُ نَفْرَحُ، وَنَنْطَلِقُ،

وَتَعَاوَلَ يَتَعَاوَلُ. وَتَقْيِيدُهُ بِ(ذَا الْبَابِ) يُخْرِجُ الرُّبَاعِيَّ الْمَجْرَدَ، مَعَ أَنَّ مَا قَبْلَ آخِرِهِ مَكْسُورٌ أَيْضًا، كَدَخَرَجَ يُدَخَّرُجُ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: (اِفْتَحَنَ بِيُولًا) (بِكَسْرِ الْوَاوِ)، أَيُّ: بِفَتْحَةِ تَلِي الْفَتْحَاتِ قَبْلَهَا، وَالنُّونُ فِي (اِفْتَحَنَ) حَفِيظَةٌ، وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي الشَّرْحِ تَمَاتٍ فَرَاغِهَا<sup>(210)</sup>.

**فَصْلٌ: فِي فِعْلِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ:**

أَيُّ: فِي أَحْكَامِهِ الَّتِي بِهَا تَتَمَيَّزُ<sup>(211)</sup> صِيغَتُهُ عَنِ صِيغَةِ الْفِعْلِ الْمَبْنِيِّ لِلْفَاعِلِ، وَهُوَ<sup>(212)</sup> سِتَّةٌ، فَالِي الْأَوَّلِ، وَهُوَ ضَمُّ أَوْلِهِ إِنْ كَانَ صَحِيحَ الْعَيْنِ، كَضْرِبَ زَيْدٌ، أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

**إِنْ تُسْنِدِ الْفِعْلَ لِلْمَفْعُولِ فَأَتِ بِهِ**

**مَضْمُومَ الْأَوَّلِ .....**

أَيُّ: إِذَا أَسْنَدْتَ الْفِعْلَ إِلَى الْمَفْعُولِ عِنْدَ حَذْفِ فَاعِلِهِ وَإِقَامَةِ الْمَفْعُولِ مَقَامَهُ<sup>(213)</sup> فَاضْمُ أَوْلِهِ، نَحْوُ: ضْرِبَ زَيْدٌ، وَأُكْرِمَ عَمْرُو<sup>(214)</sup>، وَأَنْطَلِقَ بِهِ، وَأَسْتُخْرِجَ مَتَاعَهُ، وَهَذَا كُلُّهُ<sup>(215)</sup> إِذَا كَانَ صَحِيحَ الْعَيْنِ. فَإِنْ كَانَ ثَلَاثِيًّا مُعْتَلًّا كُسِرَ أَوْلُهُ، وَهُوَ الْحُكْمُ الثَّانِي وَإِلَيْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

وَأَجْعَلْ فَنَحًا فِي فِعْلِ سَوَى الْمَاضِي ثَلَاثًا. وَإِلَى الْحُكْمِ الرَّابِعِ وَهُوَ ضَمُّ ثَالِثِهِ أَيْضًا<sup>(217)</sup> إِذَا كَانَ مَبْدُوءًا بِهَمْزِ الْوَصْلِ وَهُوَ الْخُمَاسِيُّ وَالسُّدَاسِيُّ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

**ثَالِثَ ذِي هَمْزٍ وَصَلٍ ضَمُّ مَعَهُ .....**

أَيُّ: وَضَمُّ أَيْضًا ثَالِثَ الْمَبْدُوءِ بِهَمْزِ الْوَصْلِ مَعَ هَمْزِ الْوَصْلِ كَأَنْطَلِقَ بِزَيْدٍ، وَأُقْتَدِرَ عَلَيْهِ، وَأَسْتُخْرِجَ مَتَاعَهُ، وَهَذَا مُقَيَّدٌ بِصَحِيحِ الْعَيْنِ، وَسَيَأْتِي مُعْتَلِّهَا، كَاخْتِيرَ، وَانْقَيْدَ لَهُ.

وَإِلَى الْحُكْمِ الْخَامِسِ وَهُوَ ضَمُّ ثَانِيهِ أَيْضًا مَعَ ضَمِّ أَوْلِهِ إِذَا كَانَ مَبْدُوءًا بِتَاءِ الْمُطَاوَعَةِ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا خُمَاسِيًّا أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

**وَمَعَ .....**

**تَاءِ الْمُطَاوَعَةِ اضْمُم تِلْوَهَا بِوَلَا**

أَيُّ: وَضَمُّ مَعَ تَاءِ الْمُطَاوَعَةِ الْمَبْدُوءِ بِهَا الْفِعْلُ تِلْوَهَا أَيْضًا وَهُوَ الثَّانِي، كَتَعَلَّمَ الْعِلْمُ، وَتُدَخَّرَجُ فِي الدَّارِ، وَتُعْوَفَلُ عَن زَيْدٍ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: (بِيُولًا) أَيُّ: مِنْ غَيْرِ فَاصِلٍ بَيْنَهُمَا، وَإِنَّمَا ضَمُّو ثَانِيَهُ لِئَلَّا يَلْتَبَسَ بِنَحْوِ: أَنْتَ تَعَلَّمْ زَيْدًا الْعِلْمَ، وَفِي تَغْيِيرِهِ بِتَاءِ الْمُطَاوَعَةِ تَجَوُّزٌ، وَمُرَادُهُ التَّاءُ الْمَزِيدَةُ مُطْلَقًا؛ لِأَنَّ الْمُطَاوَعَةَ حُصُولُ أَثَرِ فِعْلِ، كَعَلَّمْتُهُ فَتَعَلَّمَ، مَعَ أَنَّ التَّاءَ فِي نَحْوِ: تَعَاوَلَ زَيْدٌ وَتَكَبَّرَ، لَيْسَتْ لِلْمُطَاوَعَةِ.

وَإِلَى الْحُكْمِ السَّادِسِ وَهُوَ كَسْرُ ثَالِثِهِ إِنْ كَانَ مَبْدُوءًا بِهَمْزٍ<sup>(218)</sup> الْوَصْلِ وَهُوَ مُعْتَلٌّ الْعَيْنِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

**وَمَا لِفَا نَحْوِ بَاعٍ اجْعَلْ لِثَالِثِ نَحْ**

**وِ اخْتَارَ وَانْقَادَ كَاخْتِيرَ الَّذِي فَضَّلَا**

أَيُّ: وَاجْعَلْ لِثَالِثِ نَحْوِ: اخْتَارَ وَانْقَادَ، وَهُوَ الْمَبْدُوءُ

**وَإِكْسِرُهُ إِذَا اتَّصَلَا**

**بِعَيْنٍ اعْتَلَّ .....**

أَيُّ: وَإِكْسِرَ أَوْلَهُ إِذَا اتَّصَلَ بِعَيْنٍ مُعْتَلَّةٍ، نَحْوُ: قِيلَ، وَبِيعَ، وَأَصْلُهُمَا: قُولَ، وَبِيعَ، بِضَمِّ أَوْلِهِمَا وَكَسْرِ ثَانِيَهُمَا عَلَى وَزْنِ: ضْرِبَ، إِلَّا أَنَّهُمْ اسْتَنْقَلُوا الْكُسْرَةَ عَلَى حَرْفِ الْعِلَّةِ، فَحَذَفُوا صَمَّةَ الْفَاءِ، وَتَقَلَّسُوا كُسْرَةَ<sup>(216)</sup> الْعَيْنِ إِلَى مَكَانِهَا، فَسَلِمَتِ الْيَاءُ مِنْ (بِيعَ)، وَقَلْبَتِ الْوَاوُ مِنْ (قِيلَ) يَاءً لِسُكُونِهَا بَعْدَ كُسْرَةٍ.

وَإِلَى الْحُكْمِ الثَّلَاثِ وَهُوَ كَسْرُ مَا قَبْلَ آخِرِ الْمَاضِي مِنْهُ وَفَتْحُ مَا قَبْلَ آخِرِ الْمُضَارِعِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

**..... وَاجْعَلْ قَبْلَ الْآخِرِ فِي الد**

**مُضَيِّ كَسْرًا وَفَتْحًا فِي سِوَاهُ تَلَا**

كَوَزِنِ الْمُضَارِعِ الْمَجْرُومِ الَّذِي اخْتَزَلَ أَوَّلُهُ، أَي: قُطِعَ مِنْهُ حَرْفُ الْمُضَارَعَةِ (وَهُوَ بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَالرَّايِ)، فَتَقُولُ فِي (يَقُومُ)، وَ (يَبِيعُ)، وَ (يَخَافُ)، وَ (يُدْحَرْجُ)، وَ (يَتَعَلَّمُ) (228): (قُمْ)، وَ (بِعْ)، وَ (خَفْ)، وَ (دَحْرَجْ)، وَ (تَعَلَّمْ)، كَمَا تَقُولُ فِي الْمَجْرُومِ مِنْهَا: (لَمْ يَقُمْ)، وَ (لَمْ يَبِعْ)، وَ (لَمْ يَخَفْ) (229).

وَشَمَلَتْ عِبَارَتُهُ مَا الْحَرْفُ الَّذِي يَلِي حَرْفَ الْمُضَارَعَةِ مِنْهُ سَاكِنٌ، وَهُوَ الصَّرْبُ النَّالِثُ، لَكِنَّهُ أَخْرَجَهُ بِقَوْلِهِ:

..... وَبِهِمْزِ الْوَصْلِ مُنْكَسِرًا

صِلْ سَاكِنًا كَانَ بِالْمَحْدُوفِ مُتَّصِلًا

أَي: وَصِلِ السَّاكِنَ الْمُتَّصِلَ بِحَرْفِ الْمُضَارَعَةِ بَعْدَ حَذْفِ حَرْفِ الْمُضَارَعَةِ بِهِمْزِ الْوَصْلِ خَالَ كَوْنِ هَمْزِ الْوَصْلِ مُنْكَسِرًا، كَقَوْلِكَ فِي (يَضْرِبُ)، وَ (يَنْطَلِقُ)، وَ (يَسْتَخْرِجُ): (اضْرِبْ)، (انْطَلِقْ)، (اسْتَخْرِجْ). وَإِنَّمَا جَلَبُوا لَهُ هَمْزَةَ الْوَصْلِ لِيَتَوَصَّلُوا بِهَا إِلَى النَّطْقِ بِالسَّاكِنِ؛ إِذْ لَا يُمَكِّنُ ابْتِدَاءُ النَّطْقِ بِسَاكِنٍ، وَلِهَذَا تَسْقُطُ هَمْزَةُ الْوَصْلِ فِي الدَّرَجِ.

وَشَمَلَتْ عِبَارَتُهُ فِي قَوْلِهِ: (وَبِهِمْزِ الْوَصْلِ مُنْكَسِرًا) مَا ثَالِثُهُ مَضْمُومٌ، ك(أَخْرَجَ)، إِلَّا أَنَّهُ أَخْرَجَهُ بِقَوْلِهِ:

وَالْهَمْزُ قَبْلَ لُزُومِ الصَّمِّ ضَمٌّ .....

أَي: وَضَمَّ هَمْزَ الْوَصْلِ إِذَا كَانَ قَبْلَ صَمَّةٍ لَازِمَةٍ فِي ثَالِثِ الْفِعْلِ، فَتَقُولُ فِي الْأَمْرِ مِنْ (يَخْرُجُ)، وَ (يَنْظُرُ): (أَخْرَجْ)، (انْظُرْ)، بِضَمِّ هَمْزَةِ الْوَصْلِ، بِخِلَافِ الْأَمْرِ مِمَّا ثَالِثُهُ مَكْسُورٌ ك(يَضْرِبُ)، أَوْ مَفْتُوحٌ ك(يَذْهَبُ) وَ (يَشْرِبُ)، فَإِنَّهُ مَكْسُورٌ كَمَا سَبَقَ. ثُمَّ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

..... وَنَحْ

وُ اغْرِي بِكْسِرٍ مَشَمَّ الصَّمِّ قَدْ قَبِلَا

إِلَى أَنْ ثَالِثَ الْفِعْلِ إِذَا كَانَ مَضْمُومًا وَلَا مَهْمُومًا مُعْتَلًّا،

بِهِمْزِ الْوَصْلِ الْمُعْتَلِّ الْعَيْنِ مَا جَعَلْتَهُ لِفَاءٍ، نَحْوُ: بَاعَ، وَهُوَ الثَّلَاثِيُّ الْمُعْتَلُّ الْعَيْنِ مِنَ الْكَسْرِ، فَتَقُولُ: اخْتَبِرْ زَيْدًا، وَانْقَبِذْ لَهُ، عَوْضًا عَنِ الصَّمِّ فِي نَحْوِ: اقْتَدِرْ عَلَيْهِ، وَانْطَلِقْ بِهِ، كَمَا كَسِرَ أَوَّلُ: قِيلَ، وَبِيعَ، عَوْضًا عَنِ الصَّمِّ فِي نَحْوِ: ضَرَبَ زَيْدًا. فَضَلَّ فِي فِعْلِ الْأَمْرِ:

أَي: فِي صِيغَةِ بِنَائِهِ مِنْ أَيِّ وَزْنٍ كَانَ، وَذَلِكَ عَلَى قِسْمَيْنِ: مَقْبِيسٍ، وَشَادٍ. وَالْمَقْبِيسُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصْرِبٍ؛ لِأَنَّهُ إِذَا رُبَاعِيٌّ بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْقَطْعِ، كَأَكْرَمَ، أَوْ لَا، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَهُوَ إِمَّا (220) أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ الَّذِي يَلِي (221) حَرْفَ الْمُضَارَعَةِ مُتَّحَرِّكًا، كِيَقُومُ، وَيُدْحَرْجُ، وَيَتَعَلَّمُ، أَوْ سَاكِنًا، كِيَضْرِبُ، وَيَنْطَلِقُ، وَيَسْتَخْرِجُ.

أَمَّا الصَّرْبُ الْأَوَّلُ، وَهُوَ مَا مَاضِيهِ رُبَاعِيٌّ بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْقَطْعِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ:

مِنْ أَفْعَلِ الْأَمْرِ أَفْعَلٌ .....

أَي: بِنَاءُ الْأَمْرِ مِنْ (أَفْعَلِ) وَهُوَ الرُّبَاعِيُّ بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْقَطْعِ، كَأَكْرَمَ (222) عَلَى (أَفْعَلِ) (223) بِهِمْزَةَ قَطْعٍ مَعَ كَسْرِ مَا قَبْلَ آخِرِهِ، كَقَوْلِكَ: أَكْرَمَ زَيْدًا، وَأَعْلِمَ عَمْرًا، وَ﴿أَلْقِ عَصَاكَ﴾ (224)، وَ﴿وَأَدْخِلْ يَدَكَ﴾ (225)، وَقَوْلُهُ: (الْأَمْرُ) مُبْتَدَأٌ، وَ (أَفْعَلِ) حَبْرُهُ، وَ (مِنْ أَفْعَلِ) مُتَّعَلِّقٌ بِالْأَمْرِ.

وَأَمَّا الصَّرْبُ الثَّانِي، وَهُوَ مَا لَيْسَ عَلَى (أَفْعَلِ)، وَالْحَرْفُ الَّذِي يَلِي حَرْفَ الْمُضَارَعَةِ مِنْهُ مُتَّحَرِّكٌ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ:

..... وَاعْرُهُ لِسِوَا

هُ كَالْمُضَارِعِ ذِي الْجَزْمِ الَّذِي اخْتَزَلَ

..... أَوَّلُهُ

أَي: وَاعْرُ (226) الْأَمْرِ، أَي: انْسِبُهُ لِسِوَى (أَفْعَلِ) (227)

فَاشٍ. وَأَمَّا (حُدُّ)، وَ(كُلُّ) فَلَمْ يَسْتَعْمِلُوهَا فِي الْعَطْفِ  
وَعَيْرِهِ تَامِينَ إِلَّا فِي النُّدُورِ، وَإِلَى ذَلِكَ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

.....

..... وَمُسْتَنْدَرٌ تَثْمِيمٌ حُدُّ وَكُلًّا

أَيُّ: نَدَرَ تَثْمِيمُهُمَا بِهِمَزَةٍ وَصَلَّ مَضْمُومَةً عَلَى  
قِيَاسِ نَطَائِرِهِمَا، وَالْأَلْفِ فِي (وَكُلًّا) بَدَلًا مِنَ النُّونِ  
الْخَفِيْفَةِ. وَقَدْ خَتَمْتُ الْفَصْلَ بِتَثْمِيَّاتٍ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ  
الشَّاذِّ وَالنَّادِرِ، وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ فَارَاجِعْهَا (238).

بَابُ أُبْنِيَّةِ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَفْعُولِينَ:

أَيُّ: الْمُقَيِّسَةِ وَالسَّمَاعِيَّةِ مِنَ الْمُجَرَّدِ وَالْمَزِيدِ فِيهِ،  
وَبَدَأَ بِالثَّلَاثِيَّ فَقَالَ:

كَوَزِنِ فَاعِلٍ اسْمُ فَاعِلٍ جُعِلَا

مِنَ الثَّلَاثِيَّ الَّذِي مَا وَزْنُهُ فَعْلَا

أَيُّ: يُصَاغُ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنَ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيَّ الَّذِي  
لَيْسَ وَزْنُهُ عَلَى (فَعْلَنَ) بِالضَّمِّ، بَلْ عَلَى (فَعَلَنَ)  
بِالْفَتْحِ، أَوْ (فَعَلَنَ) بِالْكَسْرِ، عَلَى وَزْنِ (فَاعِلٍ)، نَحْوُ:  
(ذَهَبَ) فَهُوَ (ذَاهِبٌ)، وَ(ضَرَبَهُ) فَهُوَ (ضَارِبٌ)،  
وَنَحْوُ: (شَرِيَهُ) فَهُوَ (شَارِبٌ)، وَ(عَلِمَهُ) فَهُوَ  
(عَالِمٌ)، وَكَثْرَةُ الْأَمْثَلَةِ يُؤَخِّدُ (239) مِنْ أَمْثَلَةِ الْفِعْلِ  
الثَّلَاثِيَّ، وَقَدْ نَكَرْتُ أَتَى أَوْزِدْتُ مُعْظَمَهَا فِي  
الشَّرْحِ (240). وَشَمَلْتُ عِبَارَتَهُ (فَعَلَنَ) الْمَفْتُوحَ لِأَزِمًا  
وَمُعَدَّى، وَ(فَعَلَنَ) الْمَكْسُورَ كَذَلِكَ، وَهُوَ كَذَلِكَ، إِلَّا  
فِي (فَعَلَنَ) الْمَكْسُورِ اللَّازِمِ فَإِنَّهُ سَيَّأَتِي فِي قَوْلِهِ:  
(وَصَيِّغٌ مِنْ لَازِمٍ).

وَأَمَّا بِنَاؤُهُ مِنْ (فَعَلَنَ) الْمَضْمُومِ فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ:

وَمِنْهُ صَيِّغٌ كَسَهْلٍ وَالظَّرِيفِ .....

.....

أَيُّ: وَيُصَاغُ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْ (فَعْلَنَ) الْمَضْمُومِ  
الْمَذْكُورِ فِي آخِرِ النَّبِيَّتِ قَبْلَهُ عَلَى وَزْنَيْنِ قِيَاسِيَيْنِ،  
وَهُمَا (فَعْلَنَ) بِفَتْحِ الْفَاءِ سَاكِنًا لِلْعَيْنِ (241)، وَ(فَعِلَنَ)  
نَحْوُ: (سَهْلَنَ) فَهُوَ (سَهْلٌ)، وَ(صَعْبَنَ) فَهُوَ (صَعْبٌ)،  
وَنَحْوُ: (ظَرْفَنَ) فَهُوَ (ظَرْفٌ)، وَ(شَرْفَنَ) فَهُوَ

كَ(يَدْعُونُ)، وَ(يَعْرُؤُ)، فَإِنَّ الْأَمْرَ مِنْهُ كَذَلِكَ بِضَمِّ  
الْهِمَزَةِ، فَتَقُولُ: (أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ)، (أَعْرُ فِي  
سَبِيلِ اللَّهِ)، إِلَّا إِذَا كَسَرْتَ ثَالِثَهُ عِنْدَ أَمْرِ الْمُؤَنَّثَةِ  
لِضَرُورَةِ كَسْرِ مَا قَبْلَ يَاءِ الْمُؤَنَّثَةِ فَإِنَّكَ تَقُولُ: (ادْعِي  
يَا هِنْدُ) وَ(اغْزِي)، بِكَسْرِ هَمْزِ (230) الْوَصْلِ اعْتِبَارًا  
بِالْكَسْرَةِ اللَّازِمَةِ، وَيَجُوزُ أَيْضًا إِشْمَامُ كَسْرَتِهَا الضَّمِّ؛  
نَظْرًا إِلَى أَنَّ أَصْلَهَا الضَّمُّ، وَفَهْمٌ مِنْ قَوْلِهِ: (قَدْ قُبِلَ)  
أَنَّ إِخْلَاصَ الْكَسْرَةِ أَفْصَحُ مِنَ الْإِشْمَامِ؛ نَظْرًا إِلَى  
الْكَسْرَةِ اللَّازِمَةِ. وَقَدْ نَبَّهْتُ فِي الشَّرْحِ عَلَى مَا لَوْ كَانَ  
ثَالِثُ الْفِعْلِ مَضْمُومًا بِضَمِّ عَارِضَةٍ لِأَزِمَةٍ عَكْسَ  
مَا تَقَدَّمَ، فَإِنَّهُ يَجِبُ كَسْرُ هَمْزِ الْوَصْلِ، نَحْوُ:  
(امشُوا)، (انثُوا) وَعَلَى غَيْرِ ذَلِكَ (231).

وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي، وَهُوَ الشَّاذُّ، فَهُوَ ثَلَاثَةٌ أَفْعَالٍ  
فَقَطُّ: (حُدُّ)، وَ(مُرُّ)، وَ(كُلُّ) (232)، وَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهَا  
بِقَوْلِهِ:

وَشَدُّ بِالْحَدْفِ حُدُّ وَمُرُّ وَكُلُّ (233) .....

.....

أَيُّ: إِنَّهَا شَدَّتْ عَنْ قِيَاسِ نَطَائِرِهَا مِنْ حَيْثُ إِنَّ  
ثَانِي مَضَارِعِهَا سَاكِنٌ، وَلَمْ يَتَوَصَّلُوا إِلَيْهَا بِهِمَزَةٍ  
وَصَلَّ مَضْمُومَةً، بَلْ حَدَفُوا ثَانِيَهَا السَّاكِنَ أَيْضًا  
فَقَالُوا فِي الْأَمْرِ مِنْ (يَأْخُذُ)، وَ(يَأْمُرُ)،  
(يَأْكُلُ) (234) الَّتِي هِيَ عَلَى وَزْنِ (يَخْرُجُ)،  
وَ(يَنْظُرُ): (حُدُّ)، وَ(مُرُّ)، وَ(كُلُّ) تَخْفِيْفًا لِكثْرَةِ  
اسْتِعْمَالِهِمْ لَهَا، وَقِيَاسُ نَطَائِرِهَا: (أُوْخِذُ)، وَ(أُوْمُرُ)،  
وَ(أُوْكُلُ) بِهِمَزَةٍ وَصَلَّ مَضْمُومَةً ثُمَّ هَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ. ثُمَّ  
أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

وَفَشَا .....

..... وَأَمْرٌ

إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ فِي (مُرَّة) (235) إِذَا اسْتَعْمَلَ مَعَ  
حَرْفِ (236) الْعَطْفِ التَّثْمِيمِ عَلَى الْقِيَاسِ، نَحْوُ: ﴿  
وَأَمْرٌ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾ (237)، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: (وَمُرَّةُ  
بِكَدًّا) بِالْحَدْفِ وَهُوَ الْأَكْثَرُ، مَعَ أَنَّ التَّثْمِيمَ كَثِيرٌ

(شريف). فَهَذَانِ الْوَزْنَانِ هُمَا الْغَالِبُ فِيهِ، وَالِى قَلَّةٌ  
غَيْرِهِمَا أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

..... وَقَدْ

يَكُونُ أَفْعَلٌ أَوْ فَعَالًا أَوْ فَعَلًا

وَكَالْفُرَاتِ وَعِغْرِ وَالْحَصُورِ وَعَمَّ

رِ عَاقِرٍ جُنْبٍ وَمُشْبِهٍ تَمَلًا

أَيُّ: وَقَدْ يَكُونُ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ عَلَى (أَفْعَلٍ)، نَحْوُ:  
(حَمَقٌ) فَهُوَ (أَحْمَقٌ)، وَ(حَرَقٌ) فَهُوَ (أَحْرَقٌ)، أَيُّ:  
أَحْمَقٌ. وَعَلَى (فَعَالٍ) (يَفْتَحُ الْفَاءَ)، وَ(فَعَالٍ)  
(بِصَمِّهَا)، نَحْوُ: (جَبِنٌ) فَهُوَ (جَبَانٌ)، أَيُّ: هَيُوبٌ،  
وَ(حَرَمٌ) فَهُوَ (حَرَامٌ)، وَ(حَصْنَتِ الْمَرْأَةِ) فَهِيَ  
(حَصَانٌ)، أَيُّ: عَفِيفَةٌ، وَنَحْوُ: (قُرَّتِ الْمَاءُ) فَهُوَ  
(قُرَاتٌ)، أَيُّ: عَذْبٌ، وَ(زَعَقٌ) فَهُوَ (زُعَاقٌ)، أَيُّ:  
مِلْحٌ مُرٌّ، وَ(شَجَعَ الرَّجُلُ) فَهُوَ (شَجَاعٌ). وَعَلَى  
(فَعَلٍ) (مُحَرِّكًا) نَحْوُ: (حَسَنٌ وَجْهَهُ) فَهُوَ (حَسَنٌ)،  
(وَ(بَطَلٌ) فَهُوَ (بَطَلٌ)، أَيُّ: شُجَاعٌ. وَعَلَى (فِعْلٍ)  
(يَكْسِرُ الْفَاءَ)، وَ(فَعْلٍ) (بِصَمِّهَا سَاكِنًا)، نَحْوُ:  
(عَفَرَ الرَّجُلُ) فَهُوَ (عَفْرٌ) وَ(عَفْرِيَّتٌ) أَيْضًا (242)،  
أَيُّ: نُو دِهَاءٍ، وَ(بَدَعَ) فَهُوَ (بِدْعٌ)، أَيُّ: غَايَةٌ فَيَمَّا  
يُنْعَثُ بِهِ، وَنَحْوُ: (عَمَرَ الرَّجُلُ) فَهُوَ (عَمْرٌ)  
(بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ)، أَيُّ: جَاهِلٌ بِالْأُمُورِ لَمْ يُجَرِّبَهَا،  
وَ(صَلَبَ الشَّيْءُ) فَهُوَ (صَلَبٌ). وَعَلَى (فِعُولٍ)  
(يَفْتَحُ الْفَاءَ)، نَحْوُ: (حَصَرَ الرَّجُلُ) فَهُوَ (حَصُورٌ)،  
أَيُّ: لَا شَهْوَةَ لَهُ بِالنِّسَاءِ. وَعَلَى (فَاعِلٍ) نَحْوُ:  
(عَفَرَتِ الْمَرْأَةُ) فَهِيَ: (عَاقِرٌ): إِذَا جَاوَزَتْ سِنَّ (243)  
الْحَمَلِ، وَ(فَجَرَ الرَّجُلُ) فَهُوَ (فَاجِرٌ)، وَ(بَسَلَ الرَّجُلُ)  
فَهُوَ (بَاسِلٌ)، أَيُّ: شُجَاعٌ لَا يُفْلَتُ قِرْنُهُ. وَعَلَى  
(فُعْلٍ) (بِصَمِّ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ)، نَحْوُ: (جُنَّبَ الرَّجُلُ)  
جَنَابَةً فَهُوَ (جُنَّبٌ). وَعَلَى (فَعْلٍ) (يَفْتَحُ الْفَاءَ)  
وَكَسَرَ الْعَيْنَ)، وَهُوَ مُرَادُهُ بِ(مُشْبِهٍ تَمَلًا)، نَحْوُ:  
(فَطَنَ الرَّجُلُ) فَهُوَ (فَطِنٌ)، وَ(حَسَنَ الْمَكَانَ) فَهُوَ  
(حَسِنٌ)، وَلَيْسَ مُرَادُهُ أَنْ (تَمَلًا) نَفْسُهُ مِنَ الْأَمْثَلَةِ؛

لِأَنَّهُ مِنْ أَمْثَلَةٍ (فَعَلٌ) الْمَكْسُورِ اللَّازِمِ، وَقَدْ أَشَارَ  
إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ:

وَصَيِّغٌ مِنْ لَازِمٍ مُوَازِنٍ فَعَلًا

بِوَزْنِهِ كَشَجٍ وَمُشْبِهٍ عَجَلًا

وَالشَّازِ وَالْأَشْنَبِ الْجَدَلَانِ ...

أَيُّ: وَيُصَاحُ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنَ فِعْلِ اللَّازِمِ الْمُوَازِنِ  
(فَعَلًا) (بِالْكَسْرِ) عَلَى وَزْنِ (فِعْلِهِ) نَحْوُ: (شَجِي)  
فَهُوَ (شَجٌّ) وَهَذَا مِنْ مُعْتَلِ اللَّامِ، وَ(عَجَلٌ) فَهُوَ  
(عَجَلٌ) مِنْ صَحِيحِهَا، وَكَذَا (شَبَّرَ الْمَكَانَ)  
(بِالْشَّبْرِ الْمُعْجَمَةِ وَالرَّايِ) يَشَارُ شَوْوَرَةً: إِذَا حَشَنَ  
بِكَثْرَةِ الْحِجَارَةِ فِيهِ، فَهُوَ (شَبَّرٌ) ك(عَجَلٌ)، وَ(شَازٌ)  
أَيْضًا (يَسْكُونُ الْهَمَزَةُ مُحَقَّفًا) مِنْ (شَبَّرَ) الْمَكْسُورِ.  
وَيَكُونُ أَيْضًا عَلَى (أَفْعَلٍ) ك(سَوَدٌ) فَهُوَ (أَسْوَدٌ)،  
وَ(شَبَّبَ نَعْرَهُ) فَهُوَ (أَشْنَبٌ) وَالشَّنْبُ بَقَّةٌ فِي  
أَطْرَافِ (244) الْأَسْنَانِ. وَعَلَى (فَعْلَانِ) نَحْوُ: (شَبَعَ)  
فَهُوَ (شَبَعَانٌ)، وَ(جَدَلٌ) (بِالْجِيمِ وَالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ) فَهُوَ  
(جَدَلَانٌ)، بِمَعْنَى: (فَرِحَ) فَهُوَ (فَرِحٌ). وَهَذِهِ الْأُبْنِيَّةُ  
الثَّلَاثَةُ، أَعْنِي: (فَعَلًا) ك(عَجَلٌ)، وَ(أَفْعَلٌ)، وَ(فَعْلَانِ)  
هِيَ الْغَالِبُ فِيهِ، وَالِى قَلَّةٌ غَيْرَهَا أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

..... نَمَّتْ قَدْ

يَأْتِي كَفَانَ وَشَبَهُ وَاحِدِ الْبُحْلَا

حَمَلًا عَلَى غَيْرِهِ لِنِسْبَةِ .....

أَيُّ: وَقَدْ يَأْتِي اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ عَلَى (فَاعِلٍ)،  
وَ(فَعِيلٍ) حَمَلًا عَلَى اسْمِ الْفَاعِلِ مِنْ غَيْرِهِ لِنِسْبَةِ  
بَيْنَ الْمَحْمُولِ وَالْمَحْمُولِ عَلَيْهِ مِنْ مُشَابَهَةٍ فِي  
الْمَعْنَى أَوْ مُضَادَّةٍ، وَالْمُرَادُ بِ(غَيْرِهِ) (فَعَلٌ) الْمَضْمُومُ،  
وَ(فَعَلٌ) الْمَفْتُوحُ. مِثَالُ الْمَحْمُولِ مِنْهُ عَلَى اسْمِ  
الْفَاعِلِ مِنْ (فَعَلٍ) الْمَفْتُوحِ قَوْلُهُمْ: (فَنِي) فَهُوَ (فَانٍ)،  
وَ(رَضِي) فَهُوَ (رَاضٍ)، فَأَتَوْا بِاسْمِ الْفَاعِلِ مِنْهُمَا  
عَلَى وَزْنِ (فَاعِلٍ) الَّذِي هُوَ قِيَاسُ (فَعَلٍ) الْمَفْتُوحِ،

إِلَى أَنْ مَا سَبَقَ مِنَ التَّفْصِيلِ مِنْ كَوْنِ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنَ الثَّلَاثِيِّ عَلَى هَذِهِ الْأُبْنِيَّةِ قِيَاسًا وَسَمَاعًا إِنَّمَا هُوَ عِنْدَ قَصْدِ قِيَامِ تِلْكَ الصِّفَةِ بِمَوْصُوفِهَا عَلَى سَبِيلِ الثُّبُوتِ، فَإِنْ قُصِدَ بِهِ<sup>(247)</sup> الدَّلَالَةُ عَلَى الْخُدُوثِ وَالتَّجَدُّدِ جَارَ بِنَاؤُهُ مِنْ كُلِّ فِعْلٍ ثَلَاثِيٍّ مُطْلَقًا عَلَى وَزْنِ (فَاعِلٍ) مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَ (فَعَلَ) بِالْفَتْحِ، وَ(فَعَلَ) بِالْكَسْرِ، وَ(فَعَلَ) بِالضَّمِّ، كَقَوْلِكَ: (هَذَا عَدَاً جَائِلٌ جَدَلًا)، أَيْ: فَارِحَ فَرَحًا، فَقَوْلُهُ: (ذَا) اسْمٌ إِشَارَةٌ مَحَلُّهُ الرَّفْعُ بِالِابْتِدَاءِ، وَ(جَائِلٌ) خَبَرُهُ، وَ(عَدَاً) (بِالتَّنْوِينِ) ظَرْفُ زَمَانٍ، وَ(جَدَلًا) مَصْدَرٌ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

.....

وَلَا بِسُرُورٍ بَعْدَ مَوْتِكَ فَارِحَ<sup>(248)</sup>  
فَصَاغَ اسْمَ الْفَاعِلِ مِنَ (فَعَلَ) اللَّازِمِ عَلَى (فَاعِلٍ)، وَقِيَّاسُهُ (فَعَلَ) بِوَزْنِهِ، كَ(جَائِلٍ)، وَ(فَرِحَ)، بَلْ كَوْنِ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنَ الثَّلَاثِيِّ مُطْلَقًا عَلَى (فَاعِلٍ) هُوَ الْأَصْلُ، وَمَا سِوَاهُ يُسَمَّى صِفَةً مُشَبَّهَةً بِهِ، وَلِهَذَا كَثُرَ مَجِيئُهُ مِنْ (فَعَلَ) الْمَضْمُومِ أَيْضًا وَالْمَكْسُورِ اللَّازِمِ، كَ(عَاقِرٍ)، وَ(فَاجِرٍ)، وَ(فَارِسٍ)، وَ(فَاحِشٍ)، وَ(وَادِعٍ)، وَ(وَاسِعٍ)، وَ(بَاسِلٍ)، وَ(حَازِمٍ)، وَ(صَارِمٍ)، وَ(فَاحِمٍ)، وَ(فَارِهِ)، وَ(نَابِهِ) مِنْ (فَعَلَ) بِالضَّمِّ، وَ(قَانٍ)، وَ(رَاضٍ)، وَ(رَاجِبٍ)، وَ(رَاهِبٍ)، وَ(لَاعِبٍ)، وَ(نَاصِبٍ)، وَ(حَانِثٍ)، وَ(عَابِثٍ)، وَ(لَابِثٍ)، وَ(لَاهِبٍ)<sup>(249)</sup>، وَ(رَاجِحٍ)، وَ(صَاعِدٍ)، وَ(ظَافِرٍ)، وَ(غَالِطٍ)، وَ(طَامِعٍ)، وَ(قَانِعٍ) مِنْ (فَعَلَ) الْمَكْسُورِ اللَّازِمِ.  
ثُمَّ أَشَارَ إِلَى بِنَاءِ اسْمِ الْفَاعِلِ مِمَّا زَادَ عَلَى الثَّلَاثِيِّ بِقَوْلِهِ:

وَبِاسْمِ فَاعِلٍ غَيْرِ ذِي الثَّلَاثَةِ جِي

وَزْنَ الْمَضَارِعِ لَكِنْ أَوْلَا جُعِلَا

مِنْمِ تَضَمَّ .....

.....

أَيْ: وَجِيءَ بِاسْمِ الْفَاعِلِ مِنْ غَيْرِ الثَّلَاثِيِّ عَلَى وَزْنِ

وَحَمَلُوا (فَنِي) عَلَى (ذَهَبَ) فَهُوَ (ذَاهِبٌ)، وَحَمَلُوا (رَضِيَ) عَلَى (شَكَرَ) فَهُوَ (شَاكِرٌ)؛ لِمَا فِي الْفَنَاءِ مِنْ مَعْنَى الذَّهَابِ، وَلِمَا فِي الرِّضَا مِنْ مَعْنَى الشُّكْرِ. وَمِثَالُ الْمَحْمُولِ مِنْهُ عَلَى (فَعَلَ) الْمَضْمُومِ قَوْلُهُمْ: (بَخَلٌ) فَهُوَ (بَخِيلٌ)، وَهُوَ الْمُرَادُ بِ(شَبَّهِ) وَاحِدِ الْبَخَالِ، وَكَذَا قَوْلُهُمْ: (مَرِضٌ) فَهُوَ (مَرِيضٌ)، وَ(سَقِمَ) فَهُوَ (سَقِيمٌ)، فَأَتُوا بِاسْمِ الْفَاعِلِ مِنْهُ عَلَى (فَعِيلٍ) الَّذِي هُوَ قِيَاسُ (فَعَلَ) الْمَضْمُومِ، كَ(ظَرِيفٍ)، وَ(شَرِيفٍ). وَحَمَلُوا (بَخَلٌ) عَلَى (كُرْمٍ) فَهُوَ (كَرِيمٌ)، وَ(لَوْمٌ) فَهُوَ (لَتِيمٌ)، وَحَمَلُوا (مَرِضٌ) وَ(سَقِمَ) عَلَى (ضَعَفَ) فَهُوَ (ضَعِيفٌ).

ثُمَّ إِنَّهُ اسْتَطَرَدَ تَطْيِيرَ ذَلِكَ فِي الْحَمْلِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنَ أُبْنِيَّةِ (فَعَلَ) الْمَكْسُورِ فَقَالَ:

..... كَخَفِيءِ .....

فِي طَيْبِ أَشْيِبٍ فِي الصَّوْغِ مِنْ فَعَلَا  
أَيْ: كَمَا قَالُوا أَيْضًا فِي صَوْغِ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنْ (فَعَلَ) الْمَفْتُوحِ، نَحْوُ: (خَفَّ يَخْفُ) فَهُوَ (خَفِيفٌ)، وَهَذَا مِنْ مُضَاعَفَةِ<sup>(245)</sup> اللَّازِمِ، وَ(طَابَ يَطِيبُ) فَهُوَ (طَيِّبٌ)، وَ(شَابَ يَشِيبُ) فَهُوَ (أَشِيبٌ)، وَهَذَانِ مِنْ يَأْتِي الْعَيْنَ مِنْهُ فَجَاؤُوا بِاسْمِ الْفَاعِلِ مِنْ (فَعَلَ) الْمَفْتُوحِ عَلَى (فَعِيلٍ)، وَ(فَعِيلٍ)، وَ(أَفْعَلٍ)، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ قِيَاسَ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنْهُ عَلَى (فَاعِلٍ)، وَأَنَّ (فَعِيلًا) قِيَاسُ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنَ (فَعَلَ) الْمَضْمُومِ، كَ(ظَرِيفٍ)، وَ(أَفْعَلٌ) قِيَاسُهُ مِنَ (فَعَلَ) الْمَكْسُورِ كَ(الْأَشْنَبِ) (بِالنُّونِ)، لَكِنَّهُمْ حَمَلُوا (خَفَّ) عَلَى (ثَقُلَ) فَهُوَ (ثَقِيلٌ)، وَحَمَلُوا (طَابَ) عَلَى (حَبَثَ) فَهُوَ (حَبِيثٌ)؛ لِأَنَّ (فَعِيلًا) وَ(فَعِيلًا)<sup>(246)</sup> أَحْوَانٌ، وَلِأَنَّ (فَعَلَ) (بِالضَّمِّ) لَا يَكُونُ يَأْتِي الْعَيْنَ، وَحَمَلُوا (شَابَ) عَلَى اسْمِ الْفَاعِلِ مِنَ (فَعَلَ) الْمَكْسُورِ الدَّالِّ عَلَى الْأَعْرَاضِ، كَ(عَرَجَ) فَهُوَ (أَعْرَجٌ). ثُمَّ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

وَفَاعِلٌ صَالِحٌ مِنْ كُلِّ أَنْ قُصِدَ الدَّ

خُدُوثُ نَحْوِ عَدَاً ذَا جَائِلٌ جَدَلَا

بِهِ عَنِ الْأَصْلِ .....

أَيُّ: وَمَا أَتَى مِنْ أُبْنِيَّةِ اسْمٍ مَفْعُولِ الثَّلَاثِيِّ عَلَى (فَعِيلٍ) فَهُوَ مَعْدُولٌ بِهِ عَنِ الْأَصْلِ الْقِيَاسِيِّ، نَحْوُ: (كَحَلٍّ) <sup>(253)</sup> طَرْفُهُ) فَهُوَ (كَحِيلٍ)، وَ(قَتَلَهُ) فَهُوَ (قَتِيلٌ)، وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي كَلَامِهِمْ. وَتَمَّ أَوْزَانٌ وَرَدَتْ بِقِلَّةٍ أَشَارَ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ:

..... وَاسْتَعْنُوا بِنَحْوِ نَجَا

وَالنِّسِيِّ عَنِ وَزْنِ مَفْعُولٍ .....

أَيُّ: إِنَّهُمْ رُبَّمَا اسْتَعْنَوْا عَنِ وَزْنِ (مَفْعُولٍ) بِوَزْنِ (فَعِيلٍ) (مَحْرَكًا)، أَوْ بِوَزْنِ (فَعِيلٍ) (بِكَسْرِ الْفَاءِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ)، فَالْأَوَّلُ: كَالْقَنْصِ (بِمَعْنَى: (الْمَقْنُوصِ)، وَ(النَّقْصِ) بِمَعْنَى: (الْبِنَاءِ الْمَقْنُوصِ)، وَمِثْلُهُ (النَّجَا) (بِالْجِنْمِ) بِمَعْنَى: (الْمَنْجُو)، يُقَالُ: نَجَوْتُ الْجِلْدَ عَنِ الشَّأِ، بِمَعْنَى: سَلَخْتُهُ، فَهُوَ مَنْجُوٌّ وَنَجَا، وَالثَّانِي: كَالذَّبْحِ (بِمَعْنَى: (الْمَذْبُوحِ)، وَ(الطَّخِنِ) بِمَعْنَى: (الْمَطْحُونِ)، وَ(النِّسِيِّ) بِمَعْنَى: (النِّسِيِّ)، وَمِنْهُ: ﴿ وَكُنْتُ نَسِيًّا مَنْسِيًّا ﴾ <sup>(254)</sup>. ثُمَّ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

.....

وَمَا عَمِلَا .....

إِلَى أَنْ مَا أَتَى سَمَاعِيًّا نَائِبًا عَنِ اسْمٍ مَفْعُولٍ فَهُوَ إِنَّمَا يَنْوُبُ عَنْهُ فِي الدَّلَالَةِ فَقَطُّ، لَا فِي الْعَمَلِ، فَلَا تَقُولُ: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ قَتِيلٍ أَبُوهُ، وَقَنْصِ صَيْدُهُ، وَنَقْصِ بِنَاؤُهُ، وَذَبْحِ كِبْشُهُ، كَمَا تَقُولُ: مَقْنُوْلُ أَبُوهُ، وَمَقْنُوْصُ صَيْدُهُ، وَمَقْنُوْصُ بِنَاؤُهُ، وَمَذْبُوحُ كِبْشُهُ، وَقَدْ تُرْشِدُ مُعَايِرَتُهُ بَيْنَ (فَعِيلٍ) وَمَا بَعْدَهُ إِلَى جَوَازِهِ فِي (فَعِيلٍ)؛ لِكَثْرَتِهِ دُونَ (النَّجَا) وَ(النِّسِيِّ) وَهُوَ مَذْهَبُ جَمَاعَةٍ <sup>(255)</sup>.

بَابُ أُبْنِيَّةِ الْمَصَادِرِ:

أَيُّ: مِنَ الثَّلَاثِيِّ وَغَيْرِهِ، وَكُلُّ مِنْهُمَا عَلَى قِسْمَيْنِ: قِيَاسِيٍّ، وَسَمَاعِيٍّ. وَقَدْ بَدَأَ بِمَصَادِرِ الثَّلَاثِيِّ

مُضَارِعِهِ رُبَاعِيًّا كَانَ ك(يُكْرِمُ)، أَوْ خُمَاسِيًّا ك(يَنْطَلِقُ)، أَوْ سُدَاسِيًّا ك(يَسْتَخْرِجُ)، لَكِنْ يُجْعَلُ مَكَانَ حَرْفِ الْمُضَارَعَةِ مِثْمَ مَضْمُومَةٍ، فَتَقُولُ: (هُوَ مُكْرِمٌ)، وَ(مُنْطَلِقٌ)، وَ(مُسْتَخْرِجٌ). وَقَدْ نَبَّهْتُ فِي الشَّرْحِ عَلَى أَنَّهُ يَرِدُ عَلَيْهِ مَا فِي أَوَّلِهِ النَّاءُ الْمَزِيدَةُ، ك(تَدْحْرَجُ)؛ إِذْ مَا قَبْلَ آخِرِهِ مَفْتُوحٌ فِي الْمَضَارِعِ، وَعَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، ك(المُحْصِنِ)، وَ(العَاشِبِ) <sup>(250)</sup>.

ثُمَّ اسْتَطْرَدَ بِذِكْرِ اسْمِ الْمَفْعُولِ مِنْ غَيْرِ الثَّلَاثِيِّ فَقَالَ:

..... فَإِنْ مَا قَبْلَ آخِرِهِ

فَتَحَتْ صَارَ اسْمٌ مَفْعُولٍ .....

أَيُّ: وَإِذَا فَتَحَتْ مَا قَبْلَ آخِرِ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنْ غَيْرِ الثَّلَاثِيِّ صَارَ اسْمٌ مَفْعُولٌ مِنْهُ، ك(المُكْرَمِ)، وَ(الْمُنْطَلِقِ بِهِ)، وَ(المُسْتَخْرِجِ)، فَلَا فَرْقَ بَيْنَ اسْمِ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ مِنْهُ إِلَّا بِكَسْرِ مَا قَبْلَ آخِرِ الْفَاعِلِ وَفَتْحِ مَا قَبْلَ آخِرِ الْمَفْعُولِ، وَقَدْ نَبَّهْتُ عَلَى أَنَّ لَفْظَهُمَا يَسْتَوِي فِي الْمُعْتَلِّ، ك(المُخْتَارِ)، وَالْمُضَاعَفِ، ك(المُضْطَرِّ)، فَتُقَدَّرُ الْكَسْرَةُ وَالْفَتْحَةُ. ثُمَّ أَشَارَ إِلَى بِنَاءِ اسْمِ الْمَفْعُولِ مِنَ الثَّلَاثِيِّ فَقَالَ:

.....

وَقَدْ حَصَلَا .....

مِنْ ذِي الثَّلَاثَةِ <sup>(251)</sup> بِالْمَفْعُولِ مُتَزِنًا

.....

أَيُّ: وَقَدْ حَصَلَ بِنَاءُ اسْمِ الْمَفْعُولِ مِنَ الثَّلَاثِيِّ عَلَى وَزْنِ مَفْعُولٍ، ك(مَضْرُوبٍ)، وَ(مَفْرُوحٍ بِهِ)، وَ(مَشْرُوبٍ)، وَهَذَا هُوَ الْوَزْنُ الْقِيَاسِيُّ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالْمُعْتَلِّ، إِلَّا أَنَّ الْمُعْتَلَّ يَنْعَيَّرُ وَرْثُهُ، ك(المَقُولِ)، وَ(المَبِيعِ)، وَ(المَدْعُوعِ)، وَ(المَرْمِيِّ). وَتَمِيمٌ يُصَحِّحُونَ مُعْتَلَّ الْعَيْنِ بِالْيَاءِ فَتَقُولُ: (مَبْيُوعٌ)، وَ(مَكْيُوعٌ)، وَ(مَخْيُوطٌ) <sup>(252)</sup>. ثُمَّ أَشَارَ إِلَى غَيْرِ الْمَقْيَاسِيِّ بِقَوْلِهِ:

.....

وَمَا أَتَى كَفَعِيلٍ فَهُوَ قَدْ عُدِلَا

بُوسَى): سَاءَتْ حَالُهُ، وَ(قُرِبَ مِنْهُ قُرْبَى)، وَ(زُلْفَ) (257) إِلَيْهِ زُلْفَى) أَي: قُرْبَ.

وَمِنْهَا (فَعْلَانٌ) (يَفْتَحُ الْفَاءَ)، ك(لَوَاهُ بِدَيْنِهِ لِيَانًا) أَي: مَطَّلَهُ، وَ(شِنْنُهُ شَنَانًا) أَي: أَبْغَضَهُ، وَهُوَ سَمَاعِيٌّ قَلِيلٌ فِي كَلَامِهِمْ حَتَّى قِيلَ: لَمْ يُوجَدْ غَيْرَ هَذَيْنِ الْمِثَالَيْنِ. وَمِنْهَا (فِعْلَانٌ) (يَكْسِرُ الْفَاءَ)، وَهُوَ سَمَاعِيٌّ، ك(حَرَمَهُ حُرْمَانًا)، وَ(نَسِيَهُ نَسِيَانًا). وَمِنْهَا (فُعْلَانٌ) (يَضَمُّ الْفَاءَ)، وَهُوَ سَمَاعِيٌّ، ك(عَفَرَ لَهُ غُفْرَانًا)، وَ(كَثُرَ الشَّيْءُ كَثْرَانًا). فَهَذِهِ اثْنَا عَشَرَ وَزْنَا كُلُّهَا بِسُكُونِ الْعَيْنِ.

وَأَمَّا الْمُحَرِّكُ الْعَيْنِ فَلَمَّا لَمْ تَنْصَبْ (258) ذَكَرَهَا كَيْفَ اتَّفَقَ، فَقَالَ:

..... وَنَحْوُ جَلَا

رِضَى هُدَى .....  
أَي: أَمَّا مُحَرِّكُ الْعَيْنِ بِالْفَتْحِ مَعَ اخْتِلَافِ حَرَكَه فَائِهِ، فَمِنْهَا (فَعْلٌ) (مُحَرِّكًا)، وَسَيَاتِي أَنَّهُ مَقْيَسٌ (فَعْلٌ) اللَّازِمِ الْمَكْسُورِ، ك(فَرِحَ فَرَحًا)، وَسَمَاعِيٌّ فِي غَيْرِهِ ك(طَلَبَ طَلْبًا)، وَ(كَرَمَ كَرَمًا)، وَ(جَلَا رَأْسُهُ جَلًّا) (بِالْجِيمِ) أَي: انْحَسَرَ شَعْرُ مُقَدِّمِ رَأْسِهِ. وَمِنْهَا (فِعْلٌ) ك(عَنَبَ)، وَهُوَ سَمَاعِيٌّ، ك(رَضِيَ رِضًا)، وَ(سَمِنَ سِمْنًا)، وَ(صَغُرَ صِغْرًا). وَمِنْهَا (فُعْلٌ) ك(صُرِدَ)، وَهُوَ سَمَاعِيٌّ، وَلَمْ يَرِدْ إِلَّا مُعْتَلِّ اللَّامِ، ك(هَذَاهُ هُدَى)، وَ(سَرَى سُرَى).

..... وَصَلَاخٌ .....

أَي: وَمِنْهَا (فَعَالٌ) (يَفْتَحُ اللَّامَ) (259)، وَهُوَ سَمَاعِيٌّ، ك(صَلَحَ صَلَاحًا)، وَ(خَرِبَ خَرَابًا).

..... ثُمَّ زِدْ فَعِلَا

مُجَرَّدًا وَ (260) بِتَا التَّائِيثِ .....

.....

مُجْمَلَةً، ثُمَّ بَيَّنَّ الْقِيَاسِيَّ مِنْهَا، ثُمَّ عَقَدَ فَصْلًا لِمَصَادِرِ غَيْرِ التَّلَاثِيَّ.

أَمَّا مَصَادِرُ التَّلَاثِيَّ مُجْمَلَةً فَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ:

وَالْمَصَادِرِ أَوْزَانٌ أَبْيَنُهَا

فَلِلتَّلَاثِيَّ مَا أَبْدِيَهُ مُنْتَحِلًا

أَي: مُحْتَارًا لَهَا، وَانْتِحَالَ الشَّيْءِ: اخْتِيَارُهُ (256)، ثُمَّ الْمَصْدَرُ السَّمَاعِيُّ إِمَّا مُحَرِّكُ الْعَيْنِ أَوْ سَاكِنُهَا، وَبَدَأَ بِسَاكِنِهَا مُجَرَّدًا وَمَزِيدًا فِي آخِرِهِ تَاءُ التَّائِيثِ وَالْأَلْفُ الْمُقْصُورَةُ وَالْأَلْفُ وَالنُّونُ، فَقَالَ:

فَعَلٌ وَفِعْلٌ وَفُعْلٌ أَوْ بِتَاءٍ مُؤَنَّدٌ

نَثٌ أَوْ الْأَلْفِ الْمُقْصُورِ مُنْصَلَا

فَعْلَانٌ فِعْلَانٌ فُعْلَانٌ .....

أَي: فَمِنْهَا (فَعْلٌ) (يَفْتَحُ الْفَاءَ وَسُكُونِ الْعَيْنِ) وَسَيَاتِي أَنَّهُ مَقْيَسُ الْمُعْدَى، ك(ضَرَبَ ضَرْبًا)، وَ(قَتَلَ قَتْلًا)، وَ(مَنَعَ مَنَعًا)، وَ(فَهَمَ فَهَمًا)، وَ(لَقِمَ لَقْمًا)، وَ(سَمِعَ سَمْعًا). وَمِنْهَا (فِعْلٌ) (يَكْسِرُ الْفَاءَ)، وَهُوَ سَمَاعِيٌّ، ك(فَسَقَ فِسْقًا)، وَ(عَلِمَ عِلْمًا)، وَ(حَلَمَ حِلْمًا). وَمِنْهَا (فُعْلٌ) (يَضَمُّ الْفَاءَ)، وَهُوَ سَمَاعِيٌّ، ك(شَكَرَ شُكْرًا)، وَ(حَزَنَ حُزْنًا)، وَ(قُرِبَ قُرْبًا).

وَمِنْهَا (فُعْلَةٌ) (يَفْتَحُ الْفَاءَ)، وَهُوَ سَمَاعِيٌّ إِلَّا فِي الْمَرَّةِ، ك(تَابَ تَوْبَةً)، وَ(رَغِبَ رَغْبَةً)، وَ(بُهَجَ بَهَجَةً). وَمِنْهَا (فُعْلَةٌ) (يَكْسِرُ الْفَاءَ)، وَهُوَ سَمَاعِيٌّ إِلَّا فِي الْهَيْئَةِ، ك(تَشَدَّ الصَّالَةَ نَشْدَةً)، وَ(أَحَنَ عَلَيْهِ إِحْنَةً)، أَي: حَقَدَ. وَمِنْهَا (فُعْلَةٌ) (يَضَمُّ الْفَاءَ)، وَهُوَ سَمَاعِيٌّ إِلَّا فِي الْأَلْوَانِ، ك(قَدَرَ عَلَيْهِ قُدْرَةً)، وَ(كَدَّرَ لَوْنَهُ كُدْرَةً)، وَ(حَرَمَ حُرْمَةً).

وَمِنْهَا (فُعْلَى) (يَفْتَحُ الْفَاءَ) وَهُوَ سَمَاعِيٌّ، ك(دَعَاهُ دَعْوَى)، وَ(تَقَيَّ اللَّهُ تَقْوَى). وَمِنْهَا (فِعْلَى) (يَكْسِرُ الْفَاءَ)، ك(ذَكَرَ اللَّهُ ذِكْرَى). وَمِنْهَا (فُعْلَى) (يَضَمُّ الْفَاءَ)، ك(رَجَعَ إِلَيْهِ رُجْعَى) أَي: رُجُوعًا، وَ(بَيَّسَ

وَسَيَّاتِي أَنَّهُ مَقْيِسٌ لِلدَّاءِ الْمُمِصِّ، ك(سَعَلَ سَعَالًا)،  
وَكَذَا لِصَوْتِ ك(صَرَخَ صُرَاخًا)، وَسَمَاعِي فِي  
غَيْرِهِمَا، ك(سَهَدَ سَهَادًا)، أَي: سَهَرَ سَهْرًا، وَهُمَا  
الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: (مُجَرَّدَيْنِ عَنِ الشَّاءِ).

.....

وَالْفُعُولُ صِلَا .....

ثُمَّ الْفَعِيلُ وَبِالْثَّاءِ دَانِ .....

.....

أَي: وَمِنْهَا (الْفُعُولُ) (بِضَمِّ الْفَاءِ)، وَسَيَّاتِي أَنَّهُ  
مَقْيِسٌ لِغَيْرِ الْمَعْدَى مِنْ (فَعَلَ) الْمَفْتُوحِ، ك(قَعَدَ  
فُعُودًا)، وَسَمَاعِي فِي غَيْرِهِ، ك(لَزَبَ الطِّينَ لُرُوبًا)  
أَي: لَصِقَ، فَهُوَ لِأَزَبَ<sup>(266)</sup>، وَ(صَعَدَ صُعُودًا).  
وَمِنْهَا (الْفَعِيلُ)، وَسَيَّاتِي أَنَّهُ قَدْ كَثُرَ (الْفَعِيلُ) فِي  
الصَّوْتِ، ك(صَهَلَ صَهِيلًا)، وَفِي السَّيْرِ أَيْضًا  
ك(ذَمَلَ الْبَعِيرُ ذَمِيلًا) أَي: أَسْرَعَ. وَمِنْهَا (الْفُعُولَةُ)  
(بِضَمِّ الْفَاءِ)، وَسَيَّاتِي أَنَّهُ مَقْيِسٌ لِ(فَعَلَ) بِالضَّمِّ،  
ك(السُّهُولَةُ). وَمِنْهَا (الْفَعِيلَةُ) وَهُوَ سَمَاعِي، ك(نَمَّ  
بِالْحَدِيثِ نَمِيمَةً)، وَ(نَصَحَ لَهُ نَصِيحَةً)، وَ(فَضَحَهُ  
فَضِيحَةً)، وَهُمَا الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: (وِبِالْثَّاءِ دَانِ).

..... وَالْفَعْلَا

نِ أَوْ كَبِينُونَةٍ وَمُشْبِهِ شُعْلَا

أَي: وَمِنْهَا (الْفَعْلَانُ) (مُحَرَّكًا)، وَهُوَ مَقْيِسٌ لِمَا دَلَّ  
عَلَى تَقَلُّبِ، وَأَهْمَلَهُ النَّاطِمُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(267)</sup> -  
فَلَمْ يَذْكُرْهُ فِي الْمَقْيِسِ، ك(جَالَ يَجُولُ جَوْلَانًا).  
وَمِنْهَا (الْفَعْلُولَةُ) (بِفَتْحِ الْفَاءِ)، وَهُوَ سَمَاعِي،  
ك(بَانَ بَيْنُونَةً)، وَ(صَارَ صَيْرُورَةً). وَمِنْهَا (فُعُلُّ)  
(بِضَمَّتَيْنِ)، وَهُوَ سَمَاعِي، ك(شَعَلَهُ شُعْلًا)،  
وَ(سَحَقَ الطَّرِيقُ سَحْقًا)، أَي: بَعُدَ، وَكَذَا (عَمَقَ  
الْبِئْرُ عُمُقًا).

وَفُعُلُّ وَفُعُولٌ مَعَ فَعَالِيَةٍ

كَذَا فَعِيلِيَّةٌ فُعْلَةٌ فَعَلَا

أَي: وَمِنْهَا (فَعُلُّ) ك(كَتَفِي)، وَهُوَ سَمَاعِي، ك(كَذَبَ  
كَذْبًا)، وَ(ضَحِكَ ضَحِكًا)، وَمِنْهَا (فَعِلَةٌ) ك(وَزَنَ مَا  
قَبْلَهَا مُؤَنَّنًا، وَهُوَ سَمَاعِي، ك(سَرَقَ سَرِقَةً)،  
وَ(سَهَكَ رِيحُهُ) (بِالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ) (سَهَكَةً): بَدَثَ  
مِنْهُ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ كَرَائِحَةَ السَّمَكِ وَاللَّحْمِ الْخَنِزِ<sup>(261)</sup>.

..... ثُمَّ فَعَا

لَهُ وَبِالْقَصْرِ .....

أَي: وَمِنْهَا (فَعَالَةٌ) (بِفَتْحِ الْفَاءِ)، وَسَيَّاتِي أَنَّهُ  
مَقْيِسٌ فِي (فَعَلَ) الْمَضْمُومِ، ك(شَجَعَ شَجَاعَةً)،  
وَسَمَاعِي فِي غَيْرِهِ، ك(رَجَحَ رَجَاحَةً)، وَ(قَطَنَ  
قَطَانَةً)<sup>(262)</sup>. وَمِنْهَا (فَعَلَةٌ) (مُحَرَّكَةً)، وَهُوَ الْمُرَادُ  
بِقَوْلِهِ: (وَبِالْقَصْرِ) أَي: بِحَذْفِ حَرْفِ الْمَدِّ الَّذِي هُوَ  
الْأَلْفُ، وَإِذَا حُدِفَتِ الْأَلْفُ<sup>(263)</sup> مِنْ (فَعَالَةٍ) صَارَ  
(فَعَلَةً)، وَهُوَ سَمَاعِي، ك(غَلَبَهُ غَلْبَةً)،  
وَ(لَجَبَ<sup>(264)</sup> الْقَوْمُ لَجْبَةً) (بِالْحَيْمِ وَالْمُوَحَّدَةِ): إِذَا  
عَلَتْ أَصْوَاتُهُمْ، وَمِثْلُهُ (عَجَلَ عَجَلَةً).

.....

..... وَالْفَعْلَاءُ قَدْ قُبِلَا

أَي: وَمِنْهَا (الْفَعْلَاءُ) (بِفَتْحِ الْفَاءِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ)،  
وَهُوَ سَمَاعِي، ك(رَغَبَ رَغْبَاءً) أَي: رَغْبَةً، وَ(وَقَعَ  
فِي هُلْكَاءِ) أَي: هَلَكَ.

فَعَالَةٌ وَفَعَالَةٌ وَجِيَّ بِهِمَا

..... مُجَرَّدَيْنِ عَنِ الثَّاءِ .....

أَي: وَمِنْهَا (الْفَعَالَةُ) (بِكَسْرِ الْفَاءِ)، وَسَيَّاتِي أَنَّهُ  
مَقْيِسٌ لِحَرْفَةٍ أَوْ وِلَايَةٍ، ك(تَجَرَ تَجَارَةً)، وَ(أَمَرَ  
إِمَارَةً). وَمِنْهَا (الْفَعَالَةُ) (بِضَمِّ الْفَاءِ)، وَهُوَ  
سَمَاعِي، ك(دَعَبَ دُعَابَةً) (بِالْمُهْمَلَتَيْنِ) أَي: مَرَحَ  
مُرَاخًا. وَمِنْهَا (فَعَالٌ) (بِكَسْرِ الْفَاءِ)، وَسَيَّاتِي أَنَّهُ  
مَقْيِسٌ لِذِي فِرَارٍ أَوْ كَفَرَارٍ، ك(شَرَدَ شِرَادًا)، وَ(أَبَى  
إِبَاءً)، وَسَمَاعِي كَغَيْرِهِ<sup>(265)</sup>، ك(نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ نَفَاسًا)،  
وَ(أَيْسَ عَنْهُ إِيَاسًا). وَمِنْهَا (فَعَالٌ) (بِضَمِّ الْفَاءِ)،

أَيُّ: وَمِنْهَا (فُعْلُلٌ) (بِضْمِ الْفَاءِ مَعَ ضَمِّ ثَالِثِهِ وَفَتْحِهِ)، وَهُوَ سَمَاعِيٌّ، كَرَسَادَ قَوْمَهُ سُؤدَدًا) وَ(سُؤدَدًا) أَيْضًا. وَمِنْهَا (الْفُعُولُ) (بِفَتْحِ الْفَاءِ)، وَهُوَ قَلِيلٌ حَتَّى قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ غَيْرُ (قَبْلِ الْبَيْعِ وَنَحْوَهُ قَبُولًا). وَمِنْهَا (فَعَالِيَةٌ) (بِفَتْحِ الْفَاءِ مُحَقَّفًا)، وَهُوَ سَمَاعِيٌّ، نَحْوُ: (عَلَنَ الْأَمْرُ عَلَانِيَةً): ظَهَرَ، وَ(كَرِهَهُ كَرَاهِيَةً)، وَ(رَفَعَهُ عَيْشُهُ رَفَاهِيَةً): اتَّسَعَ. وَمِنْهَا (فُعَيْلِيَّةٌ) (بِضْمِ الْفَاءِ مُحَقَّفًا)، نَحْوُ: (وَلَدَتْ الْمَرْأَةُ وَلَيْدِيَّةً)، أَيُّ: (وَلَادَتْ). وَمِنْهَا (فُعْلَةٌ) (بِضْمَتَيْنِ مُشَدَّدًا)، نَحْوُ: (غَلَبَهُ غَلْبَةً) أَيُّ: (غَلَبَهُ بِالْتَحْرِيكِ). وَمِنْهَا (فَعَلَى) (مُحَرَّكًا)<sup>(268)</sup>، نَحْوُ: (جَمَرَتِ النَّاقَةُ جَمْرَى) (بِالْحِيَمِ وَالرَّايِ) بِمَعْنَى: أَسْرَعَتْ، وَكَذَا (مَرَطَتْ مَرَطَى).

### مَعَ فَعْلُوتٍ فُعْلِيَّةٍ فُعْلَانِيَّةٍ

#### كَذَا فُعُولِيَّةٌ وَالْفَتْحُ قَدْ نُقِلَا

أَيُّ: وَمِنْهَا (فَعْلُوتٌ) (مُحَرَّكًا)، نَحْوُ: (رَغِبَ رَغْبُوتًا)، وَ(رَهَبَ)<sup>(269)</sup> رَهْبُوتًا، وَ(رَحِمَ رَحْمُوتًا)، وَ(مَلَكَ مَلَكُوتًا)، أَيُّ: رَغْبَةً، وَرَهْبَةً، وَرَحْمَةً، وَمَلَكًا. وَمِنْهَا (فُعْلَى) (بِضْمَتَيْنِ مُشَدَّدًا)، نَحْوُ: (غَلَبَهُ غَلْبَى) أَيُّ: غَلْبَةً. وَمِنْهَا (فُعْلَانِيَّةٌ) (بِضْمِ الْفَاءِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ وَسُكُونِ اللَّامِ وَكَسْرِ النُّونِ مُحَقَّفًا)، كَرَفَعَهُ عَيْشُهُ رَفُهِيَّةً): اتَّسَعَ، وَ(سَحَفَ رَأْسَهُ سَحْفَانِيَّةً) أَيُّ: حَلَقَهُ<sup>(270)</sup>. وَمِنْهَا (الْفُعُولِيَّةُ) (بِضْمِ الْفَاءِ وَفَتْحِهَا مُشَدَّدًا)، نَحْوُ: (حَصَّه بِالْأَمْرِ خُصُوصِيَّةً) وَ(خُصُوصِيَّةً) أَيْضًا. فَهَذِهِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ وَرُتَا غَيْرَ الْمَصَادِرِ الْمِيمِيَّةِ، وَأَمَّا الْمِيمِيَّةُ فَأَشَارَ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ:

وَمَفْعَلٌ مَفْعَلٌ وَمَفْعَلٌ وَبِنَا التَّ

#### تَأْنِيثٌ فِيهَا وَضَمُّ قَلِّ مَا حُمِلَا

أَيُّ: وَمِنْهَا (الْمَفْعَلُ) (بِفَتْحِ الْفَاءِ)<sup>(271)</sup> مَعَ اخْتِلَافِ حَرَكَةِ عَيْنِهِ مِنْ فَتْحٍ وَكَسْرٍ وَضَمٍّ مُدَكَّرًا وَمُؤَنَّتًا،

### فَعْلٌ مَقْيِسُ الْمَعْدَى .....

أَيُّ: إِنَّ قِيَاسَ الْمَصْدَرِ مِنَ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ الْمَعْدَى (فَعْلٌ) (بِفَتْحِ الْفَاءِ سَاكِنًا)، وَشَمَلَ ذَلِكَ الْمَعْدَى مِنْ (فَعْلٍ) الْمَفْتُوحِ، وَالْمَكْسُورِ، وَهُوَ كَذَلِكَ، كَصَرَبَهُ صَرَبًا)، وَ(فَهَمَهُ فَهْمًا)، فَتَحْوُ: (شَكَرَهُ شُكْرًا)، وَ(طَلَبَهُ طَلْبًا)، وَ(كَتَبَهُ كِتَابَةً) شَادُّ، وَكَذَا نَحْوُ<sup>(273)</sup>: (رَكِبَهُ رُكُوبًا)، وَ(صَحَبَهُ صُحْبَةً)، وَ(قَرَبَهُ قُرْبَانًا) (بِالْكَسْرِ)، وَ(شَهَدَهُ شَهُودًا)، وَ(حَقَرَهُ حَقَارَةً) أَيُّ: اسْتَحَقَرَهُ، وَ(حَذَرَهُ حَذْرًا)، وَ(لَبَسَهُ لَبْسًا) (بِالضَّمِّ)، وَ(حَفِظَهُ حِفْظًا) (بِالْكَسْرِ)، وَ(لَزِمَهُ لَزُومًا)، وَ(ضَمِنَهُ ضَمَانًا)، وَ(كَرِهَهُ كَرَاهِيَةً)<sup>(274)</sup> شَادُّ. وَقَبِدٌ فِي التَّسْهِيلِ (فَعْلٍ) الْمَكْسُورِ بِأَنْ يَدُلَّ عَلَى عَمَلٍ بِالْفِعْلِ<sup>(275)</sup>، كَالْفِعْمِ، وَ(قَضَمَ)، وَ(لَعِقَ)، وَ(لَحَسَ)، وَ(سَرِطَ).

## ..... وَالْفُعُولُ لِغَيْبِ

أَيُّ: وَ (الْفُعُولُ) (بِضْمِ الْفَاءِ) مَقْيَسٌ لِغَيْرِ الْمُعْدَى، وَشَمَلَ ذَلِكَ اللَّازِمَ مِنْ (فَعَلَ) الْمَفْتُوحِ وَالْمَكْسُورِ وَالْمَضْمُومِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ مُرَادُهُ اللَّازِمَ مِنْ (فَعَلَ) الْمَفْتُوحِ فَقَطْ، كَمَا (قَعَدَ فُعُودًا)، وَ (قَنَتَ فُنُوتًا)، وَ (سَكَّتَ سَكُوتًا) بِدَلِيلِ إِفْرَادِهِ (فَعَلَ) الْمَضْمُومِ وَاللَّازِمَ مِنْ (فَعَلَ) الْمَكْسُورِ بِالذِّكْرِ كَمَا سَيَأْتِي، فَنَحْوُ: (خَطَبَ) (276) خُطْبَةً، وَ (تَبَّتْ ثَبَاتًا)، وَ (صَمَتَتْ صَمْتًا) وَغَيْرُ ذَلِكَ شَاءَ. ثُمَّ إِنَّ اطِّرَادَ (الْفُعُولِ) أَيْضًا فِي اللَّازِمِ مِنْ (فَعَلَ) بِالْفَتْحِ مَشْرُوطٌ مَشْرُوطٌ بِشَرْطِ مَنْهَا: أَنْ لَا يَكُونَ فِعْلٌ صَوْتٌ، وَلِهَذَا قَالَ:

## ..... رِهِ سِوَى فِعْلِ صَوْتٍ ذَا الْفُعَالِ جَلَا

أَيُّ: فَإِنْ كَانَ فِعْلٌ صَوْتٌ مِنْ أَيِّ حَيَوَانٍ كَانَ فِقْيَاسُهُ (الْفُعَالِ) (بِالضَّمِّ)، كَمَا (صَرَخَ صُرَاخًا)، وَ (تَبَّحَ تُبَاخًا)، وَ (رَعَا رُعَاءً)، وَالْإِشَارَةُ بِ(ذَا) إِلَى فِعْلِ الصَّوْتِ، وَهُوَ مُبْتَدَأٌ، وَ (جَلَا) (بِالْجِيمِ) حَبْرُهُ، وَ (الْفُعَالِ) مَفْعُولٌ بِهِ مُقَدَّمٌ، أَيُّ: وَفِعْلُ الصَّوْتِ جَلَا الْفُعَالِ مَصْدَرًا لَهُ، أَيُّ: أَظْهَرَهُ. وَيَكْتَفِرُ أَيْضًا مَجِيءُ الصَّوْتِ عَلَى (فَعِيلِ) كَمَا سَيَأْتِي، وَكَذَا قِيَاسُ فِعْلِ الدَّاءِ (الْفُعَالِ) كَمَا سَيَأْتِي. وَمِنْ شَرْطِ اطِّرَادِ (الْفُعُولِ) فِي اللَّازِمِ مِنْ (فَعَلَ) الْمَفْتُوحِ أَنْ لَا يَذَلَّ عَلَى فِرَارٍ، أَوْ كِفْرَارٍ كَمَا سَيَأْتِي، وَلَا عَلَى حِرْفَةٍ، أَوْ وِلَايَةٍ كَمَا سَيَأْتِي، وَلَا عَلَى سَيْرٍ وَلَا تَقَلُّبٍ كَمَا سَنَذْكُرُهُ، وَلَوْ قَدَّمَ ذِكْرَ ذَلِكَ هُنَا لَكَانَ أَوْلَى.

وَأَمَّا مَصْدَرُ اللَّازِمِ مِنْ (فَعَلَ) الْمَكْسُورِ فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ:

## وَمَا عَلَى فِعْلِ اسْتَحَقَّ مَصْدَرُهُ

إِنْ لَمْ يَكُنْ ذَا تَعَدٍّ كَوْنَهُ فَعَلًا

أَيُّ: وَمَا كَانَ مِنَ الثَّلَاثِيَّ عَلَى (فَعَلَ) بِالْكَسْرِ، فِقْيَاسُ مَصْدَرِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ مُعْدَى بَلْ لَازِمًا (فَعَلَ) (مُحَرِّكًا)، كَمَا (فَرَحَ فَرَحًا)، وَ (ظَمِيَ ظَمًا)، وَ (عَجِبَ عَجَبًا). فَنَحْوُ: (رَغِبَ رَغْبَةً)، وَ (عَلِمَ عِلْمًا)، وَ (لَبِثَ لُبْثًا)، وَ (سَعَدَ سَعَادَةً)، وَ (نَشِطَ نَشَاطًا) وَغَيْرُ ذَلِكَ شَاءَ. وَأَطْلَقَ النَّاطِقُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى (277) - ذَلِكَ، وَهُوَ مَشْرُوطٌ بِأَنْ لَا يَذَلَّ عَلَى لَوْنٍ فِي الْأَكْثَرِ؛ إِذْ قِيَاسُ اللَّوْنِ (فُعْلَةً) (بِالضَّمِّ)، كَمَا (الْحُمْرَةُ)، وَ (الْصُّفْرَةُ)، وَ (الْخَضْرَاءُ). وَأَمَّا مَصْدَرُ (فَعَلَ) بِالضَّمِّ فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ:

## وَقِسْ فَعَالَةً أَوْ فُعُولَةً لِفَعْلًا

ت كَالشَّجَاعَةِ وَالْجَارِي عَلَى سَهْلًا  
أَيُّ: وَقِسْ (فَعَالَةً) (بِالْفَتْحِ)، وَ (فُعُولَةً) (بِالضَّمِّ) مَصْدَرًا لِ(فَعَلَ) (بِالضَّمِّ)، كَمَا (شَجَعَ شَجَاعَةً)، وَ (صَلَبَ صَلَابَةً)، وَ (سَمَحَ سَمَاحَةً) (278)، وَ (سَهَلَ سُهُولَةً)، وَ (جَعَدَ الشَّعْرَ جُعُودَةً)، وَ (نَزَرَ الشَّيْءُ نُرُورَةً) أَيُّ: قَلَّ. فَنَحْوُ: (أَدَبَ الرَّجُلُ أَدَبًا)، وَ (قَرَبَ قُرْبًا)، وَ (لَزَبَ الطَّيْنُ لُرُوبًا) أَيُّ: لَصِقَ، فَهُوَ لِأَرْبٍ، وَ (كَثَّرَ كَثْرَةً)، وَ (صَغَّرَ صِغْرًا): كَعَجَبٍ، وَ (حَمَقَ حُمُقًا) (بِضْمَتَيْنِ) (279)، وَغَيْرُ ذَلِكَ شَاءَ. وَقَدْ نَبَّهْتُ فِي الشَّرْحِ عَلَى أَنَّ الْمَقْيَسَ (الْفَعَالَةَ)؛ لِغَلَبَتِهَا نُونُ (الْفُعُولَةِ)؛ لِغَلَبَتِهَا، وَعَلَى أَنَّ (الْفُعُولَ) (بِالضَّمِّ) أَوْلَى بِكَوْنِهِ مَقْيَسًا مِنَ (الْفُعُولَةِ)، كَمَا (الْقُرْبِ)، وَ (الْبُعْدِ)، وَ (الْحُسْنِ)، وَ (الْقُبْحِ) (280). ثُمَّ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

## وَمَا سِوَى ذَلِكَ مَسْمُوعٌ .....

إِلَى أَنَّ سَائِرَ أَوْزَانِ الْمَصَادِرِ السَّابِقَةِ سَمَاعِيَّةٌ لَا يُقَاسُ عَلَيْهَا، وَجُمِلَتْهَا كَمَا سَبَقَ تَمَانِيَّةٌ وَأَرْبِعُونَ، وَالْمَقْيَسُ مِنْهَا اثْنَا عَشَرَ: (فَعْلًا) (281) (صَرَبَ صَرَبًا)، وَ (فُعُولًا) كَمَا (قَعَدَ فُعُودًا)، وَ (فُعَالًا) كَمَا (صَرَخَ صُرَاخًا)، وَ (فَعْلًا) (مُحَرِّكًا) كَمَا (فَرَحَ فَرَحًا)، وَ (فَعَالَةً)

كَانَ كَذَلِكَ فَلِمَصْدَرِهِ بِ(الْفِعَالِ) (بِالْكَسْرِ)، (جَلًا)  
(بِكَسْرِ الْجِيمِ) أَي: ظُهُورٌ وَوُضُوحٌ، (كَشَرَدَ شِرَادًا)،  
(قَرَّرَ فِرَارًا)، وَ(أَبَقَ إِبَاقًا)، وَ(أَبَى إِبَاءً)، وَ(نَفَرَ  
نِفَارًا)، وَ(جَمَحَ جِمَاحًا). الثَّالِثُ: (الْفِعَالَةُ)  
(بِالْكَسْرِ) وَإِلَيْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

#### فَعَالَةٌ لِحِصَالِ وَالْفِعَالَةُ دَع

لِحِرْفَةٍ أَوْ وِلَايَةٍ وَلَا تَهَلَّا  
أَي: إِنَّ شَرْطَ اطِّرَادِ (الْفُعُولِ) أَيْضًا فِي (فَعَلِ)  
اللَّازِمِ أَنْ لَا يَكُونَ لِحِرْفَةٍ أَوْ وِلَايَةٍ، فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ  
فَقِيَاسُ الْمَصْدَرِ مِنْهُ (الْفِعَالَةُ) (بِالْكَسْرِ)، كَمَا كَتَبَ  
كِتَابَةً، وَ(نَسَخَ نِسَاحَةً)، وَ(وَزَرَ وَرَارَةً)، وَمَعْنَى  
قَوْلِهِ: (وَلَا تَهَلْ): لَا تَنْسُ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: (فَعَالَةٌ  
لِحِصَالِ) فَقَالَ بَدْرُ الدِّينِ - رَجَمَهُ اللَّهُ (288)-:  
"الْحِصَالُ إِثْمًا تُثْنَى مِنْ (فَعَلِ) الْمَضْمُومِ، نَحْوُ:  
(لَطَفَ لَطَافَةً)، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ مَصْدَرَهُ يَجِيءُ عَلَى  
(فَعَالَةٍ) وَ(فُعُولَةٍ)، فَقَوْلُهُ هُنَا (فَعَالَةٌ لِحِصَالِ)  
إِعَادَةٌ مَحْضَةٌ، انْتَهَى" (289)، وَعِنْدِي أَنَّهُ لَيْسَ بِإِعَادَةٍ  
مَحْضَةٍ، بَلْ هُوَ بَيَانٌ لِمَعْنَى أَعْمٍ (290) مِنَ الْأَوَّلِ؛  
فَإِنَّهُ ذَكَرَ أَوَّلًا أَنَّ (فَعَلِ) بِالضَّمِّ يَجِيءُ مَصْدَرُهُ  
الْمَقْيَسُ عَلَى (فَعَالَةٍ)، وَأَرَادَ هُنَا أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ أَفْعَالَ  
الْحِصَالِ مِنْ أَيِّ فِعْلٍ كَانَ يُصَاغُ (291) عَلَى  
(فَعَالَةٍ) كَمَا ظَرَفَ ظَرَفَةً مِنْ (فَعَلِ) بِالضَّمِّ، وَ(رَجَحَ  
عَقْلَهُ رَجَاحَةً) مِنْ (فَعَلِ) بِالْفَتْحِ، وَ(عَبِيَ عَبَاوَةً)  
مِنْ (فَعَلِ) بِالْكَسْرِ. الرَّابِعُ: (الْفَعْلَانُ) (بِالتَّحْرِينِ)  
وَقَدْ أَهْمَلَهُ النَّاطِمُ - رَجَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى (292)- هُنَا، وَهُوَ  
مَقْيَسٌ لِمَا دَلَّ عَلَى تَقَلُّبِ، كَمَا جَالَ جَوْلَانًا، وَ(خَفَقَ  
خَفَقَانًا).

ثُمَّ لَمَّا أَنْهَى الْمَصَادِرَ ذَكَرَ نَوْعًا مِنْهَا، فَقَالَ:

#### لِمِرَّةٍ فَعْلَةٌ (293) وَفِعْلَةٌ وَضُعُوًا

لِهَيْئَةٍ غَالِبًا كَمِشِيَةِ الْخَيْلِ  
أَي: إِنَّهُمْ وَضَعُوا لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْمِرَّةِ مِنْ مَصْدَرِ

(بِالْفَتْحِ) كَمَا (شَجَعَ شَجَاعَةً)، وَ(فُعُولَةٌ) (بِالضَّمِّ) (282)  
(كَسَهَلُ سَهْوَلَةٌ)، فَهَذِهِ سِتَّةٌ قَدْ ذَكَرَهَا، وَاثْنَانِ هُمَا  
(الْمَفْعَلُ) وَ(الْمَفْعَلُ) كَمَا سَيَأْتِي، وَيَبْقَى أَرْبَعَةٌ:  
الْأَوَّلُ: (فَعِيلٌ)، وَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ:  
..... وَقَدْ كُنُرَ الـ

#### فَعِيلٌ فِي الصَّوْتِ .....

أَي: إِنَّ الصَّوْتَ يَكُونُ عَلَى (فَعَالِ) (بِالضَّمِّ) كَمَا  
سَبَقَ، كَمَا (صَرَخَ صُرَاحًا)، وَعَلَى (فَعِيلِ) أَيْضًا بِكَثْرَةٍ  
كَمَا قَدْ (283) تَبَهَّنَا عَلَيْهِ، كَمَا (صَهَلُ صَهِيلاً)،  
(وَنَهَقَ نَهِيْقًا)، وَ(نَعَبَ الْغُرَابُ نَعِيْبًا) (بِالْمُهْمَلَةِ)،  
وَكَذَا يَكُونُ (الْفَعِيلُ) مَقْيَسًا لِمَا دَلَّ عَلَى سَيْرِ،  
وَأَهْمَلَهُ النَّاطِمُ - رَجَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى (284)-، كَمَا دَمَلُ  
دَمِيلاً: أَسْرَعُ، وَ(دَبَّ دَبِيْبًا). وَأَيْضًا قَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ  
(الْفَعَالِ) (بِالضَّمِّ) قِيَاسُ الدَّاءِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ:

#### ..... وَالذَّاءُ الْمُضِيُّ جَلًا

#### مَعْنَاهُ وَزُنُ فَعَالٍ فَلْيُقَسِّسْ .....

أَي: (وَالذَّاءُ الْمُضِيُّ): أَيِ الْوَجَعِ (285)، (جَلًا)، مَعْنَاهُ:  
أَيِ أَظْهَرَ مَصْدَرَهُ وَزُنُ (فَعَالِ) كَمَا (سَعَلَ سَعَالًا)،  
(وَزَكَمَ) (286) زُكَامًا، وَ(عَطَسَ) (بِالْمُهْمَلَاتِ)  
(عُطَاسًا)، وَقَوْلُهُ: (وَالذَّاءُ) مُبْتَدَأٌ، وَ(جَلًا) خَبَرُهُ، وَهُوَ  
فِعْلٌ مَاضٍ، وَ(وَزُنُ فَعَالٍ) فَاعِلُهُ، وَ(مَعْنَاهُ) مَفْعُولٌ  
بِهِ مُقَدَّمٌ، وَالْمَعْنَى: هُوَ الْمَصْدَرُ، وَقَوْلُهُ: (فَلْيُقَسِّسْ)  
أَي: فَلْيَكُنْ هُوَ الْمَقْيَسُ فِي (فَعَلِ) اللَّازِمِ الدَّالِّ عَلَى  
الدَّاءِ، لَا الْمَفْعُولُ (287) الْمَفْهُومُ مِنَ الْإِطْلَاقِ السَّابِقِ.  
الثَّانِي: (الْفِعَالُ) (بِالْكَسْرِ)، وَإِلَيْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

#### ..... وَلِذِي

#### فِرَارٍ أَوْ كَفِرَارٍ بِالْفِعَالِ جَلًا

أَي: إِنَّ شَرْطَ اطِّرَادِ (الْفُعُولِ) فِي (فَعَلِ) اللَّازِمِ أَنْ  
لَا يَكُونَ فِعْلٌ فِرَارٍ وَشَبِيْهِهِ، كَالْإِبَاءِ، وَالْإِمْتِنَاعِ، فَإِنْ

مِنْهَا أَلِفٌ فِيصَيِّرُ (انْطَلَقًا)، وَ (اسْتَخْرَجًا)، وَمِثْلُهُ (اقتَدَرَ اقتَدَارًا)، وَ (احْمَرَّ احْمِرًّا) فِي الْخُمَاسِيِّ، وَكَذَا (اخْرَنْجَمَ اخْرَنْجَامًا)، وَ (اخْمَارَ اخْمِيرًا)، وَ (اخْلَوْلَى اخْلِيلًا)<sup>(299)</sup> فِي السُّدَاسِيِّ. وَ (بَكَسِرَ) خَبَرَ مَقْدَمًا، وَ (مَصْدَرًا) مُبْتَدَأً مُؤَخَّرًا، وَ (الْأَخْيِرُ تَلَا) مُبْتَدَأً وَخَبَرَ، وَالْجُمْلَةُ صِلَةٌ (مَا). وَ شَمِلَتْ عِبَارَتُهُ الصَّحِيحَ كَمَا مَثَّلْنَا بِهِ، وَالْمُعْتَلَّ كَ (اسْتَقَامَ)، لَكِنَّهُ أَخْرَجَهُ<sup>(300)</sup> بِقَوْلِهِ: مَا عَيْنُهُ اعْتَلَّتْ النَّيْتِ الْآتِي<sup>(301)</sup>. ثُمَّ أَشَارَ إِلَى الْمَبْدُوءِ بِالتَّاءِ بِقَوْلِهِ:

وَاضْمُمُهُ مِنْ فِعْلِ النَّا زَيْدٍ أَوْلُهُ

.....  
أَيُّ: وَاضْمُمُ مَا يَتْلُوهُ الْأَخْيِرُ إِذَا بَنِيَتْ الْمَصْدَرُ مِنْ فِعْلِ زَيْدِ النَّاءِ فِي أَوْلِهِ، كَ (تَدَخَّرَجَ تَدَخَّرَجًا)، وَ (تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ)، وَ (تَعَاوَلَّ تَعَاوَلًا). وَ شَمِلَتْ عِبَارَتُهُ الصَّحِيحَ وَالْمُعْتَلَّ، لَكِنَّهُ أَخْرَجَ الْمُعْتَلَّ بِقَوْلِهِ:

.....

وَأكْسِرُهُ سَابِقَ حَرْفٍ يَقْبَلُ الْعِلْلَا  
أَيُّ: وَأكْسِرُ مَا يَتْلُوهُ الْأَخْيِرُ إِذَا كَانَ اللَّامُ حَرْفَ عِلَّةٍ، كَ (تَسَلَّقَى تَسَلَّقِيًا)، وَ (تَوَلَّى تَوَلَّى)، وَ (تَوَالَى تَوَالِيًا)، وَإِنَّمَا كَسَرُوهُ لِئَلَّا يَخْرُجَ إِلَى مَا لَيْسَ مِنْ<sup>(302)</sup> كَلَامِهِمْ، وَهُوَ كَوْنُ آخِرِ الْاسْمِ وَأَوَّلِ مَضْمُومًا مَا قَبْلَهَا.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَى مَصْدَرِ الرُّبَاعِيِّ الْمَجْرَدِ بِقَوْلِهِ:

لِفِعْلَلٍ أَتَتْ بِفِعْلَلٍ وَفِعْلَلَةٍ

.....  
أَيُّ: وَأَنْتِ بَوْرُنِ الْمَصْدَرِ مِنْ (فِعْلَلٍ)، وَهُوَ الرُّبَاعِيُّ الْمَجْرَدُ كَ (دَخَّرَجَ) عَلَى (فِعْلَلٍ) (بِالْكَسْرِ)، أَوْ (فِعْلَلَةٍ) (بِالْفَتْحِ) كَ (دَخَّرَجَ)، وَ (دَخَّرَجَةٍ). وَقَضِيَّتُهُ أَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا مَقْيَسٌ، وَهُوَ ظَاهِرُ الشَّهْرِ<sup>(303)</sup>، لَكِنَّ الْمَشْهُورَ بِهِ صَرَّحَ فِي الْخُلَاصَةِ حَيْثُ قَالَ: "وَاجْعَلْ مَقْيَسًا ثَانِيًا لَا أَوْلًا"<sup>(304)</sup>، أَنَّ الْمَقْيَسَ (الْفِعْلَلَةَ).

ثُمَّ أَشَارَ إِلَى مَصْدَرِ الرُّبَاعِيِّ الَّذِي هُوَ مِنْ مَزِيدٍ

التُّلَاثِيِّ الْمَجْرَدِ (فِعْلَلَةً) (بِفَتْحِ الْفَاءِ)، وَلِلدَّلَالَةِ عَلَى الْهَيْئَةِ مِنْهُ (فِعْلَلَةً) (بِكَسْرِهَا)، نَحْوُ: (جَلَسَ جَلَسَةً)، وَ (ضَرَبَهُ)<sup>(294)</sup> (ضَرْبَةً) (بِالْفَتْحِ)، أَيُّ: وَاحِدَةً، وَنَحْوُ: (هُوَ حَسَنُ الْجَلَسَةِ)، وَ (جَلَسَ جَلَسَةً حَسَنَةً)، وَ (مَشَى مِشْيَةً الْخِيَالِ) (بِالْكَسْرِ) دِلَالَةً عَلَى الْهَيْئَةِ، وَهِيَ الْحَالَةُ الَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا الْفَاعِلُ حَالَ مُبَاشَرَةِ الْفِعْلِ. وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: (عَالِبًا) إِلَى مَا شَدَّ مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِمْ: (لَقَيْتُهُ لِقَاءَةً)، وَ (أَتَيْتُهُ إِتْيَانَةً)، وَالْقِيَّاسُ: (لَقَيْتُهُ)، وَ (أَتَيْتُهُ) بِالْفَتْحِ فِي الْمَرَّةِ، وَالْكَسْرِ فِي الْهَيْئَةِ. وَقَدْ نَبَّهْتُ فِي الشَّرْحِ عَلَى أَنَّ شَرْطَ بِنَاءِ الْمَرَّةِ وَالْهَيْئَةِ أَنْ يَكُونَ مَقْيَسًا، فَلَا تَقْوُونَ: (نَكَحَهَا نِكَاحَةً)، وَ (رَبَّحَهُ)<sup>(295)</sup> رِبْحَةً، وَأَنَّ لَا يَكُونُ الْمَصْدَرُ عَلَيْهِمَا كَ (رَحِمَتِهِ)، وَ (حَمِيَّتِهِ)<sup>(296)</sup>، وَأَنَّ لَا يَكُونُ فِيهِ تَاءُ التَّأْنِيثِ مُطْلَقًا، كَ (الشَّجَاعَةِ)، وَ (السُّهُولَةِ).

فَصْلٌ

أَيُّ: فِي مَصَادِرِ مَا زَادَ عَلَى التُّلَاثِيِّ، وَهُوَ إِمَّا رُبَاعِيٌّ مَجْرَدٌ كَ (فِعْلَلٍ)، أَوْ مِنْ مَزِيدِ التُّلَاثِيِّ، وَزِيَادَتُهُ إِمَّا التَّضْعِيفُ<sup>(297)</sup> كَ (فَعْلَلٍ)، أَوْ الْأَلْفُ بَيْنَ فَائِهِ وَعَيْنِهِ كَ (فَاعِلٍ)، أَوْ هَمْزَةُ الْقَطْعِ كَ (أَفْعَلٍ)، أَوْ خُمَاسِيٌّ مَبْدُوءٌ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ كَ (انْطَلَقَ) وَ (اقتَدَرَ)، أَوْ بِالتَّاءِ كَ (تَدَخَّرَجَ)، أَوْ سُدَاسِيٌّ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا مَبْدُوءًا بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ فَقَطْ كَ (استَخَّرَجَ). فَهَذِهِ سَبْعَةُ أَنْوَاعٍ، وَبَدَأَ بِالْمَبْدُوءِ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ خُمَاسِيًّا أَوْ<sup>(298)</sup> سُدَاسِيًّا فَقَالَ:

بِكَسْرِ ثَالِثِ هَمْزِ الْوَصْلِ مَصْدَرُ فِعْ

لِ حَازَهُ مَعَ مَدِّ مَا الْأَخْيِرُ تَلَا

أَيُّ: إِنَّ بِنَاءَ الْمَصْدَرِ مِنْ كُلِّ فِعْلِ حَازَ هَمْزِ الْوَصْلِ خُمَاسِيًّا كَانَ كَ (انْطَلَقَ)، أَوْ سُدَاسِيًّا كَ (استَخَّرَجَ)، بِكَسْرِ ثَالِثِهِ كَالطَّاءِ مِنْ (انْطَلَقَ)، وَالتَّاءِ مِنْ (استَخَّرَجَ) مَعَ مَدِّ الْحَرْفِ الَّذِي يَتْلُوهُ الْأَخْيِرُ وَهُوَ اللَّامُ مَثَلًا مِنْ (انْطَلَقَ)، وَالرَّاءُ مِنْ (استَخَّرَجَ)، وَالْمُرَادُ بِمَدِّهِ: إِشْبَاعُ فَتْحَتِهِ حَتَّى يَتَوَلَّدَ

الثَّلَاثِيَّ، وَزِيَادَةُ<sup>(305)</sup> التَّضْعِيفِ بِقَوْلِهِ:

وَفَعَلَ اجْعَلْ لَهُ التَّفْعِيلَ حَيْثُ خَلَا

مِنْ لَامٍ اِغْتَلَّ .....

أَيُّ: وَاجْعَلْ مَصْدَرُ (فَعَلَنْ) الْمُضَعَّفِ (التَّفْعِيلِ)،

نَحْوُ: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾<sup>(306)</sup>، وَ﴿سَلِمُوا

تَسْلِيمًا﴾<sup>(307)</sup>، وَ﴿كَبَّرَهُ تَكْبِيرًا﴾<sup>(308)</sup>، وَهَذَا إِذَا

كَانَ صَحِيحَ اللَّامِ كَمَا قَيَّدَهُ بِهِ، فَإِنْ كَانَ مُعْتَلًّا

فَالْيَهُ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

..... لِلْحَاوِيهِ تَفْعِلَةٌ

..... الزَّم

أَيُّ: وَالزَّم فِي الْحَاوِي لِحَرْفِ الْعِلَّةِ لِأَنَّ لَهُ (التَّفْعِلَةَ)،

كَ(زَكَّى تَزْكِيَةً)، وَ(صَلَّى تَصَلِيَةً). وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ:

.....

..... وَلِلْعَارِ مِنْهُ رُبَّمَا بُدَلَا

إِلَى أَنَّهُمْ رُبَّمَا شَبَّهُوا الصَّحِيحَ مِنْهُ بِالْمُعْتَلِّ فَقَالُوا

فِي مَصْدَرِ الصَّحِيحِ أَيْضًا (تَفْعِلَةٌ)، نَحْوُ: (بَصْرَهُ

تَبْصِرَةٌ)، وَ(دَكَرَهُ تَدَكِّرَةٌ)، وَالْقِيَاسُ (تَبْصِيرًا)،

وَ(تَدَكِيرًا)، وَلَمْ يَذْكَرِ النَّاطِمُ - رَحِمَهُ اللَّهُ

تَعَالَى<sup>(309)</sup> - عَكْسَهُ كَقَوْلِهِ:

وَهِيَ تُنَزِّي دَلُّوْهَا تَنْزِيًّا<sup>(310)</sup>

.....<sup>(311)</sup>

أَيُّ: تَنْزِيَّةً، وَهَذَا هُوَ الْقِيَاسُ فِي مَصَادِرِ الْمَبْدُوءِ

بِالْهَمْزِ<sup>(312)</sup>، وَالْمَبْدُوءِ بِالنَّاءِ، وَفِي (فَعَلَنْ)

الْمُضَعَّفِ، وَقَدْ يُسْتَعْنَى عَنْهَا بِغَيْرِهَا سَمَاعًا

فِيحْفَظُ<sup>(313)</sup> وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهَا، وَالِي ذَلِكَ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

وَمَنْ يَصِلْ بِتَفْعَالٍ تَفَعَّلَ وَالْ \* فِعْعَالٍ فَعَّلَ

فَاحْمَدُهُ بِمَا فَعَّلَا

أَيُّ<sup>(314)</sup>: وَقَدْ يَجِيءُ مَصْدَرُ (تَفَعَّلَ) وَهُوَ الْمَبْدُوءُ

بِالنَّاءِ عَلَى (تَفْعَالٍ) (بِالْكَسْرِ مُشَدَّدًا)، ك(تَمَلَّقَ

تَمَلَّقًا)، وَالْقِيَاسُ (تَمَلَّقًا) كَمَا سَبَقَ، وَكَذَا قَدْ يَجِيءُ

مَصْدَرُ (فَعَلَنْ) الْمُضَعَّفِ عَلَى (فِعْعَالٍ) (بِالْكَسْرِ

مُشَدَّدًا أَيْضًا)، نَحْوُ: (كَذَّبَ كِدَابًا)، وَالْقِيَاسُ

(تَكْذِيبًا)، وَإِنَّمَا قَالَ (يَصِلَنْ) لِأَنَّ الْمَصْدَرَ يُوصَلُ

بِالْفِعْلِ فِي تَصْرِيْفِهِ كَمَا فِي قَوْلِكَ: (كَذَّبَ تَكْذِيبًا)،

وَعَلَى هَذَا فَصَوَّبُ الْعِبَارَةِ (وَمَنْ يَصِلْ تَفْعَالًا

بِتَفَعَّلَ) فَانْعَكَسَ عَلَى النَّاطِمِ - رَحِمَهُ اللَّهُ

تَعَالَى<sup>(315)</sup> -، ثُمَّ قَالَ<sup>(316)</sup>:

وَقَدْ يُجَاءُ بِتَفْعَالٍ لِفَعْلٍ فِي

تُكْثِرُ فِعْلٍ كَتَسْيِيرٍ<sup>(317)</sup> .....

أَيُّ: وَقَدْ يَجِيءُ أَيْضًا مَصْدَرُ (فَعَلَنْ) الْمُضَعَّفِ

عَلَى (تَفْعَالٍ) (بِالْفَتْحِ مُخَفَّفًا) لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْكثرةِ،

كَ(طَوَّفَ تَطَوَّفًا)، وَ(سَيَّرَهُ تَسْيِيرًا)، وَالْقِيَاسُ

(تَطَوَّيْنَا)، وَ(تَسْيِيرًا) لِمَا<sup>(318)</sup> سَبَقَ. ثُمَّ قَالَ:

.....

..... وَقَدْ جُعِلَا

مَا لِلثَّلَاثِيَّ فِعْيَلِي مُبَالَغَةً

وَمِنْ تَفَاعَلٍ أَيْضًا قَدْ يُرَى بَدَلَا

أَيُّ: وَقَدْ يَجِيءُ مَصْدَرُ الثَّلَاثِيَّ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ فِي هَذَا

الْفَصْلِ اسْتِطْرَادًا لِمُشَارَكَتِهِ (تَفَاعَلَنْ) عَلَى (فِعْيَلِي)

(بِالْكَسْرِ مُشَدَّدًا)، ك(خَصَّهُ بِهِ خَصِيصِي<sup>(319)</sup>)،

وَ(حَنَّهُ عَلَيْهِ حَيْثِيَّ)، وَالْقِيَاسُ (خَصًّا)، وَ(حَنًّا)،

وَهُمَا مِنَ الثَّلَاثِيَّ الْمُضَاعَفِ<sup>(320)</sup> الْمُعَدَّى، وَقَدْ

يَجِيءُ مَصْدَرُ (تَفَاعَلَنْ) عَلَى (فِعْيَلِي) أَيْضًا بَدَلَا

عَنْ (التَّفَاعُلِ) السَّابِقِ، نَحْوُ: (تَرَامَى الْقَوْمُ

رَمِييًّا<sup>(321)</sup>) بَدَل (تَرَامِيًا). ثُمَّ قَالَ:

وَبِالْفِعْيَلِيَّةِ أَفَعَلَّ قَدْ جَعَلُوا

مُسْتَعْنِيًا لَا لُرُومًا فَاعْرِفِ الْمُثَلَا

أَيُّ: وَقَدْ يَجِيءُ مَصْدَرُ الْمَبْدُوءِ بِالْهَمْزَةِ<sup>(322)</sup>، وَهُوَ

(أَفَعَّلَنْ) ك(أَفْشَعَرَنْ)، وَ(أَطْمَأَنَّ) عَلَى (فُعْلَيْلَةٍ)

(بِضَمِّ الْفَاءِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ الْأُولَى) ك(الْفُشْعُرِيَّةِ)،

وَ(الطَّمَأُنِيَّةِ)، وَالْقِيَاسُ (الْأَفْشِعْرَازِ)، وَ(الْإِطْمِئْنَانِ)

بِكَسْرِ ثَالِثِهِ وَمَدِّ مَا قَبْلَ آخِرِهِ كَمَا سَبَقَ. وَأَشَارَ

بِقَوْلِهِ: (مُسْتَعْتَبًا لَا لُزُومًا) إِلَى أَنْ ذَلِكَ كُلُّهُ إِنَّمَا هُوَ عَلَى سَبِيلِ النَّيَابَةِ عَنِ الْمَصَادِرِ الْقِيَاسِيَّةِ لَا عَلَى سَبِيلِ اللَّزُومِ، أَي: الاطراد، وَقَوْلُهُ: (فَاعْرِفِ الْمُثَلًّا) (بِضَمِّ الْمِيمِ وَالنَّاءِ): أَي: اعْرِفِ الْمُقَيِّسَ مِنْهَا الْمُطْرِدَ مِنَ النَّائِبِ عَنْهَا السَّمَاعِيَّ. ثُمَّ عَادَ إِلَى بَقِيَّةِ مَصَادِرِ الْمَزِيدِ فِيهِ فَقَالَ:

لِفَاعِلٍ اجْعَلْ فِعَالًا أَوْ مُفَاعَلَةً

.....

أَي: واجْعَلْ لِ(فَاعِلٍ)<sup>(323)</sup>، وَهُوَ الرِّبَاعِيُّ الَّذِي هُوَ مِنْ مَزِيدِ الثَّلَاثِيِّ، وَزِيَادَتُهُ أَلِفٌ بَيْنَ فَائِهِ وَعَيْنِهِ (فِعَالًا) (بِالْكَسْرِ)، أَوْ (مُفَاعَلَةً)، كَقَاتَلَهُ قِتَالًا وَمُقَاتَلَةً، وَ(جَادَلَهُ جِدَالًا وَمُجَادَلَةً)<sup>(324)</sup>، وَظَاهِرُهُ أَنَّ كُلًّا مِنَ الْمَصْدَرَيْنِ مَقْيَسٌ، وَهُوَ أَيْضًا ظَاهِرُ الْخُلَاصَةِ حَيْثُ قَالَ: "لِفَاعِلٍ الْفِعَالُ وَالْمُفَاعَلَةُ"<sup>(325)</sup>، وَالْمَنْقُولُ عَنْ سَبِيئِيهِ أَنَّ الْمُقَيِّسَ (الْمُفَاعَلَةَ)<sup>(326)</sup>؛ لِاطْرَادِهَا فِي نَحْوِ: (الْمِيَاوِمَةِ)، وَ(الْمِيَاسَةِ) مِمَّا فَاوَهُ مَفْتُوحٌ<sup>(327)</sup> دُونَ (الْفِعَالِ). ثُمَّ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

.....

وَفِعْلَةٌ عَنْهُمَا قَدْ نَابَ فَاخْتِمَالًا

إِلَى أَنْ (فِعْلَةً) (بِالْكَسْرِ) قَدْ تَنَوَّبَ عَنِ (الْفِعَالِ) وَ(الْمُفَاعَلَةِ)، فِي مَصْدَرِ (فَاعِلٍ)، نَحْوُ: (مَارَاهُ مِرْيَةً وَمِرَاءً وَمُمَارَاةً)<sup>(328)</sup>. ثُمَّ أَشَارَ إِلَى مَصْدَرِ مُعْتَلِّ الْعَيْنِ مِنَ الْإِفْعَالِ وَالِاسْتِفْعَالِ بِقَوْلِهِ:

مَا عَيْنُهُ اعْتَلَّتِ الْإِفْعَالُ مِنْهُ وَالِاسْمُ

تِفْعَالٌ بِالنَّاءِ وَتَعْوِيضٌ بِهَا حَصَلًا

مِنَ الْمُرَالِ .....

.....

أَمَّا (الْإِفْعَالُ) فَهُوَ مَصْدَرُ الرِّبَاعِيِّ الَّذِي هُوَ مَزِيدُ الثَّلَاثِيِّ بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْقَطْعِ وَلَمْ يَسْبِقْ لَهُ ذِكْرٌ، وَكَأَنَّهُ لِذَهْوِلِ مِنْهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(329)</sup> -، كَمَا كَرَّمَ

إِكْرَامًا)، هَذَا فِي الصَّحِيحِ الْعَيْنِ مِنْهُ، وَأَمَّا مُعْتَلُّ الْعَيْنِ مِنْهُ كَ(أَعَانَ)، وَ(أَقَامَ)، فَيَجِيءُ أَيْضًا الْمَصْدَرُ مِنْهُ عَلَى قِيَاسِ صَحِيحِهِ، لَكِنْ تَسْقُطُ الْعَيْنُ فِي مَصْدَرِهِ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ؛ لِأَنَّ أَصْلَهُ: (أَقَوْمَ إِقْوَامًا)، وَ(أَعَوْنَ إِعْوَانًا) عَلَى وَزْنِ (أَكْرَمَ إِكْرَامًا)، فَنَقَلُوا حَرْفَةَ الْعِلَّةِ إِلَى الْحَرْفِ الصَّحِيحِ قَبْلَهَا فَاثْقَلَتْ حَرْفُ الْعِلَّةِ أَلْفًا لِسُكُونِهِ

بَعْدَ فَتْحِهِ، فَاجْتَمَعَ الْفَوَاقِشُ فَحُذِفَتْ إِحْدَاهُمَا، فَصَارَ (إِقَامًا)، وَ(إِعَانًا)، فَعَوَّضُوا عَنْهَا تَاءَ التَّأْنِيثِ فَصَارَ (إِقَامَةً)، وَ(إِعَانَةً). وَأَمَّا (الِاسْتِفْعَالُ) فَهُوَ مَصْدَرُ السُّدَاسِيِّ الْمَبْدُوءِ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ كَ(اسْتَحْرَجَ اسْتِحْرَاجًا)، وَهَذَا فِي صَحِيحِ الْعَيْنِ مِنْهُ كَمَا سَبَقَ، وَأَمَّا مُعْتَلُّهَا كَ(اسْتَعَانَ)، وَ(اسْتَقَامَ) فَيَجِيءُ أَيْضًا الْمَصْدَرُ مِنْهُ عَلَى قِيَاسِ الصَّحِيحِ لَكِنْ يَطْرَأُ عَلَيْهِ التَّغْيِيرُ الَّذِي تَكَرَّرْنَا فِي الْإِفْعَالِ، فَأَصْلُ (اسْتَقَامَ)، وَ(اسْتَعَانَ): (اسْتَقْوَمَ اسْتِقْوَامًا)، وَ(اسْتَعَوْنَ اسْتِعْوَانًا)، فَاثْقَلَتْ عَيْنُ الْفِعْلِ بَعْدَ ثَقُلِ حَرْفَتَيْهَا إِلَى مَا قَبْلَهَا أَلْفًا، ثُمَّ حُذِفَتْ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ فَصَارَ (اسْتِقَامًا)، وَ(اسْتَعَانًا)، فَعَوَّضُوا عَنْهَا تَاءَ التَّأْنِيثِ فَصَارَ (اسْتِقَامَةً)، وَ(اسْتِعَانَةً)<sup>(330)</sup>.

وَظَاهِرُهُ لُزُومُ هَذِهِ النَّاءِ لَكِنْ قَالَ فِي الْخُلَاصَةِ: "وَعَالِيَا ذَا النَّاءِ لَزِمَ"<sup>(331)</sup>، أَي: وَرَبَّمَا حَذَفُوها مِنَ الْإِفْعَالِ فَقَالُوا: (أَقَامَ إِقَامًا)، وَ(أَجَابَ إِجَابًا)، وَيَكْتُرُّ ذَلِكَ مَعَ الْإِضَافَةِ، نَحْوُ: ثِ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فَعَلِ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ<sup>(332)</sup>، وَلَمْ يَحْضُرْنِي نَقْلٌ فِي حَذْفِهَا مِنَ الْإِسْتِفْعَالِ، وَرَبَّمَا جَاؤُوا بِالْمَصْدَرِ مِنْهُمَا عَلَى وَزْنِ<sup>(333)</sup> مَصْدَرِ الصَّحِيحِ لِصَحِيحِهِمْ فَعْلُهُ، نَحْوُ: (اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِ اسْتِحْوَاذًا)، وَ(أَغِيَمَتِ السَّمَاءُ إِغْيَامًا)، وَالْقِيَاسُ (اسْتَحَادَ اسْتِحَادَةً)، وَ(أَغَامَتِ إِغَامَةً)<sup>(334)</sup>.

ثُمَّ لَمَّا أَنْهَى الْكَلَامَ عَلَى مَصَادِرِ الْمَزِيدِ فِيهِ أَتْبَعَهَا بِذِكْرِ الْمَرَّةِ مِنْهُ فَقَالَ:

..... وَإِنْ تَلَحَّقَ بِغَيْرِهِمَا

مِنْ ذِي الثَّلَاثَةِ لَا يَفْعَلُ<sup>(340)</sup> لَهُ أَنتِ بِمَفْعَلٍ

تَبِنَ بِهَا مَرَّةً مِنَ الَّذِي عُمِلَا

عَمِلَ لِمَصْدَرٍ أَوْ مَا فِيهِ قَدْ عُمِلَا

أَيُّ: وَإِذَا أَلْحَقْتَ النَّاءَ بِغَيْرِ (الإفْعَالِ) وَ (الاستِفْعَالِ)

أَيُّ: يُؤْتَى<sup>(341)</sup> مِنْ كُلِّ فِعْلٍ ثَلَاثِيٍّ مُتَّصِرٍ لَا يَكُونُ

المُعْتَلِّي العَيْنِ مِنْ نَحْوِ: (الإِقَامَةِ)، وَ (الاسْتِقَامَةِ) مِنْ

مُضَارِعُهُ عَلَى وَزْنِ (يَفْعَلُ)<sup>(332)</sup> (بِالْكَسْرِ)، بَلَّ عَلَى

سَائِرِ المَصَادِرِ المَقْيَسَةِ المَذْكُورَةِ فِي هَذَا الفَصْلِ كَانَ

(يَفْعَلُ)<sup>(343)</sup> (بِالضَّمِّ)، أَوْ (يَفْعَلُ)<sup>(344)</sup> (بِوَزْنِ (مَفْعَلٍ)

ذَلِكَ لِتَبَيَانِ المَرَّةِ مِنَ المَصْدَرِ المَعْمُولِ، وَسَمَاهُ مَعْمُولًا؛

(بِالْفَتْحِ) لِلذَّلَالَةِ عَلَى مَصْدَرِهِ أَوْ ظَرْفِهِ الَّذِي فَعَلَ فِيهِ

لِأَنَّهُ مَعْمُولٌ مُطْلَقٌ، وَذَلِكَ كَقَوْلِكَ فِي المَبْدُوءِ

الفِعْلِ مِنْ زَمَانٍ أَوْ مَكَانٍ، فَدَخَلَ فِيمَا مُضَارِعُهُ

بِهَمْزٍ<sup>(335)</sup> الوَصْلِ خُمَاسِيًّا وَسُدَاسِيًّا (اسْتَخْرَجَ

مَضْمُومٌ، نَحْوُ: (كُرِمَ يَكْرُمُ)، وَ (نَصَرَ يَنْصُرُ)، وَفِي مَا

اسْتَخْرَجَهُ، وَ (انْطَلَقَ انْطِلَاقَةً)، وَفِي المَبْدُوءِ بِالنَّاءِ

مُضَارِعُهُ مَفْتُوحٌ نَحْوُ: (فَرِحَ يَفْرَحُ)، وَ (ذَهَبَ يَذْهَبُ)،

(تَدَخَّرَجَ تَدَخَّرَجَةً)، وَفِي الرِّبَاعِيِّ المَجْرَدِ (دَخَرَ

قَالِمْصَدْرٌ مِنْ نَحْوِ: (كُرِمَ يَكْرُمُ مَكْرَمًا) أَيُّ: كَرَمًا،

دِخْرَجَةً)، وَفِي المَضْعَفِ (سَلَّمَ تَسْلِيمَةً)، وَفِي (فَاعِلِ)

وَ (حَرَجَ يَخْرُجُ مَخْرَجًا) أَيُّ: خُرُوجًا، وَ (فَرِحَ يَفْرَحُ

(قَاتِلِ قِتَالَةً)، وَكَذَا سَائِرِ المَقْيَسَةِ الخَالِيَةِ مِنْ<sup>(336)</sup>

مَفْرَحًا) أَيُّ: فَرَحًا، وَ (ذَهَبَ يَذْهَبُ مَذْهَبًا) أَيُّ: ذَهَابًا،

النَّاءِ، بِخِلَافِ السَّمَاعِيَّةِ فَلَا تُقُولُ: (طَافَ

وَ الظَّرْفُ نَحْوُ: (هَذَا مَخْرَجٌ زَيْدٌ وَمَذْهَبُهُ) أَيُّ: وَقْتُ

تَطَوُّافَةٍ)<sup>(337)</sup>، بِخِلَافِ مَا فِيهِ النَّاءُ كِ (الفِعْلَانِ) فِي

خُرُوجِهِ وَذَهَابِهِ أَوْ مَوْضِعُهُ.

(فَعَلَلِ)، وَ (المُفَاعَلَةِ) فِي (فَاعِلِ) فَإِنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى

وَخَرَجَ بِقَوْلِهِ: (لَا يَفْعَلُ)<sup>(345)</sup> لَهُ نَحْوُ: (ضَرَبَ

المَرَّةِ مِنْهَا إِلَّا بِتَكْرُرِ الوَصْفِ بِالوَحْدَةِ، وَلِهَذَا قَالَ:

يَضْرِبُ)، وَ (وَعَدَ يَعِدُ)، وَ (بَاعَ يَبِيعُ)، وَ (رَمَى

وَمَرَّةً المَصْدَرِ الَّذِي تُلَازِمُهُ

يَرْمِي)، وَ (حَنَّ يَحْنُ)، فَأَمَّا<sup>(346)</sup> نَحْوُ: (رَمَى يَرْمِي)

بِذِكْرِ وَاحِدَةٍ تَبْدُو لِمَنْ عَقَلَا

فَإِنَّهُ مُلْحَقٌ بِمَا قَبْلَهُ، وَلِهَذَا قَالَ:

أَيُّ: فَإِذَا أَرَدْتَ الذَّلَالََةَ عَلَى المَرَّةِ مِمَّا فِيهِ النَّاءُ

كَذَاكَ مُعْتَلٌّ لَامٌ مُطْلَقًا .....

ذَكَرْتَ وَصَفَهُ بِالوَحْدَةِ<sup>(338)</sup>، نَحْوُ: (أَقَامَ إِقَامَةً

.....

وَاحِدَةً)، وَ (اسْتَعَانَ اسْتِعَانَةً وَاحِدَةً).

أَيُّ: فَإِنَّ (المَفْعَلِ) مِنْهُ مَفْتُوحٌ مُطْلَقًا، أَيُّ: سِوَاءِ

بَابِ المَفْعَلِ وَالمَفْعِلِ:

أُرِيدَ بِهِ المَصْدَرُ كِ (رَمَى يَرْمِي مَرْمِيًّا) أَيُّ: رَمِيًّا، أَوْ

أَيُّ: يَفْتَحُ العَيْنَ وَكَسَرِهَا، وَهُمَا عَلَى قِسْمَيْنِ:

الظَّرْفُ كِ (هَذَا مَرْمَى زَيْدٍ) أَيُّ: مَكَائِهِ أَوْ زَمَانِهِ،

مَقْيَسٌ، وَشَادُّ. وَصَابِطُ المَقْيَسِ أَنَّ المَصْدَرِ مَفْتُوحٌ

وَأَمَّا نَحْوُ: (وَعَدَ) فَبِعَكْسِ مَا قَبْلَهُ، وَلِهَذَا قَالَ:

مُطْلَقًا، إِلَّا إِذَا بُنِيَ مِنْ نَحْوِ: (وَعَدَ يَعِدُ مَوْعِدًا)

..... وَإِذَا الـ

فَمَكْسُورٌ، وَأَنَّ الظَّرْفُ مَفْتُوحٌ إِنْ بُنِيَ مِمَّا مُضَارِعُهُ

فَمَا كَانَ وَأَوَّلًا بِكَسْرِ مُطْلَقًا حَصَلَا

مَضْمُومٌ، كِ (حَرَجَ يَخْرُجُ، وَهَذَا مَخْرَجُهُ)، أَوْ مَفْتُوحٌ

أَيُّ: وَإِذَا كَانَ فَاءُ الفِعْلِ وَأَوَّلًا (المَفْعَلِ) مِنْهُ بِالكَسْرِ

كَ (ذَهَبَ يَذْهَبُ، وَهَذَا مَذْهَبُهُ)، وَ مَكْسُورٌ إِنْ بُنِيَ مِمَّا

مُطْلَقًا، أَيُّ: سِوَاءِ أُرِيدَ بِهِ المَصْدَرُ كِ (وَعَدَ مَوْعِدًا)،

مُضَارِعُهُ مَكْسُورٌ كِ (ضَرَبَ يَضْرِبُ، وَهَذَا مَضْرِبُهُ)،

أَيُّ: وَعَدَا، أَوْ الظَّرْفُ كِ (هَذَا مَوْعِدُ زَيْدٍ). وَشَمَلْ

إِلَّا إِذَا كَانَ مُعْتَلًّا اللَّامِ بِالنَّاءِ كِ (رَمَى يَرْمِي، وَهَذَا

إِطْلَاقُهُ نَحْوُ: (وَجَلَّ يَوْجَلُّ مَوْجَلًا)، وَقَدْ صَرَّحَ بِهِ

مَرْمَى<sup>(339)</sup> (فَمَفْتُوحٌ أَيْضًا. فَقَوْلُهُ:غَيْرُهُ، لَكِنْ<sup>(347)</sup> حَصَصَهُ بِنُزْرِ الدِّينِ بِنَحْوِ: (وَعَدَ

(بالكسر)، أي: وَقْتُهُ وَمَوْضِعُهُ، وَقَدْ نَبَّهْتُ فِي الشَّرْحِ عَلَى وَجْهِ الْمُنَاسَبَةِ فِي فَتْحِ (المَفْعَلِ) مِنْ مَفْتُوحِ الْمُضَارِعِ وَمَضْمُومِهِ، وَكَسَرَ الظَّرْفِ مِنْ مَكْسُورِهِ دُونَ الْمُعْتَلِّ اللَّامِ<sup>(354)</sup>. ثُمَّ أَشَارَ إِلَى الْقِسْمِ الثَّانِي وَهُوَ الشَّادُّ بِقَوْلِهِ:

.....

..... وَشَدَّ الَّذِي عَنْ ذَلِكَ اعْتَرَلَا

أَي: وَمَا خَرَجَ عَنِ الصَّابِطِ السَّابِقِ فَشَادَّ، يُحْفَظُ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، ثُمَّ إِنَّ الشَّادَّ عَلَى صَرْتَيْنِ: صَرَبٌ جَاءَ فِيهِ مَعَ الشُّدُودِ الْقِيَاسُ أَيْضًا، وَصَرَبٌ جَاءَ شَادًّا فَقَطُّ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى الصَّرَبِ الْأَوَّلِ بِقَوْلِهِ:

مَظْلَمَةٌ مَطْلِعِ الْمَجْمَعِ مُحَمَّدَةٌ

مَذْمَةٌ مَنْسِكٌ مَظْنَةٌ<sup>(355)</sup> الْبُخْلَا

مَرَلَةٌ مَفْرَقٌ مَظْلَأَةٌ وَمَدَبٌ

بُ مَحْشَرٌ مَسْكِينٌ مَحَلٌّ مَنْ نَزَلَا

وَمَعْجَزٌ وَبِتَاءٍ ثُمَّ مَهْلَكَةٌ

مَعْتَبَةٌ مَفْعَلٌ مِنْ ضَعٍ وَمِنْ وَجَلَا

مَعَهَا مِنْ أَحْسَبِ وَصَرَبِ وَزُنْ مَفْعَلَةٌ

مَوْقِعَةٌ كُلُّ ذَا وَجْهَاهُ قَدْ حُمِلَا

أَي: كُلُّ هَذِهِ الْأَوْزَانِ قَدْ حَمَلَ الرُّوَاهُ عَنِ الْعَرَبِ فِيهَا الْوَجْهَيْنِ، وَقَوْلُهُ: (مَظْلَمَةٌ) مَرْفُوعٌ إِمَّا بَدَلًا عَنْ فَاعِلٍ (شَدَّ)، أَوْ خَبِرٌ مُبْتَدَأٌ مَحْدُوفٍ، وَمَا بَعْدَهُ مَعْطُوفٌ عَلَيْهِ بِتَقْدِيرِ الْعَاطِفِ، وَقَوْلُهُ: (مَعَهَا مِنْ أَحْسَبِ ... الْبَيْتِ) تَقْدِيرُهُ: وَمَعَ مَا سَبَقَ وَزُنْ (المَفْعَلَةُ) مِنْ (أَحْسَبِ) وَ(صَرَبِ)، وَ(مَوْقِعَةٌ) بِالرَّفْعِ بِتَقْدِيرِ الْعَاطِفِ، وَ(حُمِلَا) (بِضَمِّ الْحَاءِ). وَالْأَمْتَلَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا اثْنَانِ وَعِشْرُونَ، وَلَمْ يُبَيِّنِ النَّاطِمُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(356)</sup> - أَنَّ الْمُرَادَ بِهَا الْمَصْدَرُ أَوْ الظَّرْفُ؛ لِيُعْرَفَ حَدُّ<sup>(357)</sup> الشُّدُودِ، وَكَذَا فَعَلَ فِي التَّسْهِيلِ<sup>(358)</sup>، لَكِنْ ذَكَرَ بَدْرُ الدِّينِ<sup>(359)</sup> - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(360)</sup> - وَبَعْضُ شَرَحِ التَّسْهِيلِ<sup>(361)</sup>

يَعِدُّ<sup>(348)</sup>. وَلَمَّا كَانَ قَوْلُهُ: (كَذَاكَ مُعْتَلٌّ لَامٌ) شَامِلًا

لِنَحْوِ: (وَلِي يَلِي)، وَقَوْلُهُ: (وَإِذَا الْفَا كَانَ وَآوًا) مُخْرِجًا لَهُ صَرَحَ بِأَنَّهُ عَلَى شُمُولِهِ الْأَوَّلِ فَقَالَ:

وَلَا يُؤْتِرُ كَوْنُ الْوَاوِ فَاءً إِذَا

مَا اعْتَلَّ لَامٌ كَمَوْلَى فَازَعَ صِدْقٌ وَلَا

أَي: بَلْ يَكُونُ حُكْمُهُ حُكْمَ (رَمَى يَرْمِي) مِنَ الْمُعْتَلِّ الَّذِي لَيْسَ فَاؤُهُ وَآوًا، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ (المَفْعَلِ) مِنْهُ مَفْتُوحٌ مُطْلَقًا فَتَقُولُ: (وَقَاهُ يَقِيهِ مَوْقِي) (بِالْفَتْحِ) وَ(وَقَايَةً) بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ، وَكَذَا (وَلِيَهُ يَلِيهِ مَوْلَى) (بِالْفَتْحِ) أَي: (وَلَايَةً)، بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ، وَوَلَاءٌ أَيْضًا، وَالْوَلَاءُ هُوَ الْمُوَالَاةُ بِالنُّصْرَةِ وَالنَّصِيحَةِ<sup>(349)</sup> وَالْقَرَابَةِ وَالْمَجَاوِزَةِ؛ لِأَنَّ (الْوَلِيَّ) يَجِيءُ بِمَعْنَى: النَّاصِرِ، وَالصَّاحِبِ، وَالْقَرِيبِ، وَالْجَارِ<sup>(350)</sup>. وَمَعْنَى قَوْلِهِ: (فَازَعَ صِدْقٌ وَلَا) أَي: كُنْ حَافِظًا لِوَلَائِكَ صَادِقًا فِيهِ (وَهُوَ يَفْتَحُ الْوَاوِ مَمْدُودًا)، وَإِنَّمَا قَصَرَهُ لِلضَّرُورَةِ.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَى (المَفْعَلِ) مِنْ نَحْوِ: (صَرَبٌ يَصْرِبُ)، وَ(حَنَّ يَحْنُ) بِقَوْلِهِ:

فِي غَيْرِ ذَا عَيْنِهِ أَفْتَحَ مُصَدَّرًا وَسِوَا

هُدُ الْكُسْرِ .....

أَي: وَفِي غَيْرِ مَا سَبَقَ أَفْتَحَ عَيْنَ (المَفْعَلِ) لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْمَصْدَرِ، وَكَسَرَهَا لِلدَّلَالَةِ عَلَى سِوَاهُ وَهُوَ الظَّرْفُ، وَالَّذِي سَبَقَ هُوَ مَا<sup>(351)</sup> مُضَارِعُهُ مَضْمُومٌ، ك(نَصَرَ)، وَ(كُرِمَ)، وَمَفْتُوحٌ ك(ذَهَبَ)، وَ(فَرِحَ)، وَكَذَا مَكْسُورٌ الْمُضَارِعِ الْمُعْتَلِّ اللَّامِ، ك(رَمَى)، أَوْ الْفَاءِ، ك(وَعَدَ)، وَبَقِيَ مِنْهُ مُعْتَلُّ الْعَيْنِ، ك(بَاعَ)، وَسَيَأْتِي بَعْدُ الْمَصَاعِفُ<sup>(352)</sup> اللَّازِمُ، ك(حَنَّ)، وَالصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ بِكُسْرِهِ<sup>(353)</sup> ك(صَرَبَ)، وَهُمَا الْمُرَادُ هُنَا، فَتَقُولُ فِي الْمَصْدَرِ (جَلَسَ يَجْلِسُ مَجْلَسًا) (بِالْفَتْحِ)، أَي: (جُلُوسًا)، وَ(هَذَا مَجْلِسٌ زَيْدٌ) (بِالْكَسْرِ)، أَي: مَوْضِعُهُ أَوْ زَمَانُهُ، وَكَذَا تَقُولُ: (فَرَّ زَيْدٌ مَفْرًا) (بِالْفَتْحِ)، أَي: فِرْرًا، وَ(هَذَا مَفِرٌّ زَيْدٌ)

بِالْوَجْهَيْنِ: "قَائِدًا أُرِيدَ الْمَكَانَ قِيْلَ (المَطْلَعِ) بِالْكَسْرِ لَا غَيْرُ" انتهى<sup>(366)</sup>. وَقَالَ فِي الْقَامُوسِ: "طَلَعَ مَطْلَعًا وَمَطْلِعًا، وَهُمَا لِلْمَوْضِعِ" انتهى<sup>(367)</sup>. فَتَقَلَّ الْوَجْهَيْنِ فِي ظَرْفِهِ أَيضًا، وَقَالَ فِيهِ أَيضًا: "حَسِبَهُ مَحْسَبَةً وَمَحْسَبَةً وَحِسْبَانًا بِالْكَسْرِ: ظَنَّهُ" انْتَهَى<sup>(368)</sup>، فَجَعَلَ الْوَجْهَيْنِ فِي مَصْدَرِهِ، وَجَعَلَهُمَا<sup>(369)</sup> بَدْرُ الدِّينِ فِي ظَرْفِهِ<sup>(370)</sup>.

وَأَمَّا الْبَاقِيَاتُ وَهِيَ اثْنَا عَشَرَ: (المَجْمَعُ)<sup>(371)</sup>، وَ(الْمَنْسِكُ)، وَ(الْمَرْزَلَةُ)، وَ(المَفْرُقُ)، وَ(الْمَدْبُ)، وَ(المَحْشَرُ)، وَ(الْمَسْكِنُ)<sup>(372)</sup>، وَ(المَحَلُّ): بِمَعْنَى: الْمَسْكِنِ، وَ(المَوْضِعِ)، وَ(المَوْجِلِ) وَهُمَا الْمُرَادُ بِ(المَفْعِلِ) مِنْ (ضَعُ)، وَمِنْ (وَجَلِ)<sup>(373)</sup>، وَ(المَضْرِيَّةُ) وَهِيَ الْمُرَادُ بِ(المَفْعَلَةِ) مِنْ (ضَرَبِ)، وَ(المَوْقَعَةُ) فَالْمُرَادُ بِهَا الظَّرْفُ، فَمِنْ ذَلِكَ الظَّرْفِ مِنْ قَوْلِهِمْ: (جَمَعَ يَجْمَعُ) قَالُوا فِيهِ (المَجْمَعُ) وَ(المَجْمِعُ) وَقِيَاسُهُ فَتُحُ مَصْدَرِهِ وَظَرْفِهِ مَعًا؛ لِأَنَّ مُضَارِعَهُ مَفْتُوحٌ؛ لِأَنَّ لَامَهُ حَرْفٌ حَلَقِيٌّ، وَمِثْلُهُ الظَّرْفُ مِنْ (وَضَعُ يَضَعُ)، وَمِنْ (وَقَعَ يَقَعُ) قَالُوا فِيهِ (المَوْضِعُ وَالمَوْضِعُ)، وَ(مَوْقَعَةُ الطَّائِرِ وَمَوْقَعَتُهُ)، وَالْقِيَاسُ الْفَتْحُ؛ لِأَنَّهَا حَلَقِيَّانِ مَفْتُوحَا الْمُضَارِعِ، وَمِنْ ذَلِكَ الظَّرْفِ مِنْ (نَسَكَ يَنْسِكُ) ك(نَصَرَ يَنْصُرُ)، بِمَعْنَى: عَبَدَ، قَالُوا فِيهِ (الْمَنْسِكُ) وَ(الْمَنْسِكُ)، وَقِيَاسُهُ فَتُحُ مَصْدَرِهِ وَظَرْفِهِ مَعًا، وَمِثْلُهُ الظَّرْفُ مِنْ (فَرَقَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ يَفْرُقُ) ك(نَصَرَ يَنْصُرُ)، أَي: فَصَلَ بَيْنَهُمَا، قَالُوا فِيهِ (المَفْرُقُ) وَ(المَفْرُقُ)، وَمِنْ (حَشَرَ يَحْشُرُ) ك(نَصَرَ يَنْصُرُ) بِمَعْنَى: جَمَعَ، قَالُوا فِيهِ (المَحْشَرُ وَالمَحْشَرُ)، وَمِنْ (سَكَنَ الدَّارَ يَسْكُنُهَا) ك(نَصَرَ)، وَكَذَا مِنْ (حَلَّهَا يَحْلُهَا) ك(نَصَرَ) قَالُوا فِيهِمَا (المَسْكِنُ وَالمَسْكِنُ)، وَ(المَحَلُّ وَالمَحَلُّ)، وَقِيَاسُهَا<sup>(374)</sup> جَمِيعًا فَتُحُ الْمَصْدَرِ وَالظَّرْفِ مَعًا، وَمِنْ ذَلِكَ الظَّرْفِ مِنْ (زَلَّ

أَنَّ الْمُرَادُ بِ(المَظْلَمَةِ)، وَ(المَطْلَعِ)، وَ(المَحْمَدَةِ)، وَ(العَدْمَةِ)، وَ(مَظْنَةُ<sup>(362)</sup> البُخْلَا)، وَ(المِضْلَةَ)، وَ(المَعْجَزَةَ)، وَ(المَهْلِكَةَ)، وَ(المَعْتَبَةَ)، وَ(المَحْسَبَةَ) الْمَصْدَرُ، وَمِنْ الْبَاقِيَاتِ الظَّرْفُ، وَفِي الْقَامُوسِ مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ فِي بَعْضِهَا كَمَا سَتَرَاهُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى -، فَمِنْ ذَلِكَ الْمَصْدَرُ مِنْ (ظَلَمَ يَظْلِمُ مَظْلَمَةً وَمَظْلِمَةً) (بِالْفَتْحِ وَالكَسْرِ)، فَالْفَتْحُ قِيَاسٌ، وَالكَسْرُ شَادٌّ لِمَا سَبَقَ أَنَّ الْمَصْدَرَ مِنْ نَحْوِ: (ضَرَبَ يَضْرِبُ) مَفْتُوحٌ، وَالظَّرْفُ مَكْسُورٌ، وَمِثْلُهُ الْمَصْدَرُ مِنْ (ضَنَّ بِالشَّيْءِ يَضُنُّ<sup>(363)</sup> بِهِ) أَي: بَخِلَ، وَمِنْ (صَلَّ يَصِلُ): ضِدُّ اهْتَدَى؛ لِأَنَّهُمَا ك(حَنَّ يَحِنُّ)، وَكَذَا الْمَصْدَرُ مِنْ (عَجَزَ يَعْجِزُ)، وَ(هَلَكَ يَهْلِكُ)، وَ(عَتَبَ عَلَيْهِ يَعْتَبُ)؛ لِأَنَّ الْمَشْهُورَ فِيهَا أَنَّهَا عَلَى وَزْنِ (ضَرَبَ يَضْرِبُ)، فَقَالُوا فِيهَا (ضَنَّ بِهِ مَضِنَّةً وَمَضِنَّةً) أَي: بُخْلًا، وَ(ضَلَّ مَضَلَّةً وَمَضَلَّةً) أَي: ضَلَّالًا، وَ(عَجَزَ مَعْجَرًا وَمَعْجَرًا) أَي: عَجَزًا، وَمِثْلُهُ (المَعْجَزَةُ) وَ(المَعْجِرَةُ) بِنَاءِ التَّأْنِيثِ، وَ(هَلَكَ مَهْلِكَةً وَمَهْلِكَةً) أَي: هَلَكَ، وَ(عَتَبَ عَلَيْهِ مَعْتَبَةً وَمَعْتَبَةً) أَي: عَتَابًا، وَالْفَتْحُ قِيَاسِيٌّ<sup>(364)</sup> وَالكَسْرُ فِيهَا شَادٌّ، وَمِنْ ذَلِكَ الْمَصْدَرُ أَيضًا مِنْ (طَلَعَ)، وَ(نَمَّهَ يَدْمُهُ) قَالُوا فِيهِ (طَلَعَ يَطْلُعُ مَطْلَعًا وَمَطْلِعًا)، أَي: طُلُوعًا، وَ(نَمَّهَ يَدْمُهُ مَدْمَةً وَمَدْمَةً)، أَي: دَمًا، وَقِيَاسُهُمَا فَتُحُ الْمَصْدَرِ وَالظَّرْفِ مَعًا؛ لِأَنَّ مُضَارِعَهُمَا مَضْمُومٌ. وَمِنْ ذَلِكَ الْمَصْدَرِ أَيضًا مِنْ (حَمَدَهُ<sup>(365)</sup> يَحْمَدُهُ)، وَ(حَسِبَ يَحْسُبُ) قَالُوا فِيهِ: (حَمَدَهُ مَحْمَدَةً وَمَحْمَدَةً) أَي: حَمَدًا، وَ(حَسِبَهُ مَحْسَبَةً وَمَحْسَبَةً) أَي: حِسْبَانًا، وَقِيَاسُهُمَا أَيضًا فَتُحُ الْمَصْدَرِ وَالظَّرْفِ مَعًا؛ لِأَنَّ مُضَارِعَهُمَا مَفْتُوحٌ إِلَّا عَلَى لُغَةِ (يَحْسِبُ) (بِالْكَسْرِ)، فَقِيَاسُهَا فَتُحُ الْمَصْدَرِ وَالكَسْرُ الظَّرْفِ. وَقَالَ بَدْرُ الدِّينِ فِي (طَلَعَ يَطْلُعُ مَطْلَعًا)

فِيهِ (رَفَّقَ بِهِ مَرْفَقًا) بِالْكَسْرِ، أَي: رَفَقًا، وَقِيَّاسُهُ فَتَحُ مَصْدَرِهِ وَظَرْفِهِ مَعًا، وَمِنْ ذَلِكَ الْمَصْدَرِ مِنْ (عَصَى يَعْصِي مَعْصِيَةً) وَقِيَّاسُهُ فَتَحُ مَصْدَرِهِ وَظَرْفِهِ مَعًا؛ لِأَنَّهُ مُعْتَلُّ اللَّامِ كِ(رَمَى يَرْمِي مَرْمَى)، وَمِثْلُهُ الْمَصْدَرُ مِنْ (أَوَى لَهُ يَأْوِي) بِمَعْنَى: رَتَى لَهُ، قَالُوا<sup>(379)</sup> فِيهِ: (أَوَيْتُ لَهُ مَأْوِيَةً)، وَقِيَّاسُهُ الْفَتْحُ مُطْلَقًا كِ(رَمَى يَرْمِي)، وَمِنْ ذَلِكَ الْمَصْدَرِ مِنْ (كَبِرَ الرَّجُلُ) أَي: أَسَنَّ، قَالُوا فِيهِ: (كَبِرَ يَكْبُرُ مَكْبَرًا)، وَالْقِيَّاسُ فَتَحُ مَصْدَرِهِ وَظَرْفِهِ مَعًا كِ(فَرَحَ يَفْرَحُ)، وَمِثْلُ<sup>(380)</sup> الْمَصْدَرِ مِنْ (حَمِيَ عَن كَذَا يَحْمَى) كِ(رَضِيَ يَرْضَى)، بِمَعْنَى: أَنْفَ، قَالُوا فِيهِ (حَمِيَ مَحْمِيَةً)، وَقِيَّاسُهُ الْفَتْحُ مُطْلَقًا، وَمِنْ ذَلِكَ الْمَصْدَرِ مِنْ (عَفَرَ لَهُ يَغْفِرُ)، قَالُوا فِيهِ (عَفَرَ يَغْفِرُ مَغْفَرَةً) بِالْكَسْرِ، وَقِيَّاسُهُ فَتَحُ مَصْدَرِهِ، وَكَسْرُ ظَرْفِهِ، وَمِثْلُهُ<sup>(381)</sup> الْمَصْدَرُ مِنْ (عَدَرَهُ يَغْدِرُهُ) كِ(ضَرَبَ يَضْرِبُ) قَالُوا فِيهِ: (عَدَرَهُ مَعْدَرَةً)، وَقِيَّاسُهُ فَتَحُ مَصْدَرِهِ، وَكَسْرُ ظَرْفِهِ، وَمِثْلُهُ أَيْضًا الْمَصْدَرُ مِنْ (عَرَفَ يَعْرِفُ)، قَالُوا فِيهِ: (عَرَفَهُ مَعْرِفَةً)، وَكَذَا الْمَصْدَرُ مِنْ (رَجَعَ يَرْجِعُ)، قَالُوا فِيهِ: (رَجَعَ مَرْجَعًا) وَقِيَّاسُهَا<sup>(382)</sup> فَتَحُ الْمَصْدَرِ، وَكَسْرُ الظَّرْفِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْمَصْدَرِ مِنْ (رَزَأَهُ يَرْزَأُهُ) كِ(مَنَعَهُ يَمْنَعُهُ)، بِمَعْنَى: أَصَابَهُ بِمُصِيبَةٍ وَنَعَصَهُ<sup>(383)</sup>، قَالُوا فِيهِ: (رَزَأَهُ مَرْزِئَةً) وَقِيَّاسُهُ الْفَتْحُ مُطْلَقًا. وَأَمَّا الْبَاقِيَاتُ وَهِيَ ثَمَانِيَّةٌ: (الْمَسْجِدُ)، وَ(الْمَأْوِي)، وَ(الْمَظْنَةُ)، وَ(الْمَنْبِثُ)، وَ(الْمَشْرِقُ)، وَ(الْمَغْرِبُ)، وَ(الْمَسْقُطُ)، وَ(الْمَجْزُرُ)<sup>(384)</sup> فَالْمُرَادُ بِهَا الظَّرْفُ، فَمِنْ ذَلِكَ الظَّرْفِ مِنْ (سَجَدَ يَسْجُدُ) كِ(كَنَصَرَ يَنْصُرُ)، قَالُوا فِيهِ: (الْمَسْجِدُ) بِالْكَسْرِ، وَقِيَّاسُهُ فَتَحُ مَصْدَرِهِ وَظَرْفِهِ مَعًا، وَمِثْلُهُ الظَّرْفُ مِنْ (ظَنَّ يَظُنُّ) بِمَعْنَى: حَسِبَ، قَالُوا فِيهِ: (هَذَا مَظْنَةٌ كَذَا) بِالْكَسْرِ، أَي: مَوْضِعُهُ الَّذِي يُظَنَّ وَجُودَهُ فِيهِ،

كِ(حَنَّ يَحِنُّ) أَي: أَخْطَأَ، قَالُوا فِيهِ (مَزَلَهُ أَقْدَامٌ، وَمَزَلَهُ أَقْدَامٌ)<sup>(375)</sup> فَالْكَسْرُ قِيَّاسُ ظَرْفِهِ، وَالْفَتْحُ شَادٌ، وَمِثْلُهُ الظَّرْفُ مِنْ (دَبَّ عَلَى الْأَرْضِ يَدِبُّ) قَالُوا فِيهِ (مَدَّبَ التَّمْلَ وَمَدَّبَهُ) وَقِيَّاسُهُ الْكَسْرُ، وَقَدْ جَاءَ الْمَصْدَرُ مِنْهُ بِالْفَتْحِ لَا غَيْرَ عَلَى الْقِيَّاسِ، وَقَالَ فِي الْقَامُوسِ: "زَلَّتْ مَزْلَةً يَكْسِرُ الرَّأْيَ، وَزَلَلًا" انتهى<sup>(376)</sup>، وَمُقْتَضَاهُ أَنَّ الْمَصْدَرَ مِنْ (زَلَّ) جَاءَ بِالْكَسْرِ شَادًا، فَيَكُونُ مِنَ الضَّرْبِ الثَّانِي، فَهَذِهِ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ فِعْلًا جَاءَ<sup>(377)</sup> الْوَجْهَانِ فِي (المَفْعَلِ)، مِنْهَا كَمَا ذَكَرَهُ النَّاطِمُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(378)</sup> - عَلَى مَا فِي (المَطْلَعِ)، وَ(المَحْسَبَةِ)، وَ(المَزْلَةِ) مِنَ الْإِنْتِقَادِ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَى الضَّرْبِ الثَّانِي وَهُوَ مَا جَاءَ شَادًا فَقَطَّ بِقَوْلِهِ:

وَالْكَسْرُ أَفْرِدٌ لِمَرْفُوقٍ وَمَعْصِيَةٍ  
وَمَسْجِدٍ مَكْبَرٍ مَأْوَى الْأَبْلَا  
مِنْ آثُوٍ وَأَغْفِرُ وَعُدْرٍ وَأَحْمِ مَفْعَلَةٍ  
وَمِنْ رَزَأٍ وَأَعْرِفِ الظَّنَّ مَنْبِثٍ وَصِلَا  
بِمَفْعَلٍ اشْرُقْ مَعَ اعْرُبْ وَاسْقُطْ رَجَعَ اجْ  
مُرُ .....

أَي: وَأَفْرِدِ الْكَسْرَ فِي (المَفْعَلِ) مِنْ هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ، وَهِيَ ثَمَانِيَّةٌ عَشْرٌ، وَقَوْلُهُ: (مِنْ آثُوٍ) مُتَعَلِّقٌ بِ(مَفْعَلَةٍ)، وَأَعْرَابُهَا الْجُرُّ بِتَقْدِيرِ العَطْفِ، أَي: وَلِمَفْعَلَةٍ مِنْ آثُوٍ، وَكَذَا (مَنْبِثٍ) مَجْرُورٌ، أَي: وَلِمَنْبِثٍ، وَقَوْلُهُ: (وَصِلَا) أَمْرٌ، أَي: وَصِلْ مَا سَبَقَ (بِمَفْعَلٍ اشْرُقْ) وَلَمْ يُبَيِّنْ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْهَا الْمَصْدَرُ أَوْ الظَّرْفُ؛ لِيُظَهَرَ وَجْهُ الشُّدُودِ. وَذَكَرَ بَدْرُ الدِّينِ أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ (المَرْفُوقِ)، وَ(المَعْصِيَةِ)، وَ(المَكْبَرِ) وَ(المَفْعَلَةِ)، (مِنْ آثُوٍ)، (وَأَغْفِرُ)، (وَعُدْرٍ)، (وَأَحْمِ)، (وَمِنْ رَزَأٍ)، (وَأَعْرِفِ)، وَكَذَا مِنْ (رَجَعَ) الْمَصْدَرُ، وَمِنْ الْبَاقِيَّاتِ الظَّرْفُ، فَمِنْ ذَلِكَ الْمَصْدَرِ مِنْ قَوْلِهِمْ: (رَفَّقَ بِهِ يَرْفُقُ) كِ(نَصَرَ يَنْصُرُ)، قَالُوا

وَمِنْ (أَقْدِرُ)، (وَمِنْ أَرِبٍ) الْمَصْدَرُ، وَكَذَا الْمَهْلِكُ)،  
 وَبِهَا مِنْ (أَشْرُقُن) (بِالنُّونِ الْخَفِيَّةِ)، (وَأَقْبِرُ)  
 الظَّرْفُ، فَمِنْ ذَلِكَ الْمَصْدَرِ مِنْ (قَدَرَ يَقْدِرُ) ك(صَرَبَ  
 يَضْرِبُ)، قَالُوا فِيهِ: (مَقْدَرَةٌ وَمَقْدَرَةٌ وَمَقْدَرَةٌ)، أَيْ:  
 قُدْرَةٌ، فَالضَّمُّ شَادٌ، وَكَذَا الْكَسْرُ؛ لِأَنَّ قِيَاسَهُ فَتُحُ  
 الْمَصْدَرِ وَكَسْرُ الظَّرْفِ، وَالْفَتْحُ<sup>(391)</sup> عَلَى الْقِيَّاسِ،  
 وَمِنْ ذَلِكَ الْمَصْدَرِ مِنْ (أَرِبِ الرَّجُلُ يَأْرِبُ) ك(فَرِحَ)،  
 أَيْ: صَارَ أَرِيْبًا: عَاقِلًا، قَالُوا فِيهِ: (أَرِبَ مَأْرِبَةٌ  
 وَمَأْرِبَةٌ وَمَأْرِبَةٌ)، أَيْ: أَرِيْبًا، فَالضَّمُّ شَادٌ، وَكَذَا الْكَسْرُ؛  
 لِأَنَّ قِيَاسَهُ الْفَتْحُ مُطْلَقًا، وَالْفَتْحُ<sup>(392)</sup> عَلَى الْقِيَّاسِ،  
 وَمِنْ ذَلِكَ الْمَصْدَرِ مِنْ (هَلَكَ يَهْلِكُ) ك(صَرَبَ  
 يَضْرِبُ) عَلَى اللَّغَةِ الْمَشْهُورَةِ، قَالُوا فِيهِ: (هَلَكَ  
 مَهْلِكًا وَمَهْلِكًا وَمَهْلِكًا)، أَيْ: هَلَاكًا، فَالضَّمُّ شَادٌ،  
 وَكَذَا الْكَسْرُ؛ لِأَنَّ قِيَاسَهُ فَتُحُ مَصْدَرِهِ وَكَسْرُ ظَرْفِهِ،  
 وَالْفَتْحُ عَلَى الْقِيَّاسِ، وَفِيهِ لُغَةٌ ك(فَرِحَ)، وَعَلَيْهَا  
 فِقْيَاسُهُ الْفَتْحُ مُطْلَقًا، وَمِنْ ذَلِكَ الظَّرْفِ مِنْ (شَرَقَتْ  
 الشَّمْسُ تَشْرُقُ) ك(نَصَرَ يَنْصُرُ)<sup>(393)</sup>، قَالُوا فِيهِ:  
 (هَذِهِ مَشْرُقَةٌ وَمَشْرُقَةٌ وَمَشْرُقَةٌ) لِمَوْضِعِ الْفُعُودِ فِيهَا  
 عِنْدَ شُرُوقِهَا، فَالضَّمُّ شَادٌ، وَكَذَا الْكَسْرُ؛ لِأَنَّ قِيَاسَهُ  
 الْفَتْحُ مُطْلَقًا، وَمِنْ ذَلِكَ الظَّرْفِ مِنْ (قَبَرَ الْمَيِّتَ يَقْبِرُهُ  
 وَيَقْبِرُهُ أَيْضًا) ك(نَصَرَ) وَ(صَرَبَ)، قَالُوا فِيهِ: (الْمَقْبَرَةُ  
 وَالْمَقْبَرَةُ وَالْمَقْبَرَةُ)، فَالضَّمُّ شَادٌ، وَالْفَتْحُ قِيَاسُ ضَمِّ  
 عَيْنِ مَضَارِعِهِ، وَالْكَسْرُ قِيَاسُ كَسْرِهَا، فَهَذِهِ خَمْسَةٌ  
 أَوْزَانٍ مُثَلَّثَةٌ، وَبِهَا يَصِيْرُ جُمْلَةُ الشَّادِ خَمْسَةٌ وَأَرْبَعِينَ  
 مِثَالًا، مِنْهَا خَمْسَةٌ مُنْتَقَدَةٌ، وَزَادَ فِي التَّسْهِيلِ عَلَى  
 الْمُثَلَّثِ (الْمَيْسِرَةُ) وَالْمُرَادُ بِهَا الْمَصْدَرُ، وَ(الْمُرْرَعَةُ)  
 وَالْمُرَادُ بِهَا الظَّرْفُ، فَيَصِيْرُ الضَّمُّ وَارِدًا فِي سَبْعَةِ  
 أَوْزَانٍ مِنَ الْمَفْعَلِ الْمُثَلَّثِ<sup>(394)</sup>. ثُمَّ لَمَّا كَانَ قَوْلُهُ أَوْلًا:  
 (فِي غَيْرِ ذَا عَيْنِهِ أَفْتَحُ مَصْدَرًا وَسِوَاهُ اكْسِرُ)  
 شَامِلًا لِتَحْوِ: (بَاعَ يَبِيْعُ)، مَعَ أَنَّ فِيهِ خِلَافًا قَوِيًّا نَبَّهَ  
 عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ:

وَمِنْ<sup>(385)</sup> (تَبَّتِ النَّبْتُ يَنْبُتُ) قَالُوا فِيهِ: (الْمَنْبِتُ)،  
 وَمِنْ (شَرَقَتْ الشَّمْسُ تَشْرُقُ)، أَيْ: طَلَعَتْ  
 تَطْلُعُ<sup>(386)</sup>، وَكَذَا (غَرَبَتْ تَغْرُبُ) قَالُوا فِيهِمَا:  
 (الْمَشْرِقُ)، وَ(الْمَغْرِبُ)، وَمِنْ (سَقَطَ يَسْقُطُ) قَالُوا  
 فِيهِ: (هَذِهِ الدَّارُ مَسْقُطٌ رَأْسِي) وَقِيَاسُهَا الْفَتْحُ  
 مُطْلَقًا، وَمِنْ ذَلِكَ الظَّرْفِ مِنْ (أَوْتِ الْإِبِلُ تَأْوِي)  
 قَالُوا فِيهِ: (أَوْتِ الْإِبِلُ إِلَى مَاوِيهَا)، وَقِيَاسُهُ فَتُحُ  
 مَصْدَرِهِ وَظَرْفِهِ مَعًا، ك(رَمَى يَرْمِي مَرْمَى)، وَهَذَا  
 خَاصٌّ بِمَاوِي الْإِبِلِ، وَلِهَذَا قَيَّدَهُ بِهَا، وَيُقَالُ فِي  
 غَيْرِهَا (الْمَأْوَى) بِالْفَتْحِ عَلَى الْقِيَّاسِ، كَذَا ذَكَرَهُ  
 النَّاطِمُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(387)</sup> - هُنَا، وَذَكَرَ فِي  
 التَّسْهِيلِ أَنَّ فِي مَاوِي الْإِبِلِ الْوَجْهَيْنِ، فَجَعَلَهُ مِنْ  
 الصَّرْبِ الْأَوَّلِ<sup>(388)</sup>، وَمِنْ ذَلِكَ الظَّرْفِ مِنْ (جَزَرَ  
 الْإِبِلَ وَغَيْرَهَا) أَيْ: ذَبَحَهَا، قَالُوا فِيهِ (الْمَجْزِرُ)  
 بِالْكَسْرِ، وَمُقْتَضَى الْحُكْمِ بِشُدُودِهِ أَنَّ مَضَارِعَهُ  
 مَضْمُومٌ، لَكِنْ وَزَنَهُ فِي الْقَامُوسِ بِ(صَرَبَ) ثُمَّ قَالَ:  
 "وَقَدْ يُضْمُ آتِيهِ"<sup>(389)</sup>، أَيْ: مُسْتَقْبَلُهُ، فَكَسَرَ ظَرْفَهُ  
 عَلَى مَا فِي الْقَامُوسِ جَارٍ عَلَى الْقِيَّاسِ فِي اللَّغَةِ  
 الْمَشْهُورَةِ، فَلَيْسَ مِنَ الشَّادِ، نَعَمْ فِي نُسْخٍ مِنَ  
 التَّسْهِيلِ بَدَلُ (الْمَجْزِرِ) (الْمَرْجِرِ) (بِتَقْدِيمِ الرَّأْيِ)  
 مِنْ: (رَجَرَ الْكَلْبُ يَرْجُرُهُ) ك(نَصَرَ يَنْصُرُ)، وَقَدْ قَالُوا  
 فِيهِ (قَعَدَ مِئِي مَرْجِرِ الْكَلْبِ)<sup>(390)</sup> بِكَسْرِ الظَّرْفِ،  
 وَوَجْهٌ شُدُودِهِ ظَاهِرٌ، فَهَذِهِ الثَّمَانِيَّةُ عَشْرَ شَدَثٍ  
 بِالْكَسْرِ كَمَا ذَكَرَهُ عَلَى مَا فِي (الْمَأْوَى)، وَ(الْمَجْزِرِ)  
 مِنَ الْإِنْتِقَادِ. ثُمَّ أَشَارَ إِلَى مَا جَاءَ مُثَلَّثًا بِقَوْلِهِ:

.....

..... ثُمَّ مَفْعَلَةٌ أَقْدِرُ وَأَشْرُقُنُ بِخَلَا

وَأَقْبِرُ وَمِنْ أَرِبٍ وَتَلَّتْ أَرِيْعَهَا

كَذَا لِمَهْلِكِ التَّثْلِيثِ قَدْ بُذِلَا

أَيْ: ثُمَّ صِلَ مَا سَبَقَ بِ(مَفْعَلَةٍ) (أَقْدِرُ)، فَهِيَ

مَعْطُوفَةٌ عَلَى (بِمَفْعَلِ اشْرُقُنُ)، وَالْمُرَادُ بِ(الْمَفْعَلَةِ)

## وَكَالصَّحِيحِ الَّذِي لَيَا عَيْنُهُ وَعَلَى

رَأْيٍ تَوَقَّفَ وَلَا تَعُدُّ الَّذِي نُقِلَا

أَيُّ: فَيَكُونُ عَلَى قَوْلِ الْجُمْهُورِ قِيَاسُهُ فَتُحُ الْمَصْدَرِ  
وَكَسْرُ الظَّرْفِ، فَتَقُولُ مَثَلًا: (عَاشَ يَعِيشُ)  
(مَعَاشًا) لِلْمَصْدَرِ، وَ(مَعِيشًا) لِلظَّرْفِ، سِوَاءَ سَمِعَ  
خَلَقَهُ أَمْ لَا، وَهَذَا الْمَذْهَبُ قَالِ بِهِ جُمْهُورُ  
النُّحَاةِ<sup>(395)</sup>، وَجَزَمَ بِهِ الْجَوْهَرِيُّ فِي نَحْوِ عَشْرَةِ  
مَوَاضِعَ مِنْ صَحَاحِهِ<sup>(396)</sup>، وَاخْتَارَ النَّاطِمُ - رَجَمَهُ  
اللَّهُ تَعَالَى<sup>(397)</sup> - فِي التَّسْهِيلِ تَبَعًا لِجَمَاعَةٍ أَنْ  
(المَفْعَلِ) فِيهِ مَوْقُوفٌ عَلَى السَّمَاعِ<sup>(398)</sup>، وَهُوَ  
مَعْنَى قَوْلِهِ: (وَعَلَى رَأْيٍ تَوَقَّفَ وَلَا تَعُدُّ الَّذِي نُقِلَا)،

فَمَا سَمِعَ مَفْتُوحًا لَمْ يُخْتَرَعْ لَهُ ظَرْفٌ مَكْسُورٌ، وَمَا  
سَمِعَ مَكْسُورًا لَمْ يُخْتَرَعْ لَهُ مَصْدَرٌ مَفْتُوحٌ، وَقَدْ  
نَبَّهْتُ فِي الشَّرْحِ عَلَى أَنِّي تَتَبَعْتُ مَوَادَّهُ فَأُورِدْتُ  
مُعْظَمَهَا فِيهِ<sup>(399)</sup>، وَوَجَدْتُ بِنَاءَ (المَفْعَلِ) مِنْهَا  
مِنْهُ مَا وَرَدَ مَكْسُورًا فَقَطُّ ك(جَاءَ مَجِيئًا)، وَ(شَابَ  
رَأْسُهُ مَشِيئًا)، وَ(غَابَ عَنْهُ مَغِيئًا)، وَ(بَاتَ  
مَبِيئًا)<sup>(400)</sup>، وَ(زَادَهُ مَزِيدًا)، وَ(سَارَ مَسِيرًا)،  
وَ(صَارَ مَصِيرًا)، وَ(حَاضَتْ مَحِيضًا)، وَ(بَاعَهُ  
مَبِيعًا)، وَ(قَالَ مَقِيلًا) أَيُّ: قِيلُولَةً، فَهَذِهِ عَشْرَةٌ  
انْفَرَدَتْ بِالكَسْرِ، وَمِنْهُ مَا جَاءَ بِوَجْهَيْنِ ك(عَابَ  
الْمَتَاعُ مَعِينًا وَمَعَابًا) أَيُّ: صَارَ ذَا عَيْبٍ، وَ(عَاشَ  
مَعَاشًا وَمَعِيشًا)، وَ(حَاصَ عَنْهُ مَحِيضًا وَمَحَاصًا):  
مَالٌ، وَ(كَانَ الطَّعَامَ مَكَالًا وَمَكِيلًا)، وَ(مَالَ يَمِيلُ  
مَمَالًا وَمَمِيلًا)، وَهَذِهِ خَمْسَةٌ، وَلَمْ أَظْفَرْ بِمَفْتُوحٍ لَمْ  
يُشَارِكُهُ الكَسْرُ، وَبَاقِي المَوَادِّ لَمْ يُسَمَّعْ بِنَاءَ  
(المَفْعَلِ) مِنْهَا<sup>(401)</sup> لَا مَفْتُوحًا وَلَا مَكْسُورًا،  
وَمُقْتَضَى مَذْهَبِ الْجُمْهُورِ أَنْ يُصَاغَ (المَفْعَلُ)  
مِنْهَا مَفْتُوحًا لِلْمَصْدَرِ، مَكْسُورًا لِلظَّرْفِ، فَيُقَالُ  
مَثَلًا: (طَابَ يَطِيبُ) (مَطَابًا) لِلْمَصْدَرِ، وَ(مَطِيبًا)  
لِلظَّرْفِ، وَمُقْتَضَى مَا اخْتَارَهُ فِي التَّسْهِيلِ أَنْ لَا  
يُخْتَرَعُ لَهُ بِنَاءُ (المَفْعَلِ) إِلَّا بِسَمَاعِ<sup>(402)</sup>، وَمُقْتَضَى

قَاعِدَةِ العَرَبِيَّةِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ المَعْوَلَ فِيهَا عَلَى  
الاسْتِفْرَاءِ، وَهُوَ الَّذِي أَرَاهُ أَنْ يُجْعَلَ (المَفْعَلُ) مِنْهُ  
مَكْسُورًا مُطْلَقًا، سِوَاءَ أُرِيدَ بِهِ المَصْدَرُ أَوِ الظَّرْفُ لِمَا  
قَدَّمْتُهُ مِنْ أَنِّي لَمْ أَظْفَرْ بِمَا انْفَرَدَ بِالفَتْحِ، وَظَفَرْتُ  
بِعَشْرَةِ أَوْزَانٍ انْفَرَدَتْ بِالكَسْرِ، وَخَمْسَةِ مُشَارِكَةٍ، وَلَا نَّ  
القَاعِدَةَ أَنَّهُمْ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ ذَوَاتِ التِّيَاءِ وَذَوَاتِ الوَاوِ<sup>(403)</sup>،  
وَ(المَفْعَلِ) مِنْ ذَوَاتِ الوَاوِ مَفْتُوحٌ مُطْلَقًا لِلْمَصْدَرِ  
وَ(الظَّرْفِ ك(المَابِ)، وَ(الْمَتَابِ)، وَ(المَعَادِ)،  
وَ(المَعَادِ)، وَ(المَزَارِ)، وَ(المَعَارِ)<sup>(404)</sup> وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَى بِنَاءِ المَصْدَرِ المِيمِيِّ وَ(الظَّرْفِ مِنْ كَلِّ  
فِعْلِ زَائِدٍ عَلَى الثَّلَاثَةِ بِقَوْلِهِ:

وَكَاسِمِ مَفْعُولٍ غَيْرِ ذِي الثَّلَاثَةِ صُغِ

مِنْهُ لِمَا مَفْعَلٌ وَمَفْعِلٌ جُعِلَا

أَيُّ: وَيُصَاغُ مِنْ غَيْرِ الثَّلَاثَةِ رُبَاعِيًّا كَانَ أَوْ  
خُمَاسِيًّا أَوْ سُدَاسِيًّا لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَصْدَرِهِ المِيمِيِّ أَوْ  
ظَرْفِهِ اللَّذِينَ صِيغَ لَهُمَا (المَفْعَلُ) وَ(المَفْعِلُ) مِنْ  
الثَّلَاثَةِ بِوزْنِ المَفْعُولِ مِنْ ذَلِكَ (المَفْعَلِ)<sup>(405)</sup>  
فَتَقُولُ: (أَقَمْتُ مَقَامًا) (بِصَمِّ المِيمِ) أَيُّ: إِقَامَةً،  
وَ(هَذَا مَقَامٌ زَيْدٍ)، أَيُّ: مَكَانُهُ<sup>(406)</sup> أَوْ زَمَانُهُ، وَكَذَا  
(انْطَلَقْتُ مُنْطَلَقًا) أَيُّ: انْطَلَقًا، وَ(هَذَا مُنْطَلِقُ  
زَيْدٍ) أَيُّ: مَوْضِعُهُ أَوْ وَقْتُهُ.

فُضِّلُ

أَيُّ: فِي بِنَاءِ (المَفْعَلَةِ) وَضَفَا لِمَكَانِ الكَثْرَةِ.

مِنْ اسْمِ مَا كَثُرَ اسْمُ الأَرْضِ مَفْعَلَةٌ

كَمَثَلِ مَسْبَعَةٍ .....

أَيُّ: يُصَاغُ<sup>(407)</sup> (المَفْعَلَةُ) (بِفَتْحِ المِيمِ وَالْعَيْنِ) مِنْ  
اسْمِ مَا كَثُرَ مِنْ أَسْمَاءِ الأَعْيَانِ وَضَفَا لِلأَرْضِ الَّتِي  
كَثُرَ فِيهَا ذَلِكَ المُسَمَّى، كَقَوْلِهِمْ: (أَرْضٌ مَسْبَعَةٌ  
وَمَأْسَدَةٌ) أَيُّ: كَثِيرَةُ السَّنْبِ وَالأسْدِ<sup>(408)</sup>، وَلَيْسَ لِهَذَا  
البِنَاءِ مَادَّةُ فِعْلِ أَصْلِيَّةٌ، وَلَا يُصَاغُ<sup>(409)</sup> إِلَّا مِنْ اسْمِ  
ثَلَاثَةِ الأَصُولِ، ك(سَبَعِ)، وَ(أَسَدِ)، أَوْ مِنْ زَائِدٍ وَأَصُولُهُ  
ثَلَاثَةٌ بَعْدَ حَذْفِ<sup>(410)</sup> الزَّائِدِ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ:

**التَّانِي:** (المُسْعَطُ)، وَهُوَ الْإِتَاءُ الَّذِي يُجْعَلُ فِيهِ السَّعُوطُ (بِالْفَتْحِ)، وَهُوَ الدَّوَاءُ الَّذِي يُصَبُّ فِي الْأَنْفِ. **الثَّلَاث:** (المُكْحَلَةُ)، وَهِيَ الْإِتَاءُ الَّذِي يُجْعَلُ فِيهِ الكُحْلُ، وَأَمَّا (المُكْحَلُ) وَ(المُكْحَالُ) (بِالكَسْرِ) عَلَى الْقِيَّاسِ، فَهُوَ<sup>(420)</sup> الْمَيْلُ الَّذِي يُكْحَلُ بِهِ. **الرَّابِعُ:** (المُدْهَنُ)، وَهُوَ الْإِتَاءُ الَّذِي يُجْعَلُ فِيهِ الدَّهْنُ. **الخَامِسُ:** (المُنْضَلُ)، وَهُوَ مِنْ أَسْمَاءِ السَّيْفِ. **السَّادِسُ:** (المُنْخَلُ) وَهُوَ مَا يُنْخَلُ بِهِ الدَّقِيقُ.

ثُمَّ إِنَّ لُرُومَ الصَّمِّ فِي هَذِهِ إِتْمَا هُوَ إِذَا أُطْلِقَ الْإِسْمُ عَلَيْهِنَّ تَشْبِيهًا لِهِنَّ بِأَسْمَاءِ الْأَعْيَانِ، وَأَمَّا إِذَا قُصِدَ بِهِنَّ الْإِشْتِقَاقُ مِمَّا عَمِلَ بِهَا فَإِنَّهُ يَجُوزُ فِيهِنَّ مُرَاعَاةُ الْقِيَّاسِ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ:

وَمَنْ نَوَى عَمَلًا بِهِنَّ جَارَ لَهُ

فِيهِنَّ كَسْرٌ وَلَمْ يَغْبَأْ بِمَنْ عَدَلَا  
أَيُّ: فَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: (دَقَّقْتُهُ بِالمِنَقِ)، وَ(نَخَلْتُهُ بِالمُنْخَلِ) (بِكسْرِ المِيمِ)، وَهَذِهِ مِنْ زِيَادَتِهِ<sup>(421)</sup> هُنَا عَلَى التَّشْبِيهِ<sup>(422)</sup>، وَمَعْنَى (لَمْ يَغْبَأْ) لَمْ يُبَالِ بِ(مَنْ عَدَلَا) (بِالدَّالِ الْمُعْجَمَةِ)، أَيُّ: بِمَنْ لَامَهُ، وَقَدْ تَبَهُّثَ فِي الشَّرْحِ<sup>(423)</sup> عَلَى أَنَّهُ زَادَ فِي التَّشْبِيهِ: (المُخْرَضَةُ)<sup>(424)</sup>، وَهُوَ الْإِتَاءُ الَّذِي يُجْعَلُ فِيهِ الحُرُضُ (بِضَمَّتَيْنِ) وَهُوَ الْأَشْتَانُ، وَلَكِنْ لَمْ يَذْكَرْ فِيهَا الجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ الْقَامُوسِ إِلَّا الْقِيَّاسَ<sup>(425)</sup>، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ وَقَيْتُ بِمَا قَدْ رُمْتُ مُنْتَهِيَا

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ إِذْ مَا رُمْتُهُ كَمَلَا  
أَيُّ: وَقَدْ وَقَيْتُ بِمَا قَدْ وَعَدْتُ بِهِ مِنَ النَّظْمِ الْمُحِيطِ بِالمُهَمِّ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ (مُنْتَهِيَا) أَيُّ: بِالْعَا نِيَهَايَةِ فِيهِ وَذَلِكَ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ مُقْتَضٍ لِلْحَمْدِ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كَمَالِهِ، وَمِيمٌ (كَمَلًا) مُثَلَّثَةٌ.

ثُمَّ الصَّلَاةُ وَتَسْلِيمٌ يُقَارِنُهَا

عَلَى الرَّسُولِ الْكَرِيمِ الْخَاتِمِ الرَّسُلَا  
أَيُّ: ثُمَّ بَعْدَ الْحَمْدِ لِلَّهِ<sup>(426)</sup> الصَّلَاةُ مَعَ التَّسْلِيمِ الْمُقَارِنِ لَهَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ، وَهُوَ

.....

..... وَالرَّائِدُ اخْتِزَالًا

..... مِنَ الْمَزِيدِ كَمَفْعَةٍ .....

أَيُّ: ك(أَرْضٍ مَفْعَةٍ)، أَيُّ: كَثِيرَةُ الْأَفْعَى، وَ(مَفْتَأَةٌ): كَثِيرَةُ الْقِتَاءِ، وَرَبَّمَا صَاغُوا مِنْ ذَلِكَ فِعْلًا رُبَاعِيًّا فَقَالُوا: (أَسْبَعَتِ الْأَرْضُ) فَهِيَ (مُسْبَعَةٌ) بِوَزْنِ اسْمِ الْفَاعِلِ، وَ(أَعَشَبَتْ) فَهِيَ (مُعْشَبَةٌ)، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ:

..... وَمَفْعِلَةٌ

وَأَفْعَلَتْ عَنْهُمْ فِي ذَلِكَ اخْتِمَالًا  
وَيَمْتَنِعُ صَوْغُ هَذَا الْوَزْنِ مِنْ اسْمِ رُبَاعِيٍّ الْأَصُولِ إِلَّا نَادِرًا، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ:

غَيْرُ الثَّلَاثِيِّ مِنْ<sup>(411)</sup> ذَا الْوَضْعِ مُمْتَنِعٌ

وَرُبَّمَا جَاءَ مِنْهُ نَادِرٌ قُبَلًا  
أَيُّ: فَلَا يُصَاغُ مِنْ نَحْوِ: (ضَفِدَعٍ)<sup>(412)</sup>، وَ(سَفْرَجَلٍ)، إِلَّا مَا حَكَاهُ سَبِيئِيُّهِ مِنْ قَوْلِهِمْ: (أَرْضٌ مُتْعَلَبَةٌ وَمُعْفَرَةٌ)، أَيُّ: كَثِيرَةُ التَّغْلِبِ وَالْعَرْبِ<sup>(413)</sup>، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. فَضْلٌ

أَيُّ: فِي بِنَاءِ<sup>(414)</sup> الْآلَةِ الَّتِي يُعْمَلُ بِهَا.

كَمِفْعَلٍ وَكَمِفْعَالٍ وَمِفْعَلَةٍ

مِنْ الثَّلَاثِيِّ صُغِ اسْمٌ مَا بِهِ عَمَلًا  
أَيُّ: وَيُصَاغُ<sup>(415)</sup> مِنَ (المِفْعَلِ)<sup>(416)</sup> الثَّلَاثِيِّ اسْمُ آلَةِ الْفِعْلِ الَّتِي يُعْمَلُ بِهَا عَلَى<sup>(417)</sup> وَزْنِ (مِفْعَلٍ)، أَوْ (مِفْعَالٍ)، أَوْ (مِفْعَلَةٍ) (بِكسْرِ المِيمِ وَفَتْحِ العَيْنِ) فِي الثَّلَاثَةِ، ك(المِخْلَبِ)، وَ(المِقْدَحِ)، وَ(المِسْبَحَةِ)، وَ(المِسْحَاةِ)، وَ(المِضْبَاحِ)، وَ(المِفْتَاحِ)، هَذَا هُوَ الْقِيَّاسُ، وَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ أَوْزَانٌ أَشَارَ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ:

شَدَّ الْمُدْقُ وَمُسْعَطُ وَمُكْحَلَةٌ

وَمُدْهَنٌ مُنْضَلٌ وَالْآتِ مِنْ نَخَلَا  
أَيُّ: مِنْ<sup>(418)</sup> هَذِهِ الْأَوْزَانِ شَدَّتْ بِالصَّمِّ، وَهِيَ سِتَّةٌ: **الْأُولَى:** (المُدْقُ)، وَهُوَ<sup>(419)</sup> الْآلَةُ الَّتِي يُدْقُ بِهَا.

وَالْأَثْوَابُ) جَمْعُ ثَوْبٍ، وَهُوَ اسْتِعَارَةٌ، وَ(السِّتْرُ) (يَكْسِرُ السِّينَ): الثَّوْبُ السَّاتِرُ، وَالِاسْتِمَالُ عَلَى الشَّيْءِ الْإِحَاطَةُ بِهِ مِنْ جَمِيعِ جِهَاتِهِ، وَكَأَنَّهُ قَالَ: وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْمَغْفِرَةَ لِنُؤُوبِي؛ لِأَنَّ الْمَغْفِرَةَ السِّتْرُ (يَفْتَحُ السِّينَ).  
وَأَنْ يُيسِّرَ لِي سَعْيًا أَكُونُ بِهِ

مُسْتَبَشِّرًا جَدَلًا لَا بَاسِرًا وَجَلًا  
أَيُّ: أَسْأَلُهُ الْمَغْفِرَةَ لِمَا مَضَى، (وَأَنْ يُيسِّرَ لِي) فِيمَا يَأْتِي مِنْ عُمُرِي (سَعْيًا)، أَيُّ: عَمَلًا صَالِحًا (أَكُونُ بِهِ) يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْوُجُوهِ الْمُسْفِرَةِ الصَّاحِكَةِ الْمُسْتَبَشِّرَةِ<sup>(433)</sup> الرَّاضِيَةِ لِسَعْيِهَا<sup>(434)</sup>، لَا مِنْ الْوُجُوهِ الْبَاسِرَةِ<sup>(435)</sup>، وَالْبَاسِرُ: الْكَالِحُ<sup>(436)</sup>، وَ(الْجَدَلُ): الْفَرْحَانُ، وَالْوَجَلُ: الْخَائِفُ، نَسَأَلُ اللَّهَ - تَعَالَى - أَنْ يُحَقِّقَ لَهُ مَا رَجَاهُ، وَأَنْ يُؤَمِّنَهُ مِمَّا يَخْشَاهُ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ، آمِينَ آمِينَ، وَإِنَّا وَجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ<sup>(437)</sup>.

قَالَ فِي الْأَمِّ الْمَنْسُوخِ مِنْهَا قَالَ فِي الْأَصْلِ بَلَغَ مُقَابِلُهُ عَلَى الْأَمِّ الْمَنْسُوخِ مِنْهَا وَهِيَ نُسخَةُ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(438)</sup>.

نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْكَرِيمُ الْمَنْزَلَةُ عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - ، الْخَاتِمُ لِلنَّبِيِّينَ<sup>(427)</sup> عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَجْمَعِينَ، فَخَتَمَ نَظْمَهُ بِالْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ كَمَا بَدَأَهُ<sup>(428)</sup> بِهِمَا.

وَأَلِيهِ الْغُرَى وَالصَّحْبُ الْكَرَامُ وَمَنْ

إِيَاهُمْ فِي سَبِيلِ الْمَكْرَمَاتِ تَلَا  
أَيُّ: وَالصَّلَاةُ أَيْضًا مَعَ التَّسْلِيمِ بِالتَّبَعِيَّةِ عَلَى (أَلِيهِ الْغُرَى): جَمْعُ أَعْرَ، وَهُوَ السَّيِّدُ وَالْمَقْدَمُ<sup>(429)</sup>، وَغُرَةُ كُلِّ شَيْءٍ: أَوَّلُهُ وَخِيَارُهُ، وَعَلَى صَاحِبِهِ الْكَرَامِ الْمَنْزَلَةَ عِنْدَ اللَّهِ، وَضِدُّ الْكَرِيمِ هُنَا: الْمُهَيَّنُّ (يَفْتَحُ الْمِيمَ) ﴿ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ ﴾<sup>(430)</sup>، وَمَنْ يُكْرَمِ فَمَالَهُ مِنْ مُهَيَّنٍ، وَعَلَى مَنْ تَبِعَهُمْ فِي سَبِيلِ (الْمَكْرَمَاتِ): جَمْعُ الْمَكْرَمَةِ (بِضَمِّ الرَّاءِ)، وَهِيَ فِعْلُ الْكِرْمِ، مِمَّا تَعْظُمُ<sup>(431)</sup> بِهِ الْمَنْزَلَةُ عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - فَ ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ ﴾<sup>(432)</sup>، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ مَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ. وَأَسْأَلُ اللَّهَ مِنْ أَثْوَابِ رَحْمَتِهِ  
سِتْرًا جَمِيلًا عَلَى الرِّلَاتِ مُشْتَمِلًا

- (28) هو شرحه الكبير المسمى (فتح الأفعال وحل الإشكال بشرح لامية الأفعال).
- (29) في (ج): أو لَجَعَلٍ فيها.
- (30) سورة الشعراء (الآية: 92).
- (31) سورة الشمس (الآية: 14). وفي (ج): فقدم.
- (32) سورة آل عمران (الآية: 182).
- (33) سورة التكويد (الآية: 17).
- (34) قال بحرق في فتح الأفعال، ص 59: "الفعل الرباعي وزن واحد وهو (فَعَلَلٌ) لأنهم التزموا فيه الفتحات طلباً للخفة..."
- (35) قال بحرق في فتح الأفعال، ص 59: "وإنما كان للفعل الثلاثي ثلاثة أبنية؛ لوجوب فتح أوله وآخره".
- (36) انظر السابق، ص 40-43.
- (37) (وشربه) سقطت من (ج).
- (38) انظر فتح الأفعال، ص 45-50، وذكر بحرق مائة وسبعين مثلاً (فَعَل) المكسور العين للزم منه، وأربعين مثلاً للمتعدي.
- (39) (الفعل) سقطت من (ج).
- (40) انظر فتح الأفعال، ص 54-56، وذكر نحو ثلاثمائة مثال لما شارك فيه (فَعَل) المضموم (فَعَل) المكسور.
- (41) في (ج): فحش.
- (42) لفظ (تعالى) ليس في (ب).
- (43) في (ج): كسر عين مضارعه.
- (44) في (ب): بضممة، وفي (ج): يشتهر بضممة.
- (45) في (ب): بكسرة، وفي (ج): كسرة.
- (46) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (47) لفظ (أي) ليس في (ج).
- (48) في (ج): وأما.
- (49) انظر لسان العرب، لابن منظور، اعتنى بتصحيحه أمين محمد عبدالوهاب ومحمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 3، 1419هـ-1999م، مادة (و ح ر)، 15/235.
- (50) سورة الدخان (الآية: 27).
- (51) في (ج): بمثناة.
- (52) انظر اللسان، مادة (و ه ل)، 15/416.
- (53) في (ج): ومق.
- (54) انظر اللسان، مادة (و م ق)، 15/409.
- (55) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (56) انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط 4، 1990م، مادة (و ف ق)، 4/1567، والقاموس المحيط، للفيروزآبادي، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 6، 1419هـ-1998م، مادة (و ف ق)، ص 929.
- (57) انظر اللسان، مادة (و ر ي)، 15/282.
- (58) انظر تسهيل الفوائد، ص 195.

## الهوامش:

- (1) راجع ترجمته وافية في: محمد بن عمر الحضرمي الشهير ببقرق (ت 930هـ): دراسة نحوية صرفية، جمال رمضان حيمد حديجان، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، العراق، كلية التربية ابن رشد، 1999م، الفصل الأول.
- (2) انظر المبحث الثاني، من الفصل الأول في المرجع السابق.
- (3) حققه غير واحد من الباحثين وعُني به، فقد حققه الدكتور مصطفى نخاس، عام 1413هـ-1992م، بكلية الآداب بجامعة الكويت، وتولت الجامعة طبعه، وعُني بتصحيحه عبد الرحمن حجي، ونشرته مكتبة الثقافة الدينية بالقاهرة، عام 2006م، وحققه عمار بن خميسي، ونشرته دار ابن حزم، بيروت، عام 2014م.
- (4) النور السافر عن أخبار القرن العاشر، لعبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيدروس، حققه أحمد حالو وآخرون، دار صادر، بيروت، ط 1، 2001، ص 207.
- (5) السناء الباهر بتكميل النور السافر في أخبار القرن العاشر، لعبد النبلي اليمني، تحقيق إبراهيم بن أحمد المقحفي، مكتبة الإرشاد، صنعاء، ط 1، 1425هـ-2004م، ص 211.
- (6) تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، ابن مالك، حققه وقدم له محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي، مصر، ط 1، 1387هـ-1967م، ص 30.
- (7) علماء العرب في شبه القارة الهندية، يونس الشيخ إبراهيم السامرائي، المكتبة الوطنية، العراق، بغداد، ط 1، 1986م، ص 65.
- (8) في (ج): رَبِّ يَسْرُ وَسَهْلٌ يَا كَرِيم.
- (9) في (ج): أمّا بعد.
- (10) في (ج): بأبنية.
- (11) ليست في (ب) و(ج).
- (12) في (ج): ثم قال المؤلف رحمه الله.
- (13) في (ب) و(ج): وهو والمدح أخوان.
- (14) في (ج): والمراد هنا.
- (15) في (ج): من مضارع وماض وأمر.
- (16) في (ج): الفعل.
- (17) وهو الصواب، مأخوذ من النسختين (ب) و(ج)، وفي النسخة الأصل (تقريبه)، وأحسبه تحريفاً من الناسخ.
- (18) لفظ (تعالى) ليس في (ب) و(ج).
- (19) في (ج): وضبطة.
- (20) في (ج): تصريفي.
- (21) (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (22) في (ب) و(ج): الأصلية القياسية.
- (23) في (ج): كعمرقة الأبنية والأقيسة.
- (24) في (ب) و(ج): وباللتصريف.
- (25) (أو فتحها) سقطت من (ج).
- (26) في (ب) و(ج) بدل (أو الواو).
- (27) وفي (ب) و(ج): ودرج بالمؤخدة والخاء المُجمعة.

- (59) في (ب) و(ج): في القاموس.
- (60) في (ج): فيهما الوجهان.
- (61) انظر فتح الأفعال، ص 64-65.
- (62) في (ج): بضم المهملة.
- (63) لفظ (الكلام) سقط من (ج).
- (64) انظر اللسان، مادة (ط ل ي)، 196/8.
- (65) لفظ (مثال) سقطت من (ج).
- (66) في (ج): نحو.
- (67) انظر فتح الأفعال، ص 66-68، وذكر بحرق سبعين مثلاً له.
- (68) في (ج): يكون.
- (69) انظر التسهيل، ص 197.
- (70) انظر فتح الأفعال، ص 68-69.
- (71) انظر السابق، ص 69-70، وذكر بحرق له ثمانين مثلاً.
- (72) انظر السابق، ص 71-72، وذكر له بحرق ستين مثلاً.
- (73) انظر السابق، ص 72.
- (74) في (ج): يكون.
- (75) انظر التسهيل، ص 197.
- (76) في (ج): ونأى.
- (77) الأصل في عين المُضَارِعِ من فَعَلَ المفتوح العين الحلقى الفتح قِيَّاسًا بشروط، منها أَلَا يَشْتَهَرُ فِيهِ الكسْر، انظر: شرح التسهيل، لابن مالك جمال الدين محمد بن عبد الله، تحقيق عبد الرحمن السيّد، ومحمد بدوي المختون، دار هجر، مصر، ط1، 1410هـ-1990م، 444/3.
- وعينُ مضارع (بَغَى) جاءَ مكسورًا (بِغَى)؛ لشهرته، وهو الذي نكزه أهلُ اللغة في معجماتهم، انظر: تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن محمد الأزهرى، تحقيق عبد العظيم محمود، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، 8/ 209، 210، 211، ومقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، بتحقيق وضبط عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، القاهرة، 1399هـ-1979م، 1/ 272، والصحاح 6/ 3283، والمحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده، تحقيق عبد الحميد هندواوي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1421هـ-2000م، 6/ 27، 28.
- وقال السرقسطي: "وقياس ما كان من جميع الثلاثية على (فَعَلَ) فمستقبله يأتي تارةً بالضمِّ، وتارةً بالكسر، نحو: ضَرَبَ يَضْرِبُ، ودخلَ يدخلُ ... إلَّا ما كانت عينُه أو لأمُه من حروفِ الحلق، فإنَّه يأتي على (فَعَلَ يَفْعَلُ)، ورُيِّمًا جاءَ على: (يَفْعَلُ يَفْعَلُ)". كتاب الأفعال ، لأبي عثمان سعيد بن محمد المعافري السرقسطي، تحقيق حسين محمد محمد شرف، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، 1295هـ-1975م، ص60. وذكر صاحب القاموس المحيط في (بَغَى) ثلاث لغات: الفتح، والضمِّ، والكسر، فقال: "وقد بَغَى، كَتَبَى، ودَعَا، ورَمَى"، انظر القاموس المحيط، ص 1263.
- أما الفعل (بَغَى) فلم يظهر لي سبب مخالفة بحرق في إيراده (بَغَى) بكسر عين مضارعه، وهو خلاف ما نكزه أصحاب المعجمات؛ إذ
- جعلوه من باب (سعى)، انظر: العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، 256/2، وتهذيب اللغة، تحقيق عبد الحلیم النجار، 218/3، 219، ومقاييس اللغة، 447/5، والصحاح، 2513/6، والمحكم والمحيط الأعظم، 255/2، والقاموس المحيط، ص 1339.
- (78) في (ج): أوردت منه.
- (79) انظر فتح الأفعال، ص 73-74، وذكر له بحرق خمسين مثلاً.
- (80) في (ج): ما يشذ منه.
- (81) انظر فتح الأفعال، ص 74-77، وذكر له بحرق مائة وبضعة عشر مثلاً.
- (82) لفظ (أي) ليست في (ج).
- (83) في (ج): نعث ضم.
- (84) انظر اللسان، مادة (ه ر ر)، 72/15.
- (85) انظر السابق.
- (86) في (ج): الشراب.
- (87) في (ب) و(ج): تلتحق بهذه.
- (88) هذه الأربعة هي: نَتَّ الخبزَ يَنْتُهُ وَيَنْتُهُ، وَشَجَّ رأسَهُ يَنْشُجُهُ وَيَنْشُجُهُ، وَأَضَّهُ يُوْضُهُ وَيُوْضُهُ وَرَمَهُ يُرْمُهُ وَيُرْمُهُ. انظر فتح الأفعال، ص 79. وذكر بحرق أنه ظفر بها من القاموس وفي الصحاح بعضها، ونَبَّهْتُ أَنَّ صاحب القاموس لم يذكر إلا ثلاثة بالوجهين، وأما الفعل (أَضَّ) فلم ينص صاحب القاموس بمجيئه بالوجهين، وأشرت إلى أن المياطي قد زاد فعَلَيْنِ على ما زاده بحرق وهما: (صَرَ) و(هَشَّ)، وأنَّ محمد محيي الدين عبد الحميد قد زاد الفعل (طَمَّ) لتصبح عدَّة الأفعال المضارعة من فعل المفتوح العين المضاعف اللام المعطى جاء بالوجهين: ضمَّ عينها وكسره عشرة أفعال. انظر: الزهر البيانع على قول صاحب القاموس في النيباجة ولا مانع، تحقيق هاشم طه شلاش، مجلة المورد، المجلد الخامس والعشرون، العدد الثاني، دار الشؤون الثقافية، جمهورية العراق، 1418هـ-1997م، ص47، ودروس في التصريف، محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، 1416هـ-1995م، ص 119، واستدراكات بحرق الحضرمي على ابن مالك في شرحه على لامية الأفعال، جمال رمضان حديجان، مجلة جامعة حضرموت للعلوم الإنسانية، المجلد 16، العدد الأول، 2019م، ص 30.
- (89) انظر السابق.
- (90) سورة الحشر (الآية: 3).
- (91) في (ج): تَهَبُ هَبًا وَهَبِيًّا وَهَبُوبًا.
- (92) انظر اللسان، مادة (ذ ر ر)، 34/5.
- (93) انظر السابق، مادة (أ ج ج)، 76/1.
- (94) انظر السابق، مادة (ظ ل م)، 268/8.
- (95) انظر السابق، مادة (ز م م)، 85/6.
- (96) في (ج): عنه.
- (97) في (ج): مضارع.
- (98) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).

- (99) في (ب) و(ج): وفي القاموس: أَلَّ المَرِيضُ يَلُّ بِالكَسْرِ لَا غَيْرَ عَلَى الْقِيَاسِ ... إلخ.
- (100) انظر القاموس المحيط، مادة (أ ل ل)، ص 962.
- (101) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (102) قال الجوهري: "أَبُو زَيْدٍ: أَبٌ يُؤَبُّ أَبًا وَأَبَابًا وَأَبَابَةً: تَهَيُّاً لِلذَّهَابِ وَتَجَهُّزًا"، الصحاح، 86/1.
- (103) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (104) انظر القاموس، مادة (أ ب ب)، ص 58.
- (105) ضَبِطَ عَيْنُهُ مَكْسُورًا فِي (أ) و(ب)، وفي (ج) مضمومًا.
- (106) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (107) انظر الصحاح، مادة (ط ش ش)، 1009/3.
- (108) انظر القاموس المحيط، مادة (ط ش ش)، ص 596.
- (109) انظر اللسان، مادة (ث ل ل)، 124/2.
- (110) في (ج): أي صاحبه، وهو خطأ.
- (111) كما أورده الناظم في النظم، وفي (ج): ثَلَّلَ.
- (112) انظر اللسان، مادة (ط ل ل)، 191/8، 192.
- (113) في (ج): بسرعة.
- (114) في (ب): قَسَبَ النَّاقَةَ (بِالْقَابِ وَالْيَمِينِ الْمُهْمَلَةَ) تَقْسُنُ.
- (115) ما بين المعكوفين من (ج)، والسياق يطلبها.
- (116) في (ج): كَعَسَتْ.
- (117) انظر فتح الأفعال، ص 84، وقد نظمها بحرقة في قوله:  
ومع ثمانية عشر كمرَّ به  
سَحَّتْ وَأَدَّ وَحَدَّ عَرَّ حَصَّ وَلَطَّتْ  
ناقَة كَفَّتْ شَقَّتْ طَرَفَهُ فَعَمَلَا  
وَبَقَّتْ فَكَّتْ وَعَكَّتْ الْيَوْمَ غَمًّا  
وَأَمَّتْ أَمَّنَا حَنَّ عَنْهُ مَعْرُضًا كَمَلَا
- (118) في (ب): تَلَحَّقُ.
- (119) في (ج) وأشار.
- (120) سورة الزخرف (الآية: 57). قرأ نافع وابن عامر والكسائي بضم الصاد في (يَصْدُرُونَ)، وقرأ الباقون بكسرها. انظر: الحجة للقراء السبعة، لأبي علي الفارسي، تحقيق بدر الدين قهوجي وبشير جويجاني، دار المأمون للتراث، دمشق، ط 1، 1404هـ-1984م، 154/6، وحجة القراءات، لأبي زرعة عبدالرحمن بن زنجلة، تحقيق سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 5، 1418هـ-1997م، ص 652.
- (121) (بالمهملتين) ليست في (ج).
- (122) في (ج): بعزيمة.
- (123) في (ج): وانقطع.
- (124) ما بين المعكوفين في (ب) و(ج) يطلبها السياق زيادة في الإيضاح والفرق بينه وبين السابقات.
- (125) انظر اللسان، مادة (ش ب ب)، 13/7.
- (126) انظر فتح الأفعال، ص 88، 89. وهذه الأفعال الثمانية التي
- ذكرها بحرقة هي: شَتَّ الأَمْرُ يَشْتُّ وَيَشْتُّ، وَعَرَّتِ الإبِلُ تَعْرُ وتَعْرُ، وَقَرَّ يَوْمَنَا يَوْمَنَا يَقَرُّ وَيَقَرُّ، وَأَرَّتِ القَدْرُ تَوَّرُّ وتَوَّرُّ، وَرَزَّتِ الجَرَادَةُ تَرَزُّ وتَرَزُّ، وَأَصَّتِ الناقَةُ تَوَّصُّ وتَوَّصُّ، وَكَعَّ الشَّيْءُ يَكْعُ وَيَكْعُ، وَخَلَّ لَحْمُهُ يَخُلُّ وَيَخُلُّ. وقد نظمها بقوله:  
وَمِثْلُ صَدِّ بِوَجْهِهِهِ ثَمَانِيَّةٌ  
عَرَّتْ وَشَتَّ وَأَرَّتِ القَدْرُ جِيْنٌ غَلَا  
قَرَّ الشَّهَارُ وَأَصَّتْ ناقَةٌ وَكَذَا  
رَزَّ الجَرَادُ وَكَعَّ خَلَّ أَي هَزَلَا
- (127) في (ب) و(ج): تلتحقُ بها.
- (128) ذكر بحرقة بضعة وعشرين مثالًا، انظر السابق، ص 91.
- (129) في (ج): مُشْتَبَةٌ.
- (130) سورة البقرة (الآية: 209).
- (131) سورة السجدة (الآية: 10).
- (132) انظر فتح الأفعال، ص 92-95، وقد ذكر مائة ويضعه وثلاثين مثالًا.
- (133) في (ب): تكون.
- (134) انظر التسهيل، ص 197.
- (135) في (ج): الخَلِي.
- (136) انظر فتح الأفعال، ص 95، 96.
- (137) انظر السابق، ص 96، 97.
- (138) في (ج): يكون.
- (139) انظر التسهيل، ص 197.
- (140) انظر الصحاح 2293/6، 2336، 2344، 2353، 2373، 2359، 2386، 2481، 2487.
- (141) انظر القاموس المحيط ص 1267، 1269، 1282، 1283، 1294، 1300، 1330، 1331، 1338.
- (142) الفعل (طحا) ظفر به من القاموس ص 1306. والفعل (طغى) من الصحاح لكثته جعل فيه أيضًا ضم عين مضارعه لغة أخرى، 2412/6، ومن القاموس المحيط غير أنه جعله من (طغى) من (فعل) بكسر عين ماضيه لا من المفتوحها، وجعل مضارعه بكسر عينه وضمها، ص 1307. وأما الفعل (فحا) فلم أفتَ عليهما في الصحاح ولا في القاموس. وانظر استدركات بحرقة الحضرمي على ابن مالك، ص 39.
- (143) في (ج): ومثال ما فيه داعي لزوم الكسر.
- (144) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (145) قال الجوهري: "وَخَاصَمْتُ فَلَانًا فَخَصَمْتُهُ أَخَصِمُهُ بِالكَسْرِ، وَلَا يُقَالُ بِالضَّمِّ، وَهُوَ شَادٌ ... لِأَنَّ مَا كَانَ مِنْ قَوْلِكَ: فَاعَلْتُهُ فَعَعَلْتُهُ، فَإِنَّ (يَفْعَلُ) مِنْهُ يُزْدُ إِلَى الضَّمِّ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْحَلْقِ مِنْ أَيِّ بَابٍ كَانَ مِنَ الصَّحِيحِ". الصحاح 1912/5، 1913.
- (146) في (ج): (فتح) بغير الواو.
- (147) في (ب) و(ج): وَحَرَّشَ.
- (148) انظر فتح الأفعال، ص 99-102.

- (149) في (ج): يفتح.
- (150) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (151) سبق أن أشرت إلى أنَّ بحرْقًا أوردَ مضارعَ الفعلِ (نعى) مكسور العينِ (يُنْعَى)، وهو من المفتوحها (يُنْعَى) وهو الذي عليه معجماتُ اللغة، ولم يظهر لي وجه ذلك. انظر هامش (77).
- (152) (بالمهملة) ليست في (ج).
- (153) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (154) انظر فتح الأفعال، ص 108-109.
- (155) في (ب) و(ج): ويتنوع.
- (156) في (ج): مشاركا.
- (157) انظر فتح الأفعال، ص 111-112.
- (158) (قوله تعالى) ليس في (ب) و(ج).
- (159) سورة الدخان (الآية: 47). قرأ ابن كثير ونافع وابن عامر بضمِّ التاء في (فاغْشُلُوهُ)، وقرأ الباقون بكسرها. انظر: السبعة في القراءات، لابن مجاهد، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، 1972م، ص 592، 593، والحجة للقراء السبعة، 165/6، 166.
- (160) (في) ليس في (ج).
- (161) سورة الأعراف (الآية: 137). قرأ عاصم وابن عامر بضم راء (يعرِشُونَ)، وقرأها بالكسر ابن كثير ونافع وأبو عمرو وحمزة والكسائي وحفص عن عاصم. انظر: السبعة في القراءات، ص 292، والحجة للقراء السبعة، 74/4.
- (162) سورة الأعراف (الآية: 138). قرأ ابن كثير ونافع وعاصم وابن عامر وأبو عمرو بضم كاف (يعكفون)، وقرأها بالكسر حمزة والكسائي. انظر: السابقين.
- (163) انظر فتح الأفعال، ص 123-126.
- (164) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (165) انظر فتح الأفعال، ص 114-119.
- (166) انظر السابق، ص 119-123، وهي مائة وبضعة وسبعون مثالا.
- (167) انظر السابق، ص 126.
- (168) قال بحرق: 'وجه المناسبة في اختلاف حالات مضارع فَعَلٍ المفتوح من لزوم ضمِّ عينه في نحو: قال يقول، ودعا يدعو، وكسرها في نحو: باع يبيع، ورمى يرمي، ظاهر؛ للفرق بين نوات الواو ونوات الباء، وكذا ضمِّ عين المضاعف المعدي؛ لأنه قد يتصل به ضمير النصب في نحو: مده يمدّه، فلو كسروا عينه لزم الانتقال من كسرة إلى ضمة وهو ثقيل، وكسروا عين اللازم منه؛ للفرق بينه وبين معداه. وكسروا عين ما فاؤه واو كوعد يمدُّ طلبا للخمّة، كما فتحوا حلقِي العين واللام لذلك بشهادة الذوق، ولم يفتحو حلقِي الفاء كأمر وهرب وحسب وخطب وغرب وعرف؛ لسكون فاء الكلمة في المضارع فلا يكون ثقيلًا، ولما لم يكن في نحو: نصر وضرب مُرَجِّحَ لضمِّ ولا كسر كان القياس فيه جواز الوجهِين لاستوائهما، لولا تخصيص اشتها الاستعمال بأحدهما دون الآخر فصار المرجح فيه إلى النقل، السابق، ص 113.
- (169) (أي) ليست في (ج).
- (170) في (ج): فتنقل.
- (171) في (ج): فتراعي.
- (172) في (ج): بشكلة مجانسة.
- (173) في (ج): فخرَك.
- (174) في (ج): يقابل.
- (175) انظر فتح الأفعال، ص 134، 135.
- (176) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (177) في (ب) و(ج): أو (فعل).
- (178) في (ج): نحو: فرخته وكرمته.
- (179) في (ج): يحتمله.
- (180) في (ب): ويكون.
- (181) في (ج): تارة.
- (182) (الثانية) سقطت من (ج).
- (183) في (ب) و(ج): خدعه وفتته، أصله: خلبه ... إلخ.
- (184) انظر اللسان، مادة (خ ل ب)، 166/4.
- (185) انظر الصحاح، 923/3، والقاموس المحيط، ص 541. لكن صاحب الصحاح قال: "وربما قالوا: خلبسه وخلص قلبه، أي: فتنه وذهب به، كما يقال: خلبه. وليس يبغذ أن يكون هو الأصل؛ لأن السين من حروف الزيادات".
- (186) لقد انعكس الأمر على بحرق، فقد ذكره صاحب القاموس بالألف بغير همز (الخبْطَى)، انظر القاموس المحيط، ص 662. وأورده صاحب الصحاح بالهمز وبغيره إذ قال: "والخبْطَى: القصير البطين، يُهْمَزُ ولا يُهْمَزُ، والنون والألف للإلحاق بسفجل، يُقال: رَجُلٌ خَبْطَى بالتونين، وخَبْطَأٌ وخَبْطَأَةٌ". الصحاح 1118/3.
- (187) في (ب): وهي.
- (188) في (ج): الإلحاق.
- (189) في (ج): وهو ما تلتبس.
- (190) في (ج): وهي.
- (191) في (ج): رهمس الشيء.
- (192) في (ب) و(ج): أو أمر.
- (193) انظر: الصحاح، 1997/5، والقاموس المحيط، ص 1143.
- (194) في (ب) و(ج): أصله دلَس.
- (195) في (ب) و(ج): من أهرع في سيره.
- (196) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (197) انظر القاموس المحيط، ص 197، وفيه تقديم لفظ (السرير)، على (الضخم).
- (198) انظر الصحاح، 327/1.
- (199) في (ج): وأما.
- (200) (الأربعة) سقطت من (ج).
- (201) في (ج) بالواو العاطفة قبل الضمائر.
- (202) في (ب) و(ج): وتكون.

- (203) في (ب) و(ج): والغائبات.
- (204) قال بحرق: إنما زادوا حرف المضارعة ليحصل الفرق بينه وبين الماضي، واختصت الزيادة به دون الماضي لأنه فرعه؛ أي مؤخَّر عنه، والأصل عدم الزيادة، فاخْتَصَّ الأصل بالأصل والفرع بالفرع، وسمي مضارعاً؛ لأنَّ المضارعة المشابهة، مأخوذة من ارتضاع اثنتين ضرع المرأة فهما أخوان، وقد شابه اسم الفاعل في حركته وسكناته، كضربٍ وضاربٍ، ويُدخِرُ ومُدخِرٌ، ويُنطَلِقُ ومُنطَلِقٌ، ويُستخِرُ ومُستخِرٌ، وبهذه المشابهة أيضاً أعرب دون غيره من الأفعال. فتح الأفعال، ص 151.
- (205) في (ج): إذا.
- (206) في (ج): ذكره بضم عينه (يَعْتَلُهُ) فقط.
- (207) في (ب): بهمز.
- (208) في (ب): بهمز.
- (209) في (ج): المضارع.
- (210) في (ج): فراجعه.
- هذه التثانث أرتع، الأولى: قوله إنَّ ظاهر عبارته أن فتحة ما قبل آخره فتحة عارضة، والثانية: أنه يَرُدُّ على ظاهر عبارته فتح ما قبل الآخر في نحو: أحمرٌ يَحْمَرُ، وسكونه في نحو: أحْمَارٌ يَحْمَارُ. والثالثة: أن تقييده بهذا الباب يُخْرِجُ الرباعي المجرد مع أن حكمه كسر ما قبل آخره أيضاً، كدخِرٌ يُدخِرُ. والرابعة: أن قياس بناء المضارع من كل فعل بأن يَرَدَّ على ماضيه أحد حروف المضارعة الأربعة، وهذا يجعل مضارع (أكرم): (يُؤكِّرُم) ك(يُدخِرُ) إلا أنهم لما اجتمع فيه عند إسناده إلى همزة المتكلم همزتان، استقلوا الجمع بين الهمزتين، فحذفوا إحداهما تخفيفاً. انظر فتح الأفعال، ص 155.
- (211) في (ج): تتميز بها.
- (212) في (ب) و(ج): وهي.
- (213) في (ج): (مقامة) ضبطها بضم الميم الأولى.
- (214) في (ج): (عمر).
- (215) (كله) سقطت من (ج).
- (216) في (ج): كسر.
- (217) (أيضاً) سقطت من (ج).
- (218) في (ج): بهمزة.
- (219) في (ج): من.
- (220) في (ج): فإلماً بغير (هو).
- (221) (يلي) سقطت من (ج).
- (222) في (ج): كأكرم.
- (223) في (ج): على وزن أفعال.
- (224) سورة النمل (الآية: 10).
- (225) سورة النمل (الآية: 12).
- (226) في (ج): اعز، (بغير الواو قبله).
- (227) في (ج): أفعُل (بصيغة الأمر).
- (228) في (ج) أورد أمثلة الأفعال ببناء المضارعة (تقوم)، و(تبيع)، و(تخاف)، و(تدخِرُ)، و(تتعلم).
- (229) في (ج): (لم تَقُمْ)، و(لم تَبِعْ)، و(لم تَخَفْ).
- (230) في (ج): همزة.
- (231) انظر فتح الأفعال، ص 162، 163.
- (232) في (ج): مُزٌ، وُخَذٌ، وُكُلٌ.
- (233) في (ج): مُزٌ، وُخَذٌ، وُكُلٌ.
- (234) في (ج): (تَأخَذُ)، و(تَأْمُرُ)، و(تَأْكُلُ).
- (235) في (ب): (مُز).
- (236) في (ج): لحرفب.
- (237) سورة طه (الآية: 132).
- (238) وهي ثلاثُ تيمّاتٍ، الأولى: أن كَوْنَ الكلمة وردت عن العرب شاذةً عن القياس لا ينافي فصاحتها. الثانية: أن ما ذكره الناظم في هذا الفصل هو الأمر بالصيغة، ويختص بالمخاطب، فإن أريد أمر الغائب أُدخِلَ على الفعل المضارع لأم الأمر مع بقاء حرف المضارعة. الثالثة: الأمر بالصيغة مبني على الراجح، وهو مذهب البصريين، ومذهب الكوفيين أنه معربٌ بالحزم. انظر فتح الأفعال، ص 165.
- (239) في (ج): (تُوخَذُ مِمَّا سَبَقَ).
- (240) انظر فتح الأفعال، ص 166-169.
- (241) (للعين) ليست في (ب) و(ج).
- (242) في (ج): فهو عَفْرٌ وَعَفْرِيَّتٌ وَعَفْرِيْنٌ أيضاً.
- (243) (سن) سقطت من (ب).
- (244) في (ب): دَقَّةٌ أطراف.
- (245) في (ب) و(ج): مضاعفه.
- (246) في (ج) ضبطه: (فِيَعَلًا) بفتح عينه.
- (247) (به) سقطت من (ج).
- (248) هذا عَجْرٌ بِيَبِّ صَدْرُهُ: وَمَا أَنَا مِنْ رِزْوٍ وَإِنْ جَلَّ جَارِعٌ، وهو من بحر الطويل، وهو للأشجع الأسلمي في خزائن الأدب ولب لياق لسان العرب، لعبدالقادر بن عمر البغدادي، تحقيق وشرح عبدالسلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 1، 1418هـ-1997م، 295/1، وشرح ديوان الحماسة، لأبي علي أحمد بن محمد المرزوقي، نشره أحمد أمين وعبدالسلام هارون، دار الجيل، بيروت، ط 1، 1411هـ-1991م، ص 858.
- (249) في (ب) و(ج): لاهب.
- (250) انظر فتح الأفعال، ص 172.
- (251) في (ج): من الثلاثي.
- (252) انظر فتح الأفعال، ص 173.
- (253) في (ج) ضبط الفعل (كحل) بفتح عينه.
- (254) سورة مريم (الآية: 23)، قرأها بكسر نون (نشيئاً) ابن كثير وأبو عمرو ونافع وابن عامر والكسائي. انظر: كتاب السبعة في القراءات، ص 408، والحجة للقراء السبعة، 196/5.
- (255) كالزجاج في معاني القرآن وإعرايه، شرح وتحقيق عبدالجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط 1، 1408هـ-1988م، 324/3،

- والسمين الحلبي في الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق أحمد الخراط، دار القلم، دمشق، ط2، 1424هـ-2003م، 582/7، وأبي حيان الأندلسي كما في البحر المحيط، تحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ-1993م، 172/6.
- (256) انظر اللسان، مادة (ن خ ل)، 85/14.
- (257) كذا ضبطها في (أ) بضم لام (زَلَفَ)، وفي (ب) و(ج) بفتح اللام (زَلَفَتْ) وهو الصواب. وانظر اللسان، مادة (ز ل ف)، (258) في (ج): ينضبط.
- (259) كذا في الأصل (أ) و(ب)، وفي (ج): بفتح الفاء، وهو الصواب.
- (260) في (ج): أو.
- (261) انظر مادة (س ه ك) في: القاموس المحيط، ص 944، ولسان العرب، 411/6.
- (262) في الأصل (أ) ضَبَطَ الْفِعْلَيْنِ: (رجح) و(فطن) بضم عينهما، وفي (ب) بغير ضبط، وفي (ج) بفتح عين (زَجَجَ)، وبكسر عين (فَطَنَ). وفي اللسان، بفتح عينهما، وكسر عين (فَطَنَ) أيضًا. انظر، مادة (ر ج ح) 142/5، و(ف ط ن) 289/10، 290.
- (263) وفي (ج) ضبطها: وإذا حذفت الألف.
- (264) كذا ضبط الفعل في الأصل (أ) و(ب) بفتح عينه (لَجَبَ)، والصواب كسره (لَجِبَ)، كما في (ج). انظر: مادة (ل ج ب) في الصحاح، 218/1، والقاموس، ص 133، واللسان، 237/12. وأوردوه أيضًا بضم عينه (لَجَبَ).
- (265) كذا في الأصل (أ)، وفي (ب) و(ج): لَغَيْرِهِ، وهو الصواب.
- (266) انظر اللسان، مادة (ل ز ب)، 271/12.
- (267) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (268) في (ج): (مُحَرَّكًا مَقْصُورًا).
- (269) في (ج): ضبط (رَهَبَ) بفتح عينه، والصواب كسره. انظر: مادة (ر ه ب)، في القاموس المحيط، ص 92، واللسان 337/5.
- (270) انظر القاموس المحيط، مادة (س ح ف)، ص 818.
- (271) كذا في الأصل (أ) و(ب)، وفي (ج): (بفتح الميم) وهو الصواب.
- (272) كذا ضبطه في الأصل (أ) بضم عين ماضيه، وفي (ب) و(ج) (قَدَرَ) بفتح العين، وهو الصواب. انظر: مادة (ق د ر)، في القاموس المحيط، ص 460، واللسان، 56/11، 57، 58، 59. وذكرنا فيه أيضًا كسر عينه (قَدِرَ).
- (273) (نحو) ليس في (ج).
- (274) في الأصل (أ) ضبطه (كراهيةً) بتشديد الياء، وفي (ج) بتخفيف الياء (كراهيةً). وفي مادة (ك ر ه)، في الصحاح، 2247/6، والقاموس المحيط، ص 1252، واللسان 80/12 بتخفيف الياء، وفي تاج العروس من جواهر القاموس، للسيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق عبدالكريم العزباوي، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، الكويت، ط
- 1، 1422هـ-2001م، 485/36، بتخفيفه الياء وتشديده إذ قال: "وكراهيةً بالتخفيف، ويُشَدَّدُ".
- (275) انظر التسهيل، ص 205.
- (276) كذا ضبطه في الأصل (أ) بكسر عين (حَطَبَ)، وفي (ج) بفتحه وهو الصواب، انظر مادة (خ ط ب)، في: الصحاح، 121/1، واللسان، 134/4، 135، وورد فيهما ضمُّ عينه أيضًا "حَطَبَ حَطَابَةً" بفتح صار خطيبًا".
- (277) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (278) في الأصل (أ): (سَمَخَ سَمَاخَةً) وهو خطأ، وفي (ب) و(ج): (سَمَخَ سَمَاخَةً) وهو الصواب.
- (279) في (ج): (وَحَمَقَ حُمَقًا).
- (280) انظر فتح الأفعال، ص 185، 186.
- (281) الكاف سقط من (ج).
- (282) (بالضم) سقطت من (ج).
- (283) (قد) سقطت من (ج).
- (284) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (285) في (ب) و(ج): (المُوجِعُ).
- (286) كذا ضبطه في الأصل (أ) بفتح عينه (زَكَمَ)، وفي (ج) (زَكِمَ) بضم فائه وكسر عينه بالبناء للمفعول. انظر مادة (ز ك م)، في الصحاح، 1943/5، والقاموس المحيط، ص 1118، واللسان، 63/6. لكن الأخيرين تكررا أيضًا (زَكِمَهُ) مُعَدَّى بنفسه، و(زَكَمَ بِهِ) مُعَدَّى بحرف الجر الباء.
- (287) في (ب) و(ج): (لا الفُعُولَ)، وهو الصواب.
- (288) في (ج) زيادة (تعالى).
- (289) انظر شرح لامية الأفعال، لبدر الدين بن مالك، تعليق وتصحيح فتح الله أحمد سليمان، مكتبة الآداب، القاهرة، ط 1، 1428هـ-2007م، ص 75.
- (290) في (ج): لمعنى آخر أعم.
- (291) في (ج): تُصَاغُ.
- (292) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (293) في (ب) و(ج): ضبطاً (فَعَلَةً) بالرفع.
- (294) في (ج): وَضَرَبَ.
- (295) كذا في الأصل (أ) ضبط عَيْنَ الفعل (زَحَخَهُ) بالفتح، وفي (ج) بكسرها، وهو الصواب، انظر مادة (ر ب ح) في الصحاح، 363/1، والقاموس المحيط، ص 218، واللسان، 103/5.
- (296) في (ج): (كِرْجِمَةٌ رَحْمَةٌ).
- (297) في (ج): بالتضعيف.
- (298) في (ج): (و).
- (299) كذا في الأصل (أ) و(ب): (احليلًا). وفي (ج): (واحلولي احليلًا)، وهو الصواب، وذكره بحرق فتح الأفعال، ص 190، وانظر اللسان، مادة (ح ل ي)، 308/3.
- (300) في (ب): أخرجه بعد.
- (301) (الآتي) ليس في (ب).

- (302) في (ب) و(ج): في.
- (303) انظر التسهيل، ص 206.
- (304) انظر شرح ابن عقيل، بهاء الدين عبدالله بن عقيل العقيلي، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر، بيروت، 1392هـ-1972م، 2/130.
- (305) كذا في الأصل (أ)، وفي (ب) و(ج): (وزيادته) وهو الصواب.
- (306) سورة النساء (الآية: 164).
- (307) سورة الأحزاب (الآية: 56).
- (308) سورة الإسراء (الآية: 111).
- (309) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (310) كذا في الأصل (أ)، والصواب كما في (ب) و(ج): تَنْزِيًا.
- (311) هذا الصدر من بيت رجز، عجزه: كَمَا تَنْزِي شَهْلَةً صَبِيًا، غير منسوب لأحد، وهو من شواهد الخصائص، صنعة أبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت، 302/2، وشرح المفصل لموفق الدين بن يعيش، صححه وعلق عليه جماعة من العلماء، الطباعة المنيرية، مصر، 58/6، والمقرب لعلي بن مؤمن المعروف بابن عصفور، تحقيق أحمد عبدالستار الجوارى وعبدالله الجبوري، ط 1، 1392هـ-1972م، 2/134.
- (312) في (ج): بالهمزة.
- (313) في (ج): فَتَحَفَّظَ.
- (314) (أَيُّ) سقطت من (ج).
- (315) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (316) في (ج): (و) بدل (ثم).
- (317) في (ج): كَتَيْسَارٍ، وهو خطأ.
- (318) في (ج): كما.
- (319) في (ج): كَخَصَّهُ خَصِيصِي.
- (320) في (ج): المضعف.
- (321) في (ب) و(ج): (رِيئِي).
- (322) في (ب) و(ج): بالهمز.
- (323) في (ج): (الفاعل)، وهو خطأ.
- (324) في (ج): وجادله مجادلةً وجدالاً.
- (325) انظر شرح ابن عقيل 2/131.
- (326) انظر كتاب سيبويه، لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، تحقيق عبدالسلام محمد هارون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2، 1402هـ-1982م، 80/4، حيث قال سيبويه: "وَأَمَّا فَاغَلْتُ فَإِنَّ الْمَصْدَرَ مِنْهُ الَّذِي لَا يَنْكَسِرُ أَبَدًا: مُفَاعَلَةٌ، ... وَذَلِكَ قَوْلُكَ: جَالَسْتُهُ مُجَالَسَةً، وَقَاعَدْتُهُ مُفَاعَدَةً، وَشَارَيْتُهُ مُشَارِيَةً".
- (327) كذا في الأصل (أ) (مما فاءه مفتوح)، وفي (ب) و(ج): (مما فاءه ياء) وهو الصواب.
- (328) في (ب) و(ج): نحو: مَارَاهُ مَرِيَّةً، والقياس مرأه وممارة.
- (329) في (ب) و(ج): رحمه الله.
- (330) في (ج): فصار استعانةً واستقامةً.
- (331) انظر شرح ابن عقيل 2/127.
- (332) سورة الأنبياء (الآية: 73).
- (333) في (ب) و(ج): وزن.
- (334) في (ج): (وأغام إغاماً).
- (335) في (ج): بهمزة.
- (336) في (ب) و(ج): عن.
- (337) في (ج): فلا تقول: تطوافةً.
- (338) في (ب) و(ج): بالوحدة.
- (339) في (ج): (كرمى يرمي مرمى وهذا مرمى زيد).
- (340) في (ج): لا تَعْمَلْ لَهُ.
- (341) في (ج): أي أنت.
- (342) في (ج): تَعْمَل.
- (343) في (ج): تَعْمَل.
- (344) في (ج): تَعْمَل.
- (345) في (ج): يَفْعَل.
- (346) في (ج): وأما.
- (347) في (ج): لكَتَهُ.
- (348) بل قال بدر الدين في شرح اللامية ص 89-90: "وما كان مضارعه على (يُفْعَل) وليست لأمه معتلة، فإن كان فاءه واواً فقياس اسم المصدر منه والزمان والمكان (مُفْعَل) بالكسر، كقولك: وعده موعداً، أي: وعذا، ومثله: وَجَدَ مَوْجِدًا، وهو الموعد لوقت الوعد أو مكانه، ومثله: المورِدُ والمَوْئِلُ".
- (349) في (ج): (والنصيحة) من (الصحية) في الأصل (أ) و(ب).
- (350) انظر اللسان، مادة (و ل ي)، 404، 15/400.
- (351) (ما) سقطت من (ج).
- (352) في (ب) و(ج): (والمضاعف)، وقد سقطت الواو من الأصل (أ)، والسياق يقتضيها.
- (353) في (ب) و(ج): بكسرة.
- (354) قال بحرقي في فتح الأقفال ص 204: "وَجْهٌ الْمُنَاسِبَةُ لِمَا ذُكِرَ فِي الْبَابِ أَنَّهُمْ جَعَلُوا الظَّرْفَ مِنْ (يَفْعَل) بِالْفَتْحِ مَفْتُوحًا، وَمِنْ (يَفْعَل) بِالْكَسْرِ مَكْسُورًا لِلتَّوَافُقِ بَيْنِ الظَّرْفِ وَفِعْلِهِ، وَأَلْحَقُوا الْمَضْمُومَ بِالْمَفْتُوحِ فَجَعَلُوا الظَّرْفَ مِنَ الْمَضْمُومِ مَفْتُوحًا لِقَلَّةِ الْمَفْعُلِ بِالضَّمِّ فِي كَلَامِهِمْ، وَكَانَ إِلْحَاقُهُ بِالْمَفْتُوحِ أَوْلَى مِنْ إِلْحَاقِهِ بِالْمَكْسُورِ لِحَقَّةِ الْفَتْحِ، لَكِنْ لَمَّا كَانَ الْمَوْعِدُ وَنَحْوَهُ بِالْكَسْرِ أَخْفَ مِنَ الْمَوْعِدِ بِالْفَتْحِ بِشَهَادَةِ الدُّوْقِ التَّزْمُوا فِيهِ الْكَسْرَ مَطْلَقًا، مُصَدِّرًا كَانَ أَوْ ظَرْفًا، وَعَكْسُهُ الْمَوْلَى وَنَحْوَهُ حَيْثُ التَّزْمُوا فِيهِ الْفَتْحَ مَطْلَقًا؛ لِحَقَّةِ الْفَتْحِ فِيهِ، وَإِلْفِضَاءِ الْكَسْرِ إِلَى صِيرُورَةِ الْاسْمِ مَنْقُوصًا".
- (355) في (ج): مضنة.
- (356) (تعالى) ليس في (ب).
- (357) في (ب) و(ج): وَجْهٌ.
- (358) انظر التسهيل، ص 208-209.

- (359) انظر شرح لامية الأفعال، لبدر الدين بن مالك ص 90، 91.
- (360) (تعالى) ليس في (ب) و(ج).
- (361) انظر المساعد على تسهيل الفوائد، لبهاء الدين بن عقيل، تحقيق وتعليق محمد كامل بركات، دار الفكر، دمشق، ط1، 1402هـ-1982م، 634-632/2، وتمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، لمحمد بن يوسف المعروف بناظر الجيش، دراسة وتحقيق علي محمد فاخر وآخرين، دار السلام، القاهرة- مصر، ط1، 1428هـ-2007م، 3826-3822/8.
- (362) في (ج): مضنة.
- (363) في (ج): بكسر الضاد في المضارع (يَضِرُّ)، والكسرة والفتح وجهان فيه، انظر القاموس المحيط، مادة (ض ن ن)، ص 1212.
- (364) في (ب) و(ج): قياس.
- (365) في (ج): حَمَدٌ.
- (366) شرح لامية الأفعال، ص 91.
- (367) نصُّ القاموس، مادة (ط ل ع)، ص 744: "طَلَعَ الكوكبُ والشمسُ طُلُوعًا وَمَطْلَعًا وَمَطْلَعًا: طَهَّرَ، كَأَطْلَعُ، وَهَمَّا لِلْمَوْضِعِ أَيْضًا".
- (368) نصُّ القاموس، مادة (ح س ب)، ص 74: "وَحَسِبَهُ كَذَا، كَنَعِمَ فِي لُغَتَيْهِ، مَحْسَبَةً، وَمَحْسَبَةً وَحِسْبَانًا، بالكسر: ظَنَّهُ".
- (369) في (ج): وجعلها.
- (370) انظر شرح لامية الأفعال، ص 92.
- (371) في (ب): (المجمع)، ضبطها بكسر الميم الثانية.
- (372) (والمسكن) سقطت من (ج).
- (373) في (ج): (ومن وجلا).
- (374) في (ج): وقياسهما.
- (375) في (ب) و(ج) بغير (أقدام) الثانية.
- (376) بل نصُّ القاموس، مادة (ز ل ل)، ص 1010: "زَلَّتْ تَزَلُّ، وَزَلَّتْ، كَمَلَّتْ، زَلًّا وَزَلِيلًا وَمَزَلَّةً بكسر الزاي، وَزُلُولاً وَزَلَلًا، محرَّكةً ... والمزلة والمزلة موضعاً".
- (377) ما بين المعكوفين سقط من الأصل (أ)، وهو في (ب) و(ج) والسياق يقتضيه.
- (378) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (379) في (ج): فقالوا.
- (380) في (ب) و(ج): ومثله.
- (381) في (ج): ومثله أيضًا.
- (382) في (ج): وقياسهما.
- (383) في (ب) و(ج): (ونقصه). وهو الصواب. انظر مادة (ر ز أ)، في القاموس المحيط، ص 41، واللسان، 200/5.
- (384) في (ج): والمجرز.
- (385) في (ج): ومن ذلك.
- (386) (تطلُّع) سقطت من (ب) و(ج).
- (387) جملة (رحمه الله تعالى) ليست في (ب) و(ج).
- (388) انظر التسهيل، ص 208.
- (389) صاحب القاموس، مادة (ج ز ر)، ص 364، ذكره في اللازم
- وَأَنَّ عَيْنَ مَضَارِعِهِ يَأْتِي بِالكسر والفتح، فقال: "الجَزُرُ: ضِدُّ المَدِّ، وَفِعْلُهُ: كَصَرَبٍ، وَالقَطْعُ، وَنُضُوبُ المَاءِ، وَقَدْ يُضَمُّ أَيْتَهُمَا"، وَذَكَرَهُ فِي المَتَعَدِّي أَيْضًا فقال ص 365: "جَجَزَرُهُ يُجَجِرُهُ وَيَجَجِرُهُ".
- (390) مِمَّا قَالَتِ العَرَبُ: "قَلَانٌ مِثِّي مِثِّي الكَلْبِ"، إِذَا أَرَادَتِ الدَّمَّ، وَالمعنى: أَنَّهُ بَعِيدٌ كَبُعْدِ المَكَانِ الَّذِي يَجَزُرُ الكَلْبُ إِلَيْهِ، وَ(مَجْرَجٌ) مِمَّا اسْتَعْمَلُوهُ اسْتِعْمَالِ الظَّرْفِ وَلَيْسَ بِظَرْفٍ. انظر أمالي ابن السجري، هبة الله بن علي بن محمد بن حمزة الحسيني العلوي، تحقيق ودراسة محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 1، 1413هـ-1992م، 585/2.
- (391) في (ج): فالفتح.
- (392) في (ج): فالفتح.
- (393) في (ب) و(ج): (كنصر).
- (394) انظر التسهيل، ص 209.
- (395) انظر: الكتاب، 89-87/4.
- (396) قال الجوهري في الصحاح 1012/3-1013: "وقد عاشَ الرَّجُلُ مَعَاشًا وَمَعِيشًا، وَكُلٌّ وَاحِدٌ مِنْهُمَا يَصِلُحُ أَنْ يَكُونَ مُصَدِّرًا، وَأَنْ يَكُونَ اسْمًا، مِثْلُ: مَعَابٍ وَمَعِيبٍ، وَمَمَالٍ وَمَمِيلٍ".
- (397) (تعالى) ليس في (ب) و(ج).
- (398) انظر التسهيل، ص 208.
- (399) انظر فتح الأفعال، ص 214-215.
- (400) في (ج): (وبات عنه مبيئًا).
- (401) (منها) سقطت من (ج).
- (402) انظر التسهيل، ص 208.
- (403) في (ج): بين نوات الواو ونوات الياء.
- (404) انظر فتح الأفعال، ص 214.
- (405) في (ج): (الفاعل).
- (406) في (ج): مكان.
- (407) في (ج): تُصَاغ.
- (408) (الأشد) كذا ضبطه في الأصل (أ) بضم الهمزة وسكون السين، وفي (ج) ضبطها (الأشد) بفتحهما.
- (409) في (ج): ولا تُصَاغ.
- (410) في (ج): حرف.
- (411) في (ج): في.
- (412) كذا ضبطها في الأصل (أ) بكسر أوله وثالثه، وضبطها في (ج) (ضفدع) بكسر أوله وفتح ثالثه، وفي القاموس المحيط أورد فيه أربع لغات فقال: "الضفدع: كزئرج، وجعفر، وجندب، ويزهم"، ص 742.
- (413) انظر الكتاب، 94/4.
- (414) في (ج): فصلٌ في بيان الآلة التي يُعْمَلُ بها.
- (415) في (ج): أي: يصاغ.
- (416) في (ج): من الفعل.
- (417) (على) سقطت من (ج).
- (418) في (ج): (إِنَّ) بدل (مَنْ).
- (419) في (ج): وهي.

- (420) في (ج): هو.
- (421) في (ج): وهذه المسألة من زيادة.
- (422) انظر التسهيل، ص209. وفي الصحاح ذكر (المدق) بالكسر والفتح معاً؛ حيث قال: "والمدقُّ والمدقَّةُ: ما يُدقُّ به، وكذلك المُدقُّ بالضمِّ، وهو أحد ما جاء من الأدوات التي يُغتمَلُ بها على (مُغَمَلٍ) بالضمِّ" الصحاح، 1476/4. وذكرهما أيضاً صاحبُ القاموسِ لکنه جعل المضموم نادراً لا شأداً. انظر القاموس المحيط، ص883.
- (423) انظر فتح الأفعال، ص219.
- (424) انظر التسهيل، ص209.
- (425) في الصحاح قال: "والخُرْضُ والخُرْضُ: الأَشْنَانُ، والمخْرَضَةُ، بالكسر: إنأؤه"، الصحاح، 1070/3، وقال في القاموس: "وحرض ... وبضمة وبضمين: الأَشْنَان ... والمخْرَضَةُ، بالكسر: وعأؤه". القاموس المحيط، ص639، 940.
- (426) في (ج): بعد الحمد.
- (427) في (ب) و(ج): التبيين.
- (428) في (ج): كما بدأ.
- (429) في (ج): (المقَّم) بغير الواو قبله.
- (430) سورة الحج (الآية: 18).
- (431) في (ج): يعظم.
- (432) سورة الحجرات (الآية: 13).
- (433) مأخوذ من قوله تعالى: ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ \* ضَاكِرَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ ﴾ سورة عبس (الآية: 38، 39).
- (434) مأخوذ من قوله تعالى: ﴿ لَسَعِيهَا رَاضِيَةٌ ﴾ سورة الغاشية (الآية: 9).
- (435) مأخوذ من قوله تعالى: ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ ﴾ سورة القيامة (الآية: 24).
- (436) انظر اللسان، مادة (ب س ر)، 405/1.
- (437) في (ج): بمنه وكرمه وإيانا وجميع المسلمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.
- (438) في (ب): تمّ الكتابُ بحمد الله تعالى وعونه وتوفيقه نفع الله مصنّفه وقارئه وكتابه وجميع المسلمين إنه وليّ الإحسان والامتنان ... بلغ مُقَابَلُهُ على نسخة أم وعلى نسخة المصنّف رحمه الله تعالى.
- وفي (ج): تمت النسخة الميمونة يوم السبت المبارك رابع شهر ذي الحجة الحرام عام الثالث والعشرين بعد المائتين والألف على يد الفقير إلى العليّ الأعلى إبراهيم بن محمد بن عمر مينا غفر الله له ولوالديه ولمشايقه ولن له من الحقوق عليه وللمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات، أمين أمين أمين.
- مصادر التحقيق ومراجعته:**
- القرآن الكريم (برواية حفص عن عاصم الكوفي).
- 1- استدركات بحرق الحضرمي على ابن مالك في شرحه على لامية الأفعال، جمال رمضان حديجان، مجلة جامعة حضرموت للعلوم
- الإنسانية، المجلد 16، العدد الأول، 2019م.
- 2- أمالي ابن الشجري، هبة الله بن علي بن محمد بن حمزة الحسني العلوي، تحقيق ودراسة محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 1، 1413هـ-1992م.
- 3- البحر المحيط، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، تحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1413هـ-1993م.
- 4- تاج العروس من جواهر القاموس، للسيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق عبدالكريم العزباوي، الجزء (36)، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، الكويت، ط 1، 1422هـ-2001م.
- 5- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، ابن مالك، حققه وقدم له محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي، مصر، ط 1، 1387هـ-1967م.
- 6- تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، لمحمد بن يوسف المعروف بناظر الجيش، دراسة وتحقيق علي محمد فاخر وآخرين، دار السلام، القاهرة-مصر، ط 1، 1428هـ-2007م.
- 7- تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق عبد الحلیم النجار، الدار المصرية، للتأليف والترجمة، القاهرة، الجزء (3).
- 8- تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن محمد الأزهرى، تحقيق عبد العظيم محمود، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، الجزء (8).
- 9- حجة القراءات، لأبي زرة عبدالرحمن بن زنجلة، تحقيق سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 5، 1418هـ-1997م.
- 10- الحجة للقراء السبعة، لأبي علي الفارسي، تحقيق بدر الدين قهوجي وبشير جويجايي، دار المأمون للتراث، دمشق، ط 1، 1404هـ-1984م.
- 11- خزانة الأدب ولب لسان العرب، لعبدالقادر بن عمر البغدادى، تحقيق وشرح عبدالسلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 1، 1418هـ-1997م.
- 12- الخصائص، صنعة أبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت.
- 13- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، لأحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، تحقيق أحمد الخراط، دار القلم، دمشق، ط 2، 1424هـ-2003م.
- 14- دروس في التصريف، محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، 1416هـ-1995م.
- 15- الزهر البائع على قول صاحب القاموس في الדיباجة ولا مانع، تحقيق هاشم طه شلاش، مجلة المورد، المجلد الخامس والعشرون، العدد الثاني، دار الشؤون الثقافية، جمهورية العراق، 1418هـ-1997م.
- 16- السبعة في القراءات، لابن مجاهد، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، 1972م.
- 17- السناء الباهر بتكميل النور السافر في أخبار القرن العاشر، لمحمد الثبلي اليمني، تحقيق إبراهيم بن أحمد المقحفي، مكتبة الإرشاد، صنعاء، ط 1، 1425هـ-2004م.

- 18- شرح ابن عقيل، بهاء الدين عبدالله بن عقيل العقيلي، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر، بيروت، 1392هـ-1972م.
- 19- شرح التسهيل، لابن مالك جمال الدين محمد بن عبد الله، تحقيق عبد الرحمن السيّد، ومحمد بدوي المختون، دار هجر، مصر، ط1، 1410هـ-1990م.
- 20- شرح ديوان الحماسة، لأبي علي أحمد بن محمد المرزوقي، نشره أحمد أمين وعبدالسلام هارون، دار الجيل، بيروت، ط1، 1411هـ-1991م.
- 21- شرح لامية الأفعال، لبدرد الدين بن مالك، تعليق وتصحيح فتح الله أحمد سليمان، مكتبة الآداب، القاهرة، ط1، 1428هـ-2007م.
- 22- شرح المفصل لموفق الدين بن يعيش، صححه وعلق عليه جماعة من العلماء، الطباعة المنيرية.
- 23- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1990م.
- 24- علماء العرب في شبه القارة الهندية، يونس الشيخ إبراهيم السامرائي، المكتبة الوطنية، العراق، بغداد، ط1، 1986م.
- 25- العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي.
- 26- فتح الأقفال وحل الإشكال بشرح لامية الأفعال المشهور بالشرح الكبير، لجمال الدين محمد بن عمر المعروف بحرق، تحقيق مصطفى النحاس، كلية الآداب - جامعة الكويت، الكويت، 1414هـ-1993م.
- 27- القاموس المحيط، للفيروز آبادي، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط6، 1419هـ-1998م.
- 28- كتاب الأفعال، لأبي عثمان سعيد بن محمد المعافري السرقسطي، تحقيق حسين محمد شرف، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، 1295هـ-1975م.
- 29- كتاب السبعة في القراءات، لابن مجاهد، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، 1972م.
- 30- كتاب سيبويه، لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، تحقيق عبدالسلام محمد هارون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1402هـ-1982م.
- 31- لسان العرب، لابن منظور، اعتنى بتصحيحه أمين محمد عبدالوهاب ومحمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1419هـ-1999م.
- 32- المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده، تحقيق عبد الحميد هندراوي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1421هـ-2000م.
- 33- محمد بن عمر الحضرمي الشهير بحرق (ت 930هـ): دراسة نحوية صرفية، جمال رمضان حيمد حديجان، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، العراق، كلية التربية ابن رشد، 1999م.
- 34- المساعد على تسهيل الفوائد، لبهاء الدين بن عقيل، تحقيق وتعليق محمد كامل بركات، دار الفكر، دمشق، ط1، 1402هـ-1982م.
- 35- معاني القرآن وإعرابه، للزجاج أبي إسحاق بن السري، شرح وتحقيق عبدالجليل عبده شليبي، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1408هـ-1988م.
- 36- مقابيس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، بتحقيق وضبط عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، القاهرة، 1399هـ-1979م.
- 37- المقرب لعلي بن مؤمن المعروف بابن عصفور، تحقيق أحمد عبدالستار الجوزي وعبدالله الجبوري، ط1، 1392هـ-1972م.
- 38- النور السافر عن أخبار القرن العاشر، لعبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيديروس، حققه أحمد حالو وآخرون، دار صادر، بيروت، ط1، 2001م.

# **Mohammad Ibin Omer Al-Hadhrami Bahrag's Book Eexplanation of the structures of verbs (on Lamiyat alarab): A Study and Verification**

**Jamal Ramadhan Hiemed Hudijan**

## **Abstract**

This book which is also called Al-sharah al sagheer has not yet been verified, consequently the researcher verified the text of that book hoping to introduce it to readers especially those interested in studying the Arabic morphology. Thus, this study is a humble attempt to introduce the Hadhrami scholars' contribution in the Arabic linguistics.